



١٤٣٧هـ

الدورة الخامسة عشر
الجامعة العالمية
المدنية
مكة
١٤٣٧هـ

المقامة بجامعة الصحابي الجليل

معتبة بن عزوان

رضي الله عنه

محافظة الدمام / حي الاتصالات

جامع معتبة بن عزوان رضي الله عنه

في الفترة

١٥/١٠/١٤٣٧هـ - ٢٤/١٠/١٤٣٧هـ

تتقل فعاليات الدورة مباشرة عبر إذاعة جامع معتبة بن عزوان <http://utbah.athaar.org/live>

كما تتقل عبر إذاعة موقع ميراث الأنبياء www.miraath.net

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وبه نستعين..

الحمد لله الذي علّم القرآن، وخلق الإنسان، ثمّ علّمه البيان، والصلاة والسلام على عبده ورسوله محمّد، أعلم الخلق بالله ودينه وشرعه، وأنصحهم للناس وأنفعهم، وعلى آله وأصحابه أولى الفضائل والكرامات، ومن تبعهم إلى يوم الحشر والجزاء.

أمّا بعد:

فيّا طالب العلم - سدّدك الله وقواك -:

إعلم أنّ من أعظم العبادات، وأجلّ الطاعات، وأفضل القربات التي ترضي الله تعالى، وتقرّب من الجنّة، وتبعد عن النار - طلب العلم الشرعي، والتفقه فيه، ودراسته وتذاكره؛ إذ قال النبي ﷺ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ» رواه البخاريّ ومسلم.

ففي العلم الشرعي رفعة للبعد في الدنيا والآخرة؛ إذ قال الله سبحانه: ﴿يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾ [المجادلة: ١١].

وفي العلم الشرعي خشية الله - جلّ وعلا -؛ إذ قال الله سبحانه: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر: ٢٨].

وفي العلم الشرعي تسهيل طريق الجنّة؛ إذ قال النبي ﷺ: «مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا، سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ» رواه مسلم.

وفي العلم الشرعي تكثير الأجور؛ إذ قال النبي ﷺ: «مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى، كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا» رواه مسلم.

وثبت عنه ﷺ أنّه قال: «وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنِحَتَهَا لِطَالِبِ الْعِلْمِ رِضًا بِمَا يَصْنَعُ، وَإِنَّ الْعَالَمَ لَيَسْتَغْفِرُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ حَتَّى الْحَيْتَانُ فِي الْمَاءِ» رواه أبو داود.

وفي العلم الشرعي استمرارُ الأجور بعد الممات؛ إذ قال النبي ﷺ: «إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ: إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ» رواه مسلم.

وبالعلم الشرعي يكون العبد وارثًا للأنبياء - عليهم الصلاة والسلام - ؛ فقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «وإن العلماء ورثة الأنبياء، وإن الأنبياء لم يورثوا دينارًا ولا درهما، وإنما ورثوا العلم، فمن أخذه أخذ بحظ وافر» رواه أبو داود والترمذي.

وثبت عن أبي هريرة ؓ: «أنه مرَّ بسوق المدينة، فوقف عليها، فقال: «يا أهل السوق، ما أعجزكم» قالوا: وما ذاك يا أبا هريرة؟ قال: «ذاك ميراث رسول الله ﷺ يُقسم، وأنتم هاهنا لا تذهبون فتأخذون نصيبكم منه» قالوا: وأين هو؟ قال: «في المسجد»؛ فخرجوا سراعًا إلى المسجد، ووقف أبو هريرة لهم حتى رجعوا، فقال لهم: «ما لكم؟» قالوا: يا أبا هريرة! فقد أتينا المسجد، فدخلنا، فلم نر فيه شيئًا يُقسم. فقال لهم أبو هريرة: «أما رأيتم في المسجد أحدًا؟» قالوا: بلى، رأينا قومًا يصلون، وقومًا يقرءون القرآن، وقومًا يتذاكرون الحلال والحرام، فقال لهم أبو هريرة: «وينحكم، فذاك ميراث محمد ﷺ».

وبالعلم الشرعي تختلف منازل الناس؛ إذ قال الله سبحانه: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾

[الزمر: ٩].

وثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «وَفَضَّلَ الْعَالِمُ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِ الْقَمَرِ عَلَى سَائِرِ الْكَوَاكِبِ» رواه أبو داود والترمذي.

وكيف لا يكون العلم الشرعي وأهله بهذا الفضل العظيم، وهذه المنزلة الرفيعة، وفي العلم الشرعي حفظُ الدين، ومعرفةُ الحق من الباطل، والتوحيد من الشرك، والسنة من البدعة، والطاعة من المعصية، وأهل السنة من أهل البدعة، فهو نورٌ يسير به العبد إلى ربه في عقيدته وعبادته وأخلاقه ومعاملاته على صراطٍ مستقيم.

وإننا نعيش في زمانٍ قد قلَّ فيه العلماء الراسخون الأثبات، وكثر فيه الجهل بأحكام الشريعة، وانتشر حتى عمَّ المدن والقرى والبوادي، وزهد في أهله ومجالسه ودروسه وكتبه.

وإنَّ هذه الدَّورات العِلْمية التي أُقيمت - ولا تزال تُقام - في هذا الجامع، جامع الصَّحابي الجليل عْتَبَة بن غزوان - رضي الله عنه -، في كلِّ عامٍ، حتَّى وصلنا في هذا العام إلى الدَّورة « الرَّابِعة عشرة » ما هي إلَّا بابٌ لتيسير العِلْم لراغبه، وطريق لرفع الجهل عن طالبه، وسبيل لحفظ أديان وأوقات الحاضرين.

وبحمد الله قد يُسرَّ في هذه الدَّورة للطلَّاب حضورُ أهل العِلْم والفضل إليهم، فشكَّر الله قدومهم، وجزاهم بالخير أين ما كانوا، ورفع درجاتهم، وأعلى ذكركم.

وكذلك يُسرَّت لهم الكُتُب والمتون العِلْمية التي ستُشرح وتُدرس، فطُبعت ووُرِّعت، ويُسرَّ لهم أمر السَّكن والمعيشة.

فالجد الجد في طلب العِلْم وتحصيله، والتَّشمير التَّشمير إلى حفظه ومذاكرته، وأقبلوا عليه بهمةٍ عالية، ورغبةٍ كبيرة، واسألوا ربَّكم الإعانة والقبول.

وفي ختام هذه المقدِّمة عن العِلْم وفضله وأدبه، أسأل الله لجميع الحاضرين التَّوفيق والسَّداد، والزيادة في العِلْم والفقهِ، إنَّه جوادٌ كريم.

أخوكم المشرف على الدَّورات العِلْمية وإمام الجامع وخطيبه:

مرباض بن عبد الله البرَّاك

جامع عتبة بن غزوان رضي الله عنه
السعودية - مدينة الدمام - حي الاتصالات

١٤٣٧هـ



جامع عتبة بن غزوان رضي الله عنه



١٤٣٧ هـ

الجمهورية الإسلامية الإيرانية
مجلس الشورى الإسلامي

متون

متن

كشَف الكُربة

فِي وَصْفِ حالِ أهْلِ الغُربة

تأليف الإمام الحافظ

مزين الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن مرجب الحنبلي

(٧٣٦ - ٧٩٥ هـ)

رحمه الله تعالى

(شرح وتعليق)

فضيلة الشيخ الدكتور / محمد بن هادي المدخلي

حفظه الله تعالى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ

قَالَ الشَّيْخُ الْإِمَامُ الْعَالِمُ الْعَلَامَةُ الْحَبْرُ الْكَامِلُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ قُدْوَةُ الْأَنْامِ، وَحِيدُ عَصْرِهِ وَفَرِيدُ دَهْرِهِ، سَيِّدُنَا وَشَيْخُنَا أَبُو الْفَرَجِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَيِّدِنَا وَشَيْخِنَا الْإِمَامِ شَهَابِ الدِّينِ أَحْمَدَ بْنِ رَجَبِ الْحَنْبَلِيِّ، فَسَحَّ اللَّهُ فِي مُدَّتِهِ، وَنَفَعَ بِهِ:

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى، وَكَمَا يَنْبَغِي لِكَرَمِ وَجْهِهِ وَعِزِّ جَلَالِهِ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا.

خَرَجَ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ غَرِيبًا، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ»، وَمِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ».

وَخَرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ وَابْنُ مَاجَهٍ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ بِزِيَادَةٍ فِي آخِرِهِ: «قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَنِ الْغُرَبَاءُ؟ قَالَ: «النِّزَاعُ مِنَ الْقَبَائِلِ».

وَخَرَجَهُ أَبُو بَكْرٍ الْأَجْرِيُّ، وَعِنْدَهُ: «قِيلَ: وَمَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الَّذِينَ يُصَلِّحُونَ إِذَا فَسَدَ النَّاسُ».

جامع عنبه بن غزوان رضي الله عنه


وَخَرَجَهُ غَيْرُهُ، وَعِنْدَهُ: «قَالَ: الَّذِينَ يَفْرُونَ بِدِينِهِمْ مِنَ الْفِتَنِ».

وَخَرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ مِنْ حَدِيثِ كَثِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُرِّيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ الدِّينَ بَدَأَ غَرِيبًا، وَسَيَرْجِعُ غَرِيبًا، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ، الَّذِينَ يُصَلِّحُونَ مَا أَفْسَدَ النَّاسُ مِنْ سُتِّي».

وَخَرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَفِي حَدِيثِهِ: «قِيلَ: وَمَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الَّذِينَ يُصَلِّحُونَ حِينَ يَفْسُدُ النَّاسُ». وَخَرَجَهُ أَيضًا مِنْ حَدِيثِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ بَنَحْوِهِ.

وَخَرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ مِنْ حَدِيثِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَفِي حَدِيثِهِ: «فَطُوبَى يَوْمَئِذٍ لِلْغُرَبَاءِ إِذَا فَسَدَ النَّاسُ».


وَحَرَجَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ وَالطَّبْرَانِيُّ مَنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «طُوبَى
لِلْغُرَبَاءِ»، قُلْنَا: وَمَا الْغُرَبَاءُ؟ قَالَ: «قَوْمٌ صَالِحُونَ قَلِيلٌ فِي نَاسٍ سَوْءٍ كَثِيرٍ، مَنْ يَعْصِيهِمْ أَكْثَرُ مِمَّنْ يُطِيعُهُمْ».
وَرُوِيَ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو مَرْفُوعًا وَمَوْقُوفًا فِي هَذَا الْحَدِيثِ: «قِيلَ: وَمَنْ الْغُرَبَاءُ؟ قَالَ: «الْفَرَارُونَ
بِدِينِهِمْ، يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ».



جامع عتبة بن غزوان رضي الله عنه

فَأَمَّا فِتْنَةُ الشُّبُهَاتِ:

فَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ أَنَّ أُمَّتَهُ سَتَفْتَرُقُ عَلَى أَزِيدَ مِنْ سَبْعِينَ فِرْقَةً، عَلَى
(خِلَافٍ) (١) الرِّوَايَاتِ فِي عَدَدِ الزِّيَادَاتِ عَلَى السَّبْعِينَ، وَأَنَّ جَمِيعَ تِلْكَ الْفِرَقِ فِي النَّارِ إِلَّا فِرْقَةً وَاحِدَةً، وَهِيَ
مَنْ كَانَ عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ وَأَصْحَابُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.



جامع عتبة بن عروة رضي الله عنه

(١) في نسخة أخرى قال: (اختلاف).

وَأَمَّا فِتْنَةُ الشَّهَوَاتِ:

فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا فُتِحَتْ عَلَيْكُمْ خَزَائِنُ فَارِسَ وَالرُّومِ، أَيُّ قَوْمٍ أَنْتُمْ؟» قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: نَقُولُ كَمَا أَمَرَنَا اللَّهُ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ، تَتَنَافَسُونَ، ثُمَّ تَتَحَاسَدُونَ، ثُمَّ تَتَدَابِرُونَ، ثُمَّ تَتَبَاغَضُونَ» (١).

وَفِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» عَنْ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «وَاللَّهِ! مَا الْفَقْرَ أَخْشَى عَلَيْكُمْ، وَلَكِنْ أَخْشَى أَنْ تُبْسَطَ عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا كَمَا بُسِطَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا، فَتُهْلِكُكُمْ كَمَا أَهْلَكْتَهُمْ».


وَفِي «الصَّحِيحَيْنِ» مِنْ حَدِيثِ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعْنَاهُ أَيضًا. وَلَمَّا فُتِحَتْ كُنُوزُ كِسْرَى عَلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَكَى وَقَالَ: «إِنَّ هَذَا لَمْ يَفْتَحْ عَلَى قَوْمٍ قَطُّ إِلَّا جُعِلَ بِأُسْهُمَ بَيْنَهُمْ». أَوْ كَمَا قَالَ.

وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْشَى عَلَى أُمَّتِهِ هَاتَيْنِ الْفِتْنَتَيْنِ كَمَا فِي «مُسْنَدِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ»، عَنْ أَبِي بَرزَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّمَا أَخْشَى عَلَيْكُمْ شَهَوَاتِ الْغِيِّ فِي بُطُونِكُمْ وَفُرُوجِكُمْ، وَمُضِلَّاتِ الْفِتَنِ»، وَفِي رَوَايَةٍ: «وَمُضِلَّاتِ الْهَوَى».

جامع عنبه بن عزوان رضي الله عنه

(١) في نسخة أخرى قال: (تَتَضَاعُونَ).


فَلَمَّا دَخَلَ أَكْثَرُ النَّاسِ فِي هَاتَيْنِ الْفِتْنَتَيْنِ أَوْ إِحْدَاهُمَا أَصْبَحُوا مُتَقَاتِعِينَ مُتَبَاغِضِينَ، بَعْدَ أَنْ كَانُوا إِخْوَانًا
مُتَحَابِّينَ مُتَوَاصِلِينَ؛ فَإِنَّ فِتْنَةَ الشَّهَوَاتِ عَمَّتْ غَالِبَ الْخَلْقِ فَفُتِنُوا بِالْدُّنْيَا وَزَهَرَتْهَا وَصَارَتْ غَايَةَ قَصْدِهِمْ،
لَهَا يَطْلُبُونَ، وَبِهَا يَرْضَوْنَ، وَلَهَا يَعْضُبُونَ، وَلَهَا يُوَالُونَ، وَعَلَيْهَا يُعَادُونَ، فَقَطَّعُوا لِذَلِكَ أَرْحَامَهُمْ وَسَفَكُوا
دِمَاءَهُمْ وَازْتَكَبُوا مَعَاصِيَ اللَّهِ بِسَبَبِ ذَلِكَ.



جامع عتبة بن عروة رضي الله عنه

وَأَمَّا فِتْنَةُ الشُّبُهَاتِ وَالْأَهْوَاءِ الْمُضِلَّةِ: فَسَبَبُهَا تَفَرَّقَ أَهْلُ الْقِبْلَةِ وَصَارُوا شِيعًا، وَكَفَرَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَأَصْبَحُوا أَعْدَاءً وَفِرْقًا وَأَحْزَابًا، بَعْدَ أَنْ كَانُوا إِخْوَانًا قُلُوبُهُمْ عَلَى قَلْبٍ رَجُلٍ وَاحِدٍ، فَلَمْ يَنْجُ مِنْ هَذِهِ الْفِرْقِ إِلَّا الْفِرْقَةُ الْوَاحِدَةُ النَّاجِيَةُ، وَهُمْ الْمَذْكُورُونَ فِي قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ، لَا يُضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ، وَلَا مَنْ خَالَفَهُمْ، حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ».

وَهُمْ فِي آخِرِ الزَّمَانِ الْعُرَبَاءُ الْمَذْكُورُونَ فِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ: «الَّذِينَ يُصْلِحُونَ إِذَا فَسَدَ النَّاسُ»، «وَهُمُ الَّذِينَ يُصْلِحُونَ مَا أَفْسَدَ النَّاسُ مِنَ السُّنَّةِ»، «وَهُمُ الَّذِينَ يَفِرُّونَ بِدِينِهِمْ مِنَ الْفِتَنِ»، «وَهُمُ النَّزَّاعُ مِنَ الْقَبَائِلِ»؛ لِأَنَّهُمْ قَلُّوا، فَلَا يُوجَدُ فِي كُلِّ قَبِيلَةٍ مِنْهُمْ إِلَّا الْوَاحِدُ وَالِاثْنَانِ، وَقَدْ لَا يُوجَدُ فِي بَعْضِ الْقَبَائِلِ مِنْهُمْ أَحَدٌ، كَمَا كَانَ الدَّاخِلُونَ إِلَى الْإِسْلَامِ فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ كَذَلِكَ؛ وَهَذَا فَسَّرَ الْأئِمَّةُ هَذَا الْحَدِيثَ.



جامع عتبة بن غزوان رضي الله عنه


قَالَ الْأَوْزَاعِيُّ فِي قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ»: «أَمَّا إِنَّهُ مَا يَذْهَبُ
الْإِسْلَامُ، وَلَكِنْ يَذْهَبُ أَهْلُ السُّنَّةِ، حَتَّى مَا يَبْقَى فِي الْبَلَدِ مِنْهُمْ إِلَّا رَجُلٌ وَاحِدٌ».

وَلِهَذَا الْمَعْنَى يُوجَدُ فِي كَلَامِ السَّلَفِ كَثِيرًا مَدْحُ السُّنَّةِ وَوَصْفُهَا بِالْغُرْبَةِ وَوَصْفُ أَهْلِهَا بِالْقِلَّةِ؛ فَكَانَ
الْحَسَنُ رَحِمَهُ اللَّهُ يَقُولُ لِأَصْحَابِهِ: «يَا أَهْلَ السُّنَّةِ! تَرَفَّقُوا - رَحِمَكُمُ اللَّهُ - فَإِنَّكُمْ مِنْ أَقَلِّ النَّاسِ».

وَقَالَ يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ: «لَيْسَ شَيْءٌ أَغْرَبَ مِنَ السُّنَّةِ، وَأَغْرَبُ مِنْهَا مَنْ يَعْرِفُهَا».

وَرُوي عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «أَصْبَحَ مَنْ إِذَا عُرِّفَ بِالسُّنَّةِ فَعَرَفَهَا غَرِيبًا، وَأَغْرَبُ مِنْهُ مَنْ يَعْرِفُهَا».

وَعَنْ سَفِيَانَ الثَّوْرِيِّ قَالَ: «اسْتَوْصُوا بِأَهْلِ السُّنَّةِ خَيْرًا، فَإِنَّهُمْ غُرَبَاءُ».



جامع عتبة بن عروان رضي الله عنه

وَمُرَادُ هَؤُلَاءِ الْأُئِمَّةِ بِالسُّنَّةِ: طَرِيقَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّتِي كَانَ عَلَيْهَا هُوَ وَأَصْحَابُهُ، السَّالِمَةُ مِنَ الشُّبُهَاتِ وَالشَّهَوَاتِ.

وَلِهَذَا كَانَ الْفُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ يَقُولُ: «أَهْلُ السُّنَّةِ مَنْ عَرَفَ مَا يَدْخُلُ فِي بَطْنِهِ مِنْ حَالٍ». وَذَلِكَ لِأَنَّ أَكْلَ الْحَالِ مِنْ أَعْظَمِ خِصَالِ السُّنَّةِ الَّتِي كَانَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ. ثُمَّ صَارَ فِي عُرْفِ كَثِيرٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ الْمُتَأَخِّرِينَ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَعَيْرِهِمْ: «السُّنَّةُ» عِبَارَةً عَمَّا سَلِمَ مِنَ الشُّبُهَاتِ فِي الْأَعْتِقَادَاتِ خَاصَّةً؛ فِي مَسَائِلِ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَكَذَلِكَ مَسَائِلِ الْقَدْرِ وَفَضَائِلِ الصَّحَابَةِ، وَصَنَّفُوا فِي هَذَا الْعِلْمِ تَصَانِيفَ سَمَّوْهَا كُتِبَ السُّنَّةُ، وَإِنَّا خَصُّوا هَذَا الْعِلْمَ بِاسْمِ السُّنَّةِ؛ لِأَنَّ خَطْرَهُ عَظِيمٌ، وَالْمُخَالَفَ فِيهِ عَلَى شَفَا هَلَكَةٍ.

وَأَمَّا السُّنَّةُ الْكَامِلَةُ: فَهِيَ الطَّرِيقُ السَّالِمَةُ مِنَ الشُّبُهَاتِ وَالشَّهَوَاتِ، كَمَا قَالَ الْحَسَنُ بْنُ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ وَسُفْيَانُ وَالْفُضَيْلُ وَعَيْرُهُمْ، وَهَذَا وَصِفَ أَهْلُهَا بِالْغُرَبَاءِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ لِقِلَّتِهِمْ وَعُرْبَتِهِمْ فِيهِ، وَهَذَا وَرَدَ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ كَمَا سَبَقَ فِي تَفْسِيرِ الْغُرَبَاءِ: «قَوْمٌ صَالِحُونَ قَلِيلٌ فِي قَوْمٍ سَوْءٍ كَثِيرٍ، مَنْ يَعْصِيهِمْ أَكْثَرُ مِمَّنْ يُطِيعُهُمْ». وَفِي هَذَا إِشَارَةٌ إِلَى قَلَّةِ عَدَدِهِمْ، وَقَلَّةِ الْمُسْتَجِيبِينَ لَهُمْ وَالْقَابِلِينَ مِنْهُمْ، وَكَثْرَةِ الْمُخَالِفِينَ لَهُمْ وَالْعَاصِينَ لَهُمْ. وَهَذَا جَاءَ فِي أَحَادِيثَ مُتَعَدِّدَةٍ مَدْحُ الْمَتَمَسِّكِ بِيَدِيهِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ، وَأَنَّهُ كَالْقَابِضِ عَلَى الْجَمْرِ، وَأَنَّ لِلْعَامِلِ مِنْهُمْ أَجْرَ خَمْسِينَ مِثْقَالًا مِنْ قَبْلِهِمْ؛ لِأَنَّهُمْ لَا يَجِدُونَ أَعْوَانًا فِي الْخَيْرِ.

جامع عنبه بن عروان رضي الله عنه

وَهُؤُلَاءِ الْغُرَبَاءُ قَسَمَانِ:

أَحَدُهُمَا: مَنْ يُصْلِحُ نَفْسَهُ عِنْدَ فَسَادِ النَّاسِ.

وَالثَّانِي: مَنْ يُصْلِحُ مَا أَفْسَدَ النَّاسُ مِنَ السُّنَّةِ، وَهُوَ أَعْلَى الْقِسْمَيْنِ وَأَفْضَلُهُمَا.

وَقَدْ خَرَجَ الطَّبْرَانِيُّ وَعَيْرُهُ - بِإِسْنَادٍ فِيهِ نَظَرٌ - مِنْ حَدِيثِ أَبِي أَمَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

«إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ إِقْبَالَ وَإِدْبَارًا، وَإِنَّ مِنْ إِقْبَالِ هَذَا الدِّينِ مَا كُتِبَ عَلَيْهِ مِنَ الْعَمَى وَالْجَهَالَةِ وَمَا بَعَثَنِي اللَّهُ

بِهِ، وَإِنَّ مِنْ إِقْبَالِ هَذَا الدِّينِ أَنْ تَفْقَهُ الْقَبِيلَةَ بِأَسْرِهَا حَتَّى لَا يُوجَدَ فِيهَا إِلَّا الْفَاسِقُ وَالْفَاسِقَانِ، فَهِيَ مَقْهُورَانِ

ذَلِيلَانِ، إِنْ تَكَلَّمَا قُمَعًا وَقَهْرًا وَاضْطَهَدَا، وَإِنَّ مِنْ إِدْبَارِ هَذَا الدِّينِ، أَنْ تَجْفُو الْقَبِيلَةَ بِأَسْرِهَا، حَتَّى لَا يَرَى فِيهَا

إِلَّا الْفَقِيهَ وَالْفَقِيهَانَ، فَهِيَ مَقْهُورَانِ ذَلِيلَانِ، إِنْ تَكَلَّمَا فَاَمْرًا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيًا عَنِ الْمُنْكَرِ قُمَعًا وَقَهْرًا وَاضْطَهَدَا،

فَهِيَ مَقْهُورَانِ ذَلِيلَانِ، لَا يَجِدَانِ عَلَى ذَلِكَ أَعْوَانًا وَلَا أَنْصَارًا».

فَوُصِفَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ الْمُؤْمِنُ الْعَالِمُ بِالسُّنَّةِ الْفَقِيهُ فِي الدِّينِ، بِأَنَّهُ سَيَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ عِنْدَ فَسَادِهِ

مَقْهُورًا ذَلِيلًا، لَا يَجِدُ أَعْوَانًا وَلَا أَنْصَارًا.

جامع عتبة بن غزوان رضي الله عنه

وَخَرَجَ الطَّبْرَانِيُّ - أَيْضًا بِإِسْنَادٍ فِيهِ ضَعْفٌ - عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ فِي ذِكْرِ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ، قَالَ: «وَإِنْ مِنْ أَشْرَاطِهَا أَنْ يَكُونَ الْمُؤْمِنُ فِي الْقَبِيلَةِ أَدَلَّ مِنَ النَّقْدِ». وَ «النَّقْدُ»^(١): هُمُ الْغَنَمُ الصَّغَارُ.

وَفِي «مُسْنَدِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ» عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، أَنَّهُ قَالَ لِرَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِهِ: «يُوشِكُ أَنْ طَالَتْ بِكَ الْحَيَاةُ أَنْ تَرَى الرَّجُلَ قَدْ قَرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَعَادَهُ وَأَبْدَاهُ، وَأَحَلَّ حَالَهُ، وَحَرَّمَ حَرَامَهُ، وَنَزَلَ عِنْدَ مَنَازِلِهِ، لَا يَجُورُ فِيكُمْ إِلَّا كَمَا يَجُورُ رَأْسُ الْحِمَارِ الْمَيْتِ».

وَمِثْلُهُ قَوْلُ ابْنِ مَسْعُودٍ: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَكُونُ الْمُؤْمِنُ فِيهِ أَدَلَّ مِنَ الْأَمَةِ».

وَإِنَّمَا دَلَّ الْمُؤْمِنُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ؛ لِعُرْبِيَّتِهِ بَيْنَ أَهْلِ الْفَسَادِ مِنْ أَهْلِ الشُّبُهَاتِ وَالشَّهَوَاتِ؛ فَكُلُّهُمْ يَكْرَهُهُ وَيُؤْذِيهِ؛ لِخَالَفَةِ طَرِيقِهِ لَطَرِيقِهِمْ، وَمَقْصُودِهِ لِمَقْصُودِهِمْ، وَمُبَايَنَتِهِ لِمَا هُمْ عَلَيْهِ.

وَلَمَّا مَاتَ دَاوُدُ الطَّائِيُّ قَالَ ابْنُ السَّكَّاكِ: «إِنَّ دَاوُدَ نَظَرَ بِقَلْبِهِ إِلَى مَا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَأَغْشَى بَصْرُ قَلْبِهِ بَصَرَ الْعِيُونِ، فَكَأَنَّهُ لَمْ يَنْظُرْ إِلَى مَا أَنْتُمْ إِلَيْهِ تَنْظُرُونَ، وَكَأَنَّكُمْ لَا تَنْظُرُونَ إِلَى مَا إِلَيْهِ يَنْظُرُ، فَأَنْتُمْ مِنْهُ تَعْجَبُونَ، وَهُوَ مِنْكُمْ يَعْجَبُ، اسْتَوْحَشَ مِنْكُمْ، إِنَّهُ كَانَ حَيًّا وَسَطَ مَوْتِي».

وَمِنْهُمْ مَنْ كَانَ يَكْرَهُهُ أَهْلُهُ وَوَلَدُهُ؛ لِاسْتِنكَارِ حَالِهِ!

سَمِعَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَمْرًا مَرَّةً تَقُولُ: أَرَأَيْتَ اللَّهُ مِنْكَ. فَقَالَ: آمِينَ.

جامع عنبه بن عروان رضي الله عنه

(١) النَّقْدُ: السُّفْلُ مِنَ النَّاسِ، وَقِيلَ: النَّقْدُ، بِالتَّحْرِيكِ، جِنْسٌ مِنَ الْغَنَمِ قِصَارِ الْأَرْجُلِ قِبَاحِ الْوُجُوهِ. اهـ انظر «لسان العرب»

وَقَدْ كَانَ السَّلْفُ قَدِيمًا يَصِفُونَ الْمُؤْمِنَ بِالْغُرْبَةِ فِي زَمَانِهِمْ، كَمَا سَبَقَ مِثْلُهُ عَنِ الْحَسَنِ وَالْأَوْزَاعِيِّ وَسُفْيَانَ
وغيرِهِمْ.

وَمِنْ كَلَامِ أَحْمَدَ بْنِ عَاصِمِ الْأَنْطَاكِيِّ - وَكَانَ مِنْ كِبَارِ الْعَارِفِينَ فِي زَمَانِ أَبِي سُلَيْمَانَ الدَّارَانِيِّ - :
«إِنِّي أَدْرَكْتُ مِنَ الْأَزْمِنَةِ زَمَانًا عَادَ فِيهِ الْإِسْلَامُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ، وَعَادَ وَصَفُ الْحَقِّ فِيهِ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ، إِنْ
تَرَعَبَ فِيهِ إِلَى عَالِمٍ وَجَدْتَهُ مَفْتُونًا بِحُبِّ الدُّنْيَا، يُحِبُّ التَّعْظِيمَ وَالرَّئَاسَةَ، وَإِنْ تَرَعَبَ فِيهِ إِلَى عَابِدٍ وَجَدْتَهُ
جَاهِلًا فِي عِبَادَتِهِ مَخْدُوعًا، صَرِيحَ عَدُوِّهِ إِنْ لَيْسَ، قَدْ صَعِدَ بِهِ إِلَى أَعْلَى دَرَجَةِ الْعِبَادَةِ وَهُوَ جَاهِلٌ بِأَدْنَاهَا،
فَكَيْفَ لَهُ بِأَعْلَاهَا؟! وَسَائِرُ ذَلِكَ مِنَ الرَّعَاعِ قَبِيحٌ^(١) أَعْوَجٌ، وَذَنَابٌ مُخْتَلِسَةٌ، وَسَبَاعٌ ضَارِيَةٌ، وَتَعَالِبٌ
صَائِلَةٌ، هَذَا وَصَفُ عِيُونِ أَهْلِ زَمَانِكَ مِنْ حَمَلَةِ الْعِلْمِ وَالْقُرْآنِ وَدُعَاةِ الْحِكْمَةِ».

خَرَّجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي «الْحَلِيَّةِ».

فَهَذَا وَصَفُ أَهْلِ زَمَانِهِ، فَكَيْفَ بِهَا حَدَثَ بَعْدَهُ مِنَ الْعَظَائِمِ وَالِدَوَاهِي الَّتِي لَمْ تَحْطُرْ بِبَالِهِ، وَلَمْ تَدُرْ فِي
خَيَالِهِ!؟

جامع عنية بن غزوان رضي الله عنه

(١) في نسخةٍ أخرى: (تَبَّجُّ أَعْوَج). تبجج كل شيء: معظمه ووسطه وأعلىه...، والتبجج: الوسط، وما بين الكاهل إلى الظهر.

وَحَرَجَ الطَّبْرَانِيُّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْمُسْتَمْسِكُ بِسُنَّتِي عِنْدَ فَسَادِ أُمَّتِي لَهُ أَجْرٌ شَهِيدٍ».

وَحَرَجَ أَبُو الشَّيْخِ الْأَصْبَهَانِيُّ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: «لَوْ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الصَّدْرِ الْأَوَّلِ بُعِثَ الْيَوْمَ: مَا عَرَفَ مِنَ الْإِسْلَامِ شَيْئًا إِلَّا هَذِهِ الصَّلَاةُ». ثُمَّ قَالَ: «أَمَا وَاللَّهِ! لَئِنْ عَاشَ عَلَى هَذِهِ النُّكْرَاتِ فَرَأَى صَاحِبَ بِدْعَةٍ يَدْعُو إِلَى بِدْعَتِهِ، وَصَاحِبَ دُنْيَا يَدْعُو إِلَى دُنْيَاهُ، فَعَصَمَهُ اللَّهُ ﷻ، وَقَلْبُهُ يَحْنُ إِلَى السَّلَفِ الصَّالِحِ، فَيَتَّبِعُ أَثَارَهُمْ، وَيَسْتَنْبِطُ بِسُنَّتِهِمْ، وَيَتَّبِعُ سَبِيلَهُمْ؛ كَانَ لَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ».

وَرَوَى الْمُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنِ الْحَسَنِ: أَنَّهُ ذَكَرَ الْغَنِيَّ الْمُتْرَفَ الَّذِي لَهُ سُلْطَانٌ يَأْخُذُ الْمَالَ وَيَدَّعِي أَنَّهُ لَا عِقَابَ فِيهِ، وَذَكَرَ الْمُتَبَدِّعَ الضَّالَّ الَّذِي خَرَجَ بِسَيْفِهِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، وَتَأَوَّلَ مَا أَنْزَلَهُ اللَّهُ فِي الْكُفَّارِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، ثُمَّ قَالَ:

«سُنَّتُكُمْ - وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ - بَيْنَهُمَا: بَيْنَ الْغَالِي وَالْجَافِي، وَالْمُتْرَفِ وَالْجَاهِلِ، فَاصْبِرُوا عَلَيْهَا، فَإِنَّ أَهْلَ السُّنَّةِ كَانُوا أَقَلَّ النَّاسِ الَّذِينَ لَمْ يَأْخُذُوا مِنْ أَهْلِ الْإِتْرَافِ إِتْرَافَهُمْ، وَلَا مَعَ أَهْلِ الْبِدْعِ أَهْوَاءَهُمْ، وَصَبَرُوا عَلَى سُنَّتِهِمْ حَتَّى أَتَوْا رَبَّهُمْ، فَكَذَلِكَ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - فَكُونُوا».

ثُمَّ قَالَ: «وَاللَّهِ! لَوْ أَنَّ رَجُلًا أَدْرَكَ هَذِهِ النُّكْرَاتِ، يَقُولُ هَذَا: هَلُمَّ إِلَيَّ! وَيَقُولُ هَذَا: هَلُمَّ إِلَيَّ! فَيَقُولُ: لَا أُرِيدُ إِلَّا سُنَّةَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَطْلُبُهَا وَيَسْأَلُ عَنْهَا، إِنَّ هَذَا لَيُقْرَضُ^(١) لَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ، فَكَذَلِكَ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - فَكُونُوا».

جامع عنبه بن غزوان رضي الله عنه

(١) في نسخة أخرى: (ليعرض).

وَمِنْ هَذَا الْمَعْنَى مَا رَوَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ وَغَيْرُهُ، عَنْ كُمَيْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ:

«النَّاسُ ثَلَاثَةٌ: فَعَالِمٌ رَبَّانِيٌّ، وَمُتَعَلِّمٌ عَلَى سَبِيلِ نَجَاةٍ، وَهَمَّجٌ رِعَاعٌ، أَتْبَاعُ كُلِّ نَاعِقٍ، يَمِيلُونَ مَعَ كُلِّ رِيحٍ، لَمْ يَسْتَضِيئُوا بِنُورِ الْعِلْمِ، وَلَمْ يَلْجَأُوا إِلَى رُكْنٍ وَثِيقٍ. ثُمَّ ذَكَرَ كَلَامًا فِي فَضْلِ الْعِلْمِ، إِلَى أَنْ قَالَ: (هَاهُ!) (١) إِنَّ هَا هُنَّهَا - وَأَشَارَ إِلَى صَدْرِهِ - عِلْمًا، لَوْ أَصَبْتُ لَهُ حَمَلَةً، بَلْ أَصَبْتُهُ لَقِنَّا غَيْرَ مَأْمُونٍ عَلَيْهِ، يَسْتَعْمِلُ آلَةَ الدِّينِ لِلدُّنْيَا، يَسْتَظْهَرُ بِحُجَجِ اللَّهِ عَلَى كِتَابِهِ، وَيَنْعَمَتِهِ عَلَى عِبَادِهِ. أَوْ مُنْقَادًا لِأَهْلِ الْحَقِّ، لَا بَصِيرَةَ لَهُ فِي أَحْنَائِهِ، يَنْقَدِحُ الشَّكُّ فِي قَلْبِهِ بِأَوَّلِ عَارِضٍ مِنْ شُبُهَةٍ، لَا ذَا، وَلَا ذَا. أَوْ مِنْهُوَمَا بِاللَّدَاتِ سَلِسُ (الانْقِيَادِ) (٢) لِلشَّهَوَاتِ، أَوْ مُعْرِى بِجَمْعِ الْمَالِ وَالْأَدْحَارِ، وَلَيْسَا مِنْ دُعَاةِ الدِّينِ، أَقْرَبُ شَبَهًا بِهِمَا الْأَنْعَامُ السَّارِحَةُ، كَذَلِكَ يَمُوتُ الْعِلْمُ بِمَوْتِ حَامِلِيهِ، اللَّهُمَّ بَلَى لَنْ تَخْلُو الْأَرْضُ عَنْ قَائِمٍ لِلَّهِ بِحُجَّةٍ لِكَيْلًا تَبْطُلَ حُجَجُ اللَّهِ وَبَيِّنَاتِهِ، أَوْلَيْكَ هُمْ الْأَقْلُونَ عَدَدًا، وَالْأَعْظَمُونَ عِنْدَ اللَّهِ قَدْرًا، بِهِمْ يَدْفَعُ اللَّهُ عَنْ حُجَجِهِ حَتَّى يُؤَدُّوَهَا إِلَى نُظْرَائِهِمْ، وَيَزْرَعُوهَا فِي قُلُوبِ أَشْبَاهِهِمْ، هَجَمَ بِهِمُ الْعِلْمُ عَلَى حَقِيقَةِ الْأَمْرِ، فَاسْتَلَانُوا مَا اسْتَوْعَرَ مِنْهُ الْمُتْرَفُونَ، وَأَنْسَوُا بِمَا اسْتَوْحَشَ مِنْهُ الْجَاهِلُونَ، صَحِبُوا الدُّنْيَا بِأَبْدَانٍ أَرْوَاحَهَا مُعَلَّقَةٌ بِالْمُنْظَرِ الْأَعْلَى، أَوْلَيْكَ خُلَفَاءُ اللَّهِ فِي بِلَادِهِ، وَدُعَاتِهِ إِلَى دِينِهِ، هَاهُ هَاهُ شَوْقًا إِلَى رُؤْيَتِهِمْ».

فَقَسَمَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَمَلَةَ الْعِلْمِ إِلَى ثَلَاثِ أَقْسَامٍ:

قَسَمَهُمْ هُمْ أَهْلُ الشُّبُهَاتِ: وَهُمْ مَنْ لَا بَصِيرَةَ لَهُ مِنْ حَمَلَةِ الْعِلْمِ؛ بَلْ يَنْقَدِحُ الشَّكُّ فِي قَلْبِهِ بِأَوَّلِ عَارِضٍ مِنْ شُبُهَةٍ، فَتَأْخُذُهُ الشُّبُهَةُ، فَيَقَعُ فِي الْحَيْرَةِ وَالشُّكُوكِ وَيَخْرُجُ مِنْ ذَلِكَ إِلَى الْبِدْعِ وَالضَّلَالَاتِ.

وَقَسَمَهُمْ هُمْ أَهْلُ الشَّهَوَاتِ، وَجَعَلَهُمْ نَوْعَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: مَنْ يَطْلُبُ الدُّنْيَا بِنَفْسِ الْعِلْمِ، فَيَجْعَلُ الْعِلْمَ آلَةً لِكَسْبِ الدُّنْيَا.

وَالثَّانِي: مَنْ يَطْلُبُ الدُّنْيَا بِغَيْرِ الْعِلْمِ، وَهَذَا النَّوْعُ ضَرْبَانِ:

أَحَدُهُمَا: مَنْ هَمُّهُ مِنَ الدُّنْيَا لِدَاتِهَا وَشَهَوَاتِهَا، فَهُوَ مِنْهُوْمٌ بِذَلِكَ، سَرِيعُ الْانْقِيَادِ إِلَيْهِ.


وَالثَّانِي: مَنْ هَمُّهُ جَمْعُ الدُّنْيَا وَاسْتِنَارُهَا وَادِّخَارُهَا.

(١) فِي نَسْخَةٍ أُخْرَى: قَالَ: (أَه).

(٢) فِي نَسْخَةٍ أُخْرَى: (الْقِيَاد).

وَكُلُّ هَؤُلَاءِ لَيْسُوا مِنْ دُعَاةِ الدِّينِ، وَإِنَّمَا هُمْ كَالْأَنْعَامِ، وَهَذَا شَبَّهَ اللهُ تَعَالَى مَنْ حَمَلَ التَّوْرَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلْهَا
بِالْحِمَارِ الَّذِي يَحْمِلُ أَشْفَارًا، وَشَبَّهَ عَالِمَ السَّوِّءِ الَّذِي انْسَلَخَ مِنْ آيَاتِ اللهِ وَأَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ وَاتَّبَعَ هَوَاهُ
بِالْكَلْبِ، وَالْكَلْبُ وَالْحِمَارُ أَحْسُّ الْأَنْعَامِ وَأَضَلُّ سَبِيلًا.

القِسْمُ الثَّلَاثُ مِنْ حَمَلَةِ الْعِلْمِ: هُمْ أَهْلُهُ وَحَمَلَتُهُ وَرِعَاثَتُهُ، وَالْفَائِضُونَ بِحُجَجِ اللهِ وَبَيِّنَاتِهِ، وَذَكَرَ أَنَّهُمْ
الْأَقْلُونَ عَدَدًا، [الْأَعْظَمُونَ] ^(١) عِنْدَ اللهِ قَدْرًا إِشَارَةً إِلَى قِلَّةِ هَذَا الْقِسْمِ وَعِزَّتِهِ فِي حَمَلَةِ الْعِلْمِ، وَعُزَّتِهِ بَيْنَهُمْ.



جامع عنية بن غزوان رضي الله عنه

(١) كتب في الهامش: (الأعظم).

وَقَدْ قَسَمَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ حَمَلَةَ الْقُرْآنِ إِلَى قَرِيبٍ مِنْ هَذَا التَّقْسِيمِ الَّذِي قَسَمَهُ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
لِحَمَلَةِ الْعِلْمِ.

قَالَ الْحَسَنُ: قُرَأَ الْقُرْآنُ ثَلَاثَةَ أَصْنَافٍ:

«صِنْفٌ اتَّخَذُوهُ بِضَاعَةً يَأْكُلُونَ بِهِ.

وَصِنْفٌ أَقَامُوا حُرُوفَهُ وَصَيَّعُوا حُدُودَهُ، وَاسْتَطَالُوا بِهِ عَلَى أَهْلِ بِلَادِهِمْ، وَأَسَدُّنَا بِهِ الْوِلَايَةَ، كَثُرَ هَذَا
الضَّرْبُ مِنْ حَمَلَةِ الْقُرْآنِ، لَا كَثَرَهُمُ اللَّهُ.

وَصِنْفٌ عَمَدُوا إِلَى دَوَاءِ الْقُرْآنِ، فَوَضَعُوهُ عَلَى دَاءِ قُلُوبِهِمْ، فَكَرَدُوا بِهِ فِي مَحَارِبِهِمْ، وَحَنُوا فِي (بِرَانِسِهِمْ)،
وَاسْتَشَعَرُوا الْخَوْفَ، وَارْتَدُّوا الْحُزْنَ، فَأُولَئِكَ الَّذِينَ يَسْقِي اللَّهُ بِهِمُ الْغَيْثَ، وَيَنْصُرُهُمْ عَلَى الْأَعْدَاءِ. وَاللَّهُ!
هَؤُلَاءِ الضَّرْبُ فِي حَمَلَةِ الْقُرْآنِ أَعَزُّ مِنَ الْكِبْرِيَةِ الْأَخْمَرِ».

فَأَخْبَرَ أَنَّ هَذَا الْقِسْمَ - وَهُمْ الَّذِينَ قَرَأُوا الْقُرْآنَ لِلَّهِ وَجَعَلُوهُ دَوَاءً لِقُلُوبِهِمْ، فَأَثَمَرَهُمُ الْخَوْفَ وَالْحُزْنَ -
أَعَزُّ مِنَ الْكِبْرِيَةِ الْأَخْمَرِ بَيْنَ قُرَاءِ الْقُرْآنِ.

وَوَصَفَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هَذَا الْقِسْمَ مِنْ حَمَلَةِ الْعِلْمِ بِصِفَاتٍ:

مَنْهَا: «أَنَّهُ هَجَمَ بِهِمُ الْعِلْمَ عَلَى حَقِيقَةِ الْأَمْرِ»، وَمَعْنَى ذَلِكَ: أَنَّ الْعِلْمَ دَهَمَ عَلَى الْمُتْقُودِ الْأَعْظَمِ مِنْهُ،
وَهُوَ مَعْرِفَةُ اللَّهِ تَعَالَى، فَخَافُوهُ وَأَحْبَبُوهُ، حَتَّى سَهَّلَ بِذَلِكَ عَلَيْهِمْ كُلَّ مَا تَعَسَّرَ عَلَى غَيْرِهِمْ مِمَّنْ لَمْ يَصِلْ إِلَى مَا
وَصَلُوا إِلَيْهِ مِمَّنْ وَقَفَ مَعَ الدُّنْيَا وَرَهْرَهَتِهَا، وَاغْتَرَّ بِهَا وَلَمْ يُبَاشِرْ قَلْبُهُ مَعْرِفَةَ اللَّهِ وَعَظَمَتِهِ وَإِجْلَالِهِ. فَلِذَلِكَ
قَالَ: «اسْتَلَانُوا مَا اسْتَوْعَرَ مِنْهُ الْمُتَرْفُونَ»؛ فَإِنَّ الْمُتَرْفَ الْوَاقِفَ مَعَ شَهَوَاتِ الدُّنْيَا وَلَذَاتِهَا يَصْعَبُ عَلَيْهِ تَرْكُ
لذَاتِهَا وَشَهَوَاتِهَا؛ لِأَنَّهُ لَا عِوَاضَ عِنْدَهُ مِنْ لَذَاتِ الدُّنْيَا إِذَا تَرَكَهَا، فَهُوَ لَا يَصْبِرُ عَلَى تَرْكِهَا.


وَهَؤُلَاءِ فِي قُلُوبِهِمُ الْعِوَاضُ الْأَكْبَرُ بِمَا وَصَلُوا إِلَيْهِ مِنْ لَذَّةِ مَعْرِفَةِ اللَّهِ وَمَحَبَّتِهِ وَإِجْلَالِهِ، كَمَا كَانَ الْحَسَنُ
يَقُولُ: «إِنَّ أَحْبَاءَ اللَّهِ هُمُ الَّذِينَ وَرَثُوا طَيْبَ الْحَيَاةِ، وَذَاقُوا نَعِيمَهَا بِمَا وَصَلُوا إِلَيْهِ مِنْ مُنَاجَاةِ حَبِيبِهِمْ، وَبِمَا
وَجَدُوا مِنْ لَذَّةِ حُبِّهِ فِي قُلُوبِهِمْ». فِي كَلَامٍ يَطُولُ ذِكْرُهُ هَاهُنَا فِي هَذَا الْمَعْنَى.

وَإِنَّمَا أُنْسَ هَؤُلَاءِ بِمَا اسْتَوْحَشَ مِنْهُ الْجَاهِلُونَ؛ لِأَنَّ الْجَاهِلِينَ بِاللَّهِ يَسْتَوْحِشُونَ مِنْ تَرْكِ الدُّنْيَا وَشَهَوَاتِهَا؛
لِأَنَّهُمْ لَا يَعْرِفُونَ سِوَاهَا، فَهِيَ أُنْسُهُمْ وَهَؤُلَاءِ يَسْتَوْحِشُونَ مِنْ ذَلِكَ، وَيَسْتَأْنِسُونَ بِاللَّهِ وَبِذِكْرِهِ، وَمَعْرِفَتِهِ

وَمَحَبَّتِهِ وَتِلَاوَةَ كِتَابِهِ.

وَالْجَاهِلُونَ بِاللَّهِ يَسْتَوْحِشُونَ مِنْ ذَلِكَ وَلَا يَجِدُونَ الْأُنْسَ بِهِ!

وَمِنْ صِفَاتِهِمُ الَّتِي وَصَفَهُمْ بِهَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَتَّهَمُوا الدُّنْيَا بِأَبْدَانِ أَزْوَاحِهَا مُعَلَّقَةً بِالْمَنْظَرِ الْأَعْلَى، وَهَذَا إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّهُمْ لَمْ يَتَّخِذُوا الدُّنْيَا وَطَنًا، وَلَا رَضُوا بِهَا إِقَامَةً (وَمَسْكَنًا)، إِنَّمَا اتَّخَذُوهَا مَمَرًا وَلَمْ يَجْعَلُوهَا مُسْتَقَرًّا».




جامع عتبة بن غزوان رضي الله عنه

وَجَمِيعَ الْكُتُبِ وَالرُّسُلِ أَوْصَتْ بِهَذَا، وَقَدْ أَخْبَرَ اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ عَنْ مُؤْمِنِ آلِ فِرْعَوْنَ، أَنَّهُ قَالَ لِقَوْمِهِ فِي

جُمْلَةٍ وَعَظِهِ لَهُمْ: ﴿يَقُومُوا إِنَّمَا هَذِهِ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا مَتَاعٌ وَإِنَّ الْآخِرَةَ هِيَ دَارُ الْفِرَارِ﴾ [غافر: ٣٩].

وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِابْنِ عُمَرَ: «كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ»، وَفِي رِوَايَةٍ: «وَعُدَّ

نَفْسَكَ مِنْ أَهْلِ الْقُبُورِ».



جامع عتبة بن غزوان رضي الله عنه

وَمِنْ وَصَايَا الْمَسِيحِ الْمُرَوِّبَةِ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، أَنَّهُ قَالَ لِأَصْحَابِهِ: «اعْبُرُوا بِهَا وَلَا تَعْمُرُوا بِهَا».

وَعَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ الَّذِي يَبْنِي عَلَى مَوْجِ الْبَحْرِ دَارًا؟ تِلْكَ الدُّنْيَا فَلَا تَتَّخِذُوهَا قَرَارًا».

فَالْمُؤْمِنُ فِي الدُّنْيَا كَالْغَرِيبِ الْمُجْتَازِ بِبَلَدَةٍ، غَيْرِ مُسْتَوِطِنٍ فِيهَا، فَهُوَ يَشْتَأِقُ إِلَى بَلَدِهِ، وَهَمُّهُ الرُّجُوعُ إِلَيْهِ وَالتَّزَوُّدُ بِهَا يُوصِلُهُ فِي طَرِيقِهِ إِلَى وَطَنِهِ، وَلَا يُنَافِسُ أَهْلَ ذَلِكَ الْبَلَدِ الْمُسْتَوِطِنِينَ فِيهِ فِي عِزِّهِمْ، وَلَا يَجْزَعُ مِمَّا أَصَابَهُ عِنْدَهُمْ مِنَ الدُّلِّ.

قَالَ الْفُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ: «الْمُؤْمِنُ فِي الدُّنْيَا مَهْمُومٌ حَزِينٌ، هَمُّهُ مَرَمَةٌ جَهَّازِهِ».

وَقَالَ الْحَسَنُ: «الْمُؤْمِنُ فِي الدُّنْيَا كَالْغَرِيبِ لَا يَجْزَعُ مِنْ ذُلِّهَا، وَلَا يُنَافِسُ فِي عِزِّهَا، لَهُ شَأْنٌ وَلِلنَّاسِ شَأْنٌ».

وَفِي الْحَقِيقَةِ فَالْمُؤْمِنُ فِي الدُّنْيَا غَرِيبٌ؛ لِأَنَّ أَبَاهُ إِنَّمَا كَانَ فِي دَارِ الْبَقَاءِ، ثُمَّ أُخْرِجَ مِنْهَا، فَهَمُّهُ الرُّجُوعُ إِلَى مَسْكَنِهِ الْأَوَّلِ، فَهُوَ أَبَدًا يَجُنُّ إِلَى وَطَنِهِ الَّذِي أُخْرِجَ مِنْهُ، كَمَا يُقَالُ: «حُبُّ الْوَطَنِ مِنَ الْإِيْمَانِ».

وَكَمَا قِيلَ:

وَكَمْ مَنْزِلٍ لِلْمَرْءِ يَأْلُفُهُ الْفَتَى وَحَيْنُنُهُ أَبَدًا لِأَوَّلِ مَنْزِلِ

وَلِبَعْضِ شَيْوِخِنَا فِي هَذَا الْمَعْنَى:


فَحَيَّ عَلَى جَنَاتِ عَدْنٍ فَأَيْتَهَا مَنَازِلُكَ الْأُولَى وَفِيهَا الْمُخَيِّمُ

وَلَكِنَّا سَبَّيْنَا الْعُدُوَّ فَهَلْ تَرَى نَعُودُ إِلَى أَوْطَانِنَا وَنُسَلِّمُ

وَقَدْ زَعَمُوا أَنَّ الْغَرِيبَ إِذَا نَأَى وَشَطَّتْ بِهِ أَوْطَانُهُ فَهُوَ مُغْرَمٌ

وَأَيُّ اغْتِرَابٍ فَوْقَ غُرْبَتِنَا الَّتِي هَا أَضْحَتِ الْأَعْدَاءُ فِينَا تَحْكُمُ


وَالْمُؤْمِنُونَ فِي هَذَا أَفْسَامٌ: مِنْهُمْ مَنْ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ بِالْجَنَّةِ، وَمِنْهُمْ مَنْ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ عِنْدَ خَالِقِهِ، وَهُمْ
الْعَارِفُونَ، وَلَعَلَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّمَا أَشَارَ إِلَى هَذَا الْقِسْمِ، فَالْعَارِفُونَ أَبْدَائُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَقُلُوبُهُمْ عِنْدَ الْمَوْلَى.
وَفِي مَرَايِلِ الْحُسَيْنِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَرُوي ذَلِكَ عَنْ رَبِّهِ تَعَالَى قَالَ: «عَلَامَةُ الطُّهْرِ أَنْ يَكُونَ
قَلْبُ الْعَبْدِ عِنْدِي مُعَلَّقًا، فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ لَمْ يَنْسِنِي عَلَى حَالٍ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ مَنَنْتُ عَلَيْهِ بِالْإِشْتِعَالِ بِي، كَيْ
لَا يَنْسَانِي، فَإِذَا لَمْ يَنْسِنِي حَرَّكْتُ قَلْبَهُ، فَإِنْ تَكَلَّمَ تَكَلَّمْ لِي، وَإِنْ سَكَتَ سَكَتَ لِي، فَذَلِكَ الَّذِي تَأْتِيهِ الْمَعُونَةُ
مِنْ عِنْدِي».



جامع عتبة بن غزوان رضي الله عنه

وَأَهْلُ هَذَا الشَّانِ هُمْ غُرَبَاءُ الْغُرَبَاءِ، وَغُرَبَتُهُمْ أَعَزُّ الْغُرْبَةِ فَإِنَّ الْغُرْبَةَ عِنْدَ أَهْلِ الطَّرِيقَةِ غُرْبَتَانِ: ظَاهِرَةٌ،
وَبَاطِنَةٌ.

فَالظَّاهِرَةُ: غُرْبَةُ أَهْلِ الصَّلَاحِ بَيْنَ الْفُسَّاقِ، وَغُرْبَةُ الصَّادِقِينَ بَيْنَ أَهْلِ الرِّيَاءِ وَالنَّفَاقِ، وَغُرْبَةُ الْعُلَمَاءِ بَيْنَ
أَهْلِ الْجَهْلِ وَسُوءِ الْأَخْلَاقِ، وَغُرْبَةُ أَهْلِ الْآخِرَةِ بَيْنَ عُلَمَاءِ الدُّنْيَا الَّذِينَ سَلَبُوا الْحَشِيَّةَ وَالْإِشْفَاقَ، وَغُرْبَةُ
الرَّاهِدِينَ بَيْنَ الرَّاعِيَيْنِ فِي كُلِّ مَا يَنْفَعُ وَكَيْسٍ هُوَ بَاقٍ.



جامع عنية بن غزوان رضي الله عنه

وَأَمَّا الْغُرْبَةُ الْبَاطِنِيَّةُ: فَغُرْبَةُ الْهِمَّةِ، وَهِيَ غُرْبَةُ الْعَارِفِ بَيْنَ الْخَلْقِ كُلِّهِمْ، حَتَّى الْعُلَمَاءِ وَالْعِبَادِ وَالزُّهَادِ، فَإِنَّ أَوْلِيكَ وَاقِفُونَ مَعَ عِلْمِهِمْ وَعِبَادَتِهِمْ وَرُحْمَتِهِمْ، وَهَؤُلَاءِ وَاقِفُونَ مَعَ مَعْبُودِهِمْ، لَا يُعَرِّجُونَ بِقُلُوبِهِمْ عَنْهُ.

كَانَ أَبُو سُلَيْمَانَ يَقُولُ فِي وَصْفِهِمْ: «هِمَّتُهُمْ غَيْرُ هِمَّةِ النَّاسِ، وَإِرَادَتُهُمْ مِنَ الْآخِرَةِ غَيْرُ إِرَادَةِ النَّاسِ، وَدُعَاؤُهُمْ غَيْرُ دُعَاءِ النَّاسِ».

وَسُئِلَ عَنْ أَفْضَلِ الْأَعْمَالِ، فَبَكَى وَقَالَ: «أَنْ يَطَّلَعَ عَلَى قَلْبِكَ فَلَا يَرَاكَ تُرِيدُ مِنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ غَيْرَهُ».

وَقَالَ يَحْيَى بْنُ مُعَاذٍ: «الزَّاهِدُ غَرِيبُ الدُّنْيَا، وَالْعَارِفُ غَرِيبُ الْآخِرَةِ».

يُشِيرُ إِلَى أَنَّ الزَّاهِدَ غَرِيبٌ بَيْنَ أَهْلِ الدُّنْيَا، وَالْعَارِفَ غَرِيبٌ بَيْنَ أَهْلِ الْآخِرَةِ، لَا يَعْرِفُهُ الْعِبَادُ وَلَا الزُّهَادُ، وَإِنَّمَا يَعْرِفُهُ مَنْ هُوَ مِثْلُهُ، وَهِمَّتُهُ كَهِمَّتِهِ.

وَرَبَّمَا اجْتَمَعَتْ لِلْعَارِفِ هَذِهِ الْغُرَبَاتِ كُلُّهَا، أَوْ كَثِيرٌ مِنْهَا أَوْ بَعْضُهَا، فَلَا تَسْأَلُ عَنْ غُرْبَتِهِ حِينَئِذٍ،

فَالْعَابِدُونَ ظَاهِرُونَ لِأَهْلِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَالْعَارِفُونَ مَسْتُورُونَ عَنْ أَهْلِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

قَالَ يَحْيَى بْنُ مُعَاذٍ: «الْعَابِدُ مَشْهُورٌ، وَالْعَارِفُ مَسْتُورٌ».

وَرَبَّمَا خَفِيَ حَالُ الْعَارِفِ عَلَى نَفْسِهِ؛ لِحَفَاءِ حَالِهِ، وَإِسَاءَةِ الظَّنِّ بِنَفْسِهِ.
قَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَدَهَمَ: «مَا أَرَى هَذَا الْأَمْرَ إِلَّا فِي رَجُلٍ لَا يَعْرِفُ ذَلِكَ مِنْ نَفْسِهِ، وَلَا يَعْرِفُهُ النَّاسُ مِنْهُ».
وَفِي حَدِيثِ سَعْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعَبْدَ الْخَفِيَّ التَّقِيَّ».
وَفِي حَدِيثِ مُعَاذٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ مَنْ عِبَادِهِ الْأَخْفِيَاءَ الْأَتْقِيَاءَ، الَّذِينَ إِذَا حَضَرُوا لَمْ يَعْرِفُوا، وَإِنْ غَابُوا لَمْ يُتَقَدُّوا، أَوْلَيْكَ أُمَّةٌ أَلْهَدَى وَمَصَابِيحُ الْعِلْمِ».
وَعَنْ عَلِيٍّ: «طُوبَى لِكُلِّ عَبْدٍ نُومَةٍ^(١) عَرَفَ النَّاسَ، وَلَمْ تَعْرِفْهُ النَّاسُ، وَعَرَفَهُ اللَّهُ مِنْهُ بِرِضْوَانٍ، أَوْلَيْكَ مَصَابِيحُ الْهُدَى، تُجَلَى عَنْهُمْ كُلُّ فِتْنَةٍ مُظْلِمَةٍ».

قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «كُونُوا جُدَدَ الْقُلُوبِ، حُلُقَانَ الثِّيَابِ، مَصَابِيحَ الظَّلَامِ، تَخْفُونَ عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ، وَتُعْرَفُونَ فِي أَهْلِ السَّمَاءِ».

فَهُؤُلَاءِ هُمْ أَخْصُ أَهْلِ الْغُرْبَةِ، وَهُمْ الْفَرَارُونَ بِدِينِهِمْ مِنَ الْفِتَنِ، «وَهُمُ النَّزَّاعُ مِنَ الْقَبَائِلِ»، «الَّذِينَ يُجْشِرُونَ مَعَ عَيْسَى ابْنِ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ»، وَهُمْ بَيْنَ أَهْلِ الْأَخِرَةِ أَعَزُّ مِنَ الْكِبَرِيَةِ الْأَحْمَرِ، فَكَيْفَ يَكُونُ حَالُهُمْ بَيْنَ أَهْلِ الدُّنْيَا؟! وَتَخْفَى أحوالُهُمْ غَالِبًا عَلَى الْفَرِيقَيْنِ، كَمَا قَالَ الْقَائِلُ:

تَوَارَيْتُ مِنْ دَهْرِي بِظِلِّ جَنَاحِهِ فَعَيْنِي تَرَى دَهْرِي وَلَيْسَ يَرَانِي
فَلَوْ تَسْأَلِ الْأَيَّامَ مَا اسْمِي؟ مَا دَرْتُ وَأَيَّنَ مَكَانِي؟ مَا عَرَفَنَ مَكَانِي

جامع عتبة بن عزوان رضي الله عنه

(١) قال ابن الأثير في «النهاية في غريب الحديث والأثر» (١٣١/٥): «وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ «أَنَّهُ ذَكَرَ آخِرَ الزَّمَانِ وَالْفِتَنِ، ثُمَّ قَالَ: خَيْرَ أَهْلِ ذَلِكَ الزَّمَانِ كُلِّ مُؤْمِنٍ نُومَةٍ» النُّومَةُ، بِوَزْنِ الْهَمَزَةِ: الْحَامِلُ الذَّكَرُ الَّذِي لَا يُؤْبَهُ لَهُ. وَقِيلَ: الْعَامِضُ فِي النَّاسِ الَّذِي لَا يَعْرِفُ الشَّرَّ وَأَهْلَهُ. وَقِيلَ: النُّومَةُ بِالتَّحْرِيكِ: الْكَثِيرُ النَّوْمِ. وَأَمَّا الْحَامِلُ الَّذِي لَا يُؤْبَهُ لَهُ، فَهُوَ بِالتَّسْكِينِ. اهـ»

وَمَنْ ظَهَرَ مِنْهُمْ لِلنَّاسِ، فَهُوَ بَيْنَهُمْ بَدَنِهِ، وَقَلْبُهُ مُعَلَّقٌ بِالْمَلَأِ الْأَعْلَى، كَمَا قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فِي وَصْفِهِمْ،


وَكَمَا قِيلَ:

جِسْمِي مَعِي غَيْرَ أَنَّ الرُّوحَ عِنْدَكُمْ فَالْجِسْمُ فِي غُرْبَةٍ وَالرُّوحُ فِي وَطَنِ

وَكَانَتْ رَابِعَةٌ تُنْشَدُ فِي هَذَا الْمَعْنَى:

وَلَقَدْ جَعَلْتُكَ فِي الْفُؤَادِ مُحَدَّثِي وَأَبْحَثُ جِسْمِي مَنْ أَرَادَ جُلُوسِي

فَالْجِسْمُ مِنِّْي لِلْجَلِيسِ مُؤَانِسٍ وَحَيْبُ قَلْبِي فِي الْفُؤَادِ أَنْيْسِي



جامع عتبة بن عذوان رضي الله عنه

وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَفْقَهُ عَلَى مَخَالِطَةِ الْخَلْقِ، فَهُوَ يَفِرُّ إِلَى الْخَلْوَةِ بِحَبِيبِهِ، وَلِهَذَا كَانَ أَكْثَرُهُمْ يُطِيلُ الْوَحْدَةَ.

قِيلَ لِبَعْضِهِمْ: أَلَا تَسْتَوْحِشُ؟ قَالَ: «كَيْفَ اسْتَوْحِشُ وَهُوَ يَقُولُ: أَنَا جَلِيسٌ مَنْ ذَكَرَنِي؟!».

وَقَالَ آخَرُ: «وَهَلْ يَسْتَوْحِشُ مَعَ اللَّهِ أَحَدٌ؟».

وَعَنْ بَعْضِهِمْ: «مَنْ اسْتَوْحَشَ مِنْ وَحْدَتِهِ فَذَلِكَ لِقَلَّةِ أَنْسِهِ بِرَبِّهِ».

كَانَ يَحْيَى بْنُ مُعَاذٍ كَثِيرَ الْعَزَلَةِ وَالْإِنْفِرَادِ، فَعَاتَبَهُ أَخُوهُ فَقَالَ لَهُ: إِنْ كُنْتَ مِنَ النَّاسِ فَلَا بُدَّ لَكَ مِنَ النَّاسِ.

فَقَالَ يَحْيَى: «إِنْ كُنْتُ مِنَ النَّاسِ، فَلَا بُدَّ لَكَ مِنَ اللَّهِ».

وَقِيلَ لَهُ: إِذَا هَجَرْتَ الْخَلْقَ مَعَ مَنْ تَعِيشُ؟ قَالَ: «مَعَ مَنْ هَجَرْتَهُمْ لَهُ».

وَأَنشَدَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَدْهَمَ فِي هَذَا الْمَعْنَى:

هَجَرْتُ الْخَلْقَ طُرًّا فِي هَوَاكَا وَأَيْتَمْتُ الْعِيَالَ لِكَيْ أَرَآكَا

فَلَوْ قَطَعْتَنِي فِي الْحُبِّ إِرْبَا لَمَّا حَنَّ الْفُؤَادُ إِلَى سِوَاكَا

وَعُوتِبَ غَزْوَانَ عَلَى خَلْوَتِهِ فَقَالَ: «أَصَبْتُ رَاحَةَ قَلْبِي فِي مَجَالَسَةِ مَنْ لَدَيْهِ حَاجَتِي».

وَلِعُرْبَتِهِمْ بَيْنَ النَّاسِ رَبًّا نُسِبَ بَعْضُهُمْ إِلَى الْجُنُونِ؛ لِبُعْدِ حَالِهِ مِنْ حَالِ النَّاسِ، كَمَا كَانَ أُوَيْسُ يُقَالُ

ذَلِكَ عَنْهُ.

جامع عنبه بن غزوان رضي الله عنه

وَكَانَ أَبُو مُسْلِمٍ الْخَوْلَاتِيَّ كَثِيرَ اللَّهَجِ بِالذَّكْرِ، لَا يَفْتَرُ لِسَانُهُ مِنْهُ، فَقَالَ رَجُلٌ جُلَسَائِهِ: أَمَجْنُونٌ صَاحِبُكُمْ؟
قَالَ أَبُو مُسْلِمٍ: «لَا يَا أَخِي! وَلَكِنْ هَذَا دَوَاءُ الْجُنُونِ».

وَفِي حَدِيثٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اذْكُرُوا اللَّهَ حَتَّى يَقُولُوا: مَجْنُونٌ».
وَقَالَ الْحَسَنُ فِي وَصْفِهِمْ: «إِذَا نَظَرَ إِلَيْهِمُ الْجَاهِلُ حَسِبَهُمْ مَرْضَى وَمَا بِالْقَوْمِ مَرَضٌ. وَيَقُولُ: قَدْ خُوِلَطُوا،
وَقَدْ خَالَطَ الْقَوْمَ أَمْرٌ عَظِيمٌ، هَيْهَاتَ، وَاللَّهِ! مَشْغُولُونَ عَنْ دُنْيَاكُمْ».
وَفِي هَذَا الْمَعْنَى قَالَ:

وَحُرْمَةَ الْوُدِّ مَا لِي عَنْكُمْ عَوْضٌ وَلَيْسَ لِي فِي سِوَاكُمْ سَادَتِي غَرَضٌ
وَقَدْ شَرَطْتُ عَلَى قَوْمٍ صَحْبَتَهُمْ بِأَنَّ قَلْبِي لَكُمْ مِنْ دُونِهِمْ فَرَضُوا
وَمِنْ حَدِيثِي بِهِمْ قَالُوا: بِهِ مَرَضٌ فَقُلْتُ: لَا زَالَ عَنِّي ذَلِكَ الْمَرَضُ

وَفِي الْحَدِيثِ: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْصَى رَجُلًا فَقَالَ: اسْتَحِ مِنَ اللَّهِ كَمَا تَسْتَحِي مِنْ رَجُلَيْنِ مِنْ
صَالِحِي عَشِيرَتِكَ، لَا يُفَارِقَانِكَ».

وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَفْضَلُ الْإِيمَانِ أَنْ تَعْلَمَ أَنَّ اللَّهَ مَعَكَ حَيْثُمَا كُنْتَ».
وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ: «أَنَّهُ سُئِلَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا تَزَكِيَةُ الْمَرْءِ نَفْسُهُ؟ قَالَ: «أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ اللَّهَ مَعَهُ حَيْثُ
كَانَ».

وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ فِي ظِلِّ اللَّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ... فَذَكَرَ مِنْهُمْ رَجُلًا
حَيْثُ تَوَجَّهَ عَلِمَ أَنَّ اللَّهَ مَعَهُ».

وَتَبَّتْ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْإِحْسَانِ فَقَالَ: «أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ؛ فَإِنَّهُ
يَرَاكَ».

.....

.....

.....

.....

وَلَا بِي عِبَادَةَ الْبُحْرِيِّ فِي هَذَا الْمَعْنَى أَبْيَاتٌ حَسَنَةٌ، لَكِنَّهُ أَسَاءَ بِقَوْلِهَا فِي مَخْلُوقٍ، وَقَدْ أَصْلَحْتُ مِنْهَا
كَلِمَاتٍ حَتَّى اسْتَقَامَتْ عَلَى الطَّرِيقَةِ:


كَأَنَّ رَقِيبًا مِنْكَ يَرَعَى خَوَاطِرِي
وَأَخَرَرِ يَرَعَى نَاطِرِي وَلَسَانِي
فَمَا بَصُرْتَ عَيْنَايَ بَعْدَكَ مَنْظَرًا
يَسُوؤُكَ إِلَّا قُلْتُ قَدْ رَمَقَانِي
وَلَا بَدَرْتَ مِنْ فِيَّ بَعْدَكَ لَفْظَةً
لِغَيْرِكَ إِلَّا قُلْتُ قَدْ سَمِعَانِي
وَلَا خَطَرْتَ مِنْ ذِكْرِ غَيْرِكَ خَطَرَةً
عَلَى الْقَلْبِ إِلَّا عَرَجَا بَعْنَانِي
إِذَا مَا تَسَلَّى الْقَاعِدُونَ عَلَى الْهُوَى
بِذِكْرِ فُلَانٍ أَوْ كَلَامِ فُلَانٍ
وَجَدْتُ الَّذِي يُسَلِّي سِوَايَ يُشَوِّفُنِي
إِلَى قُرْبِكُمْ حَتَّى أَمَلَّ مَكَانِي
وَإِخْوَانٍ صَدَقَ قَدْ سَمِئْتُ لِقَاءَهُمْ
وَعَضُّتُ طَرْفِي عَنْهُمْ وَلِسَانِي
وَمَا الْبَعْضُ أَسْأَلُ عَنْهُمْ، غَيْرَ أَنْبِي
أَرَاكَ عَلَى كُلِّ الْجِهَاتِ تَرَانِي

انْتَهَى مَا ذَكَرَهُ الشَّيْخُ - فَسَحَّ اللَّهُ فِي مُدَّتِهِ - مِنْ هَذَا الْكَلَامِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا
مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا.

جامع حجة بن عزرا بن رضى الله عنه
(بَلَّغَ مُقَابَلَةً عَلَى أَصْلِ مَقْرُوءٍ عَلَى الْمُتَرْفِّعِ وَعَلَيْهِ خَطُّهُ رَحِمَهُ اللَّهُ)



بِسْمِ اللَّهِ



جامع عتبة بن عروان رضي الله عنه

قَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

فائدة:

« لَيْسَ عَمَلٌ بَعْدَ الْفَرَائِضِ أَفْضَلُ مِنْ طَلَبِ الْعِلْمِ ».

متن

التدمرية

تحقيق الإثبات للأسماء والصفات
وحقيقة الجمع بين القدر والشرع

تأليف

شيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن عبد الحكيم بن تيمية

مرحمه الله تعالى

(٦٦١-٧٢٨ هـ)

(بداية من القاعدة السابعة وحتى نهاية المتن)

(شرح وتعليق)

فضيلة الشيخ / عايد بن خليف الشمري حفظه الله تعالى

القاعدة السابعة

أَنَّ يُقَالَ: إِنَّ كَثِيرًا مِمَّا دَلَّ عَلَيْهِ السَّمْعُ يُعْلَمُ بِالْعَقْلِ أَيْضًا، وَالْقُرْآنُ يُبَيِّنُ مَا يَسْتَدِلُّ بِهِ الْعَقْلُ، وَيُرْشِدُ إِلَيْهِ وَبُيِّنَهُ عَلَيْهِ؛ كَمَا ذَكَرَ اللَّهُ ذَلِكَ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ، فَإِنَّهُ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- بَيَّنَّ مِنَ الْآيَاتِ الدَّالَّةِ عَلَيْهِ وَعَلَى وَحْدَانِيَّتِهِ وَقُدْرَتِهِ وَعِلْمِهِ وَغَيْرِ ذَلِكَ = مَا أَرْشَدَ الْعِبَادَ إِلَيْهِ وَدَهَّمَهُ عَلَيْهِ، كَمَا بَيَّنَّ أَيْضًا مَا دَلَّ عَلَى بُيُوتَةِ أَنْبِيَائِهِ، وَمَا دَلَّ عَلَى الْمَعَادِ وَإِمْكَانِهِ.

فَهَذِهِ الْمَطَالِبُ هِيَ شَرْعِيَّةٌ مِنْ جِهَتَيْنِ: مِنْ جِهَةِ أَنَّ الشَّرَاعَ أَخْبَرَ بِهَا، وَمِنْ جِهَةِ أَنَّهُ بَيَّنَّ الْأَدِلَّةَ الْعَقْلِيَّةَ الَّتِي يَسْتَدِلُّ بِهَا عَلَيْهَا.

- وَالْأَمْثَالُ الْمُضْرُوبَةُ فِي الْقُرْآنِ هِيَ أَقْيَسَةُ عَقْلِيَّةٌ، وَقَدْ بَسُطَ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ -

وَهِيَ أَيْضًا عَقْلِيَّةٌ مِنْ جِهَةِ أَنَّهَا تُعْلَمُ بِالْعَقْلِ أَيْضًا.

وَكَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكَلَامِ يُسَمِّي هَذِهِ «الْأُصُولَ الْعَقْلِيَّةَ» لِاعْتِقَادِهِ أَنَّهَا لَا تُعْلَمُ إِلَّا بِالْعَقْلِ فَقَطْ، فَإِنَّ السَّمْعَ هُوَ مُجَرَّدُ إِخْبَارِ الصَّادِقِ، وَخَبَرُ الصَّادِقِ -الَّذِي هُوَ النَّبِيُّ- لَا يُعْلَمُ صِدْقُهُ إِلَّا بَعْدَ الْعِلْمِ بِهَذِهِ الْأُصُولِ بِالْعَقْلِ. ثُمَّ إِنَّهُمْ قَدْ تَنَازَعُونَ فِي الْأُصُولِ الَّتِي تَتَوَقَّفُ إِثْبَاتُ النُّبُوَّةِ عَلَيْهَا:

فَطَائِفَةٌ تَزْعُمُ: أَنَّ تَحْسِينَ الْعَقْلِ وَتَقْيِيحَهُ دَاخِلٌ فِي هَذِهِ الْأُصُولِ، وَأَنَّهُ لَا يُمَكِّنُ إِثْبَاتُ النُّبُوَّةِ بِدُونِ ذَلِكَ، وَيَجْعَلُونَ التَّكْذِيبَ بِالْقَدْرِ مِمَّا يَنْفِيهِ الْعَقْلُ.

وَطَائِفَةٌ تَزْعُمُ: أَنَّ حُدُوثَ الْعَالَمِ مِنْ هَذِهِ الْأُصُولِ، وَأَنَّ الْعِلْمَ بِالصَّانِعِ لَا يُمَكِّنُ إِلَّا بِإِثْبَاتِ حُدُوثِهِ، وَإِثْبَاتِ حُدُوثِهِ لَا يُمَكِّنُ إِلَّا بِحُدُوثِ الْأَجْسَامِ، وَحُدُوثُهَا يُعْلَمُ إِذَا بِحُدُوثِ الصِّفَاتِ، وَإِذَا بِحُدُوثِ الْأَفْعَالِ الْقَائِمَةِ بِهَا، فَيَجْعَلُونَ نَفْيَ أَفْعَالِ الرَّبِّ، وَنَفْيَ صِفَاتِهِ مِنَ الْأُصُولِ الَّتِي لَا يُمَكِّنُ إِثْبَاتُ النُّبُوَّةِ إِلَّا بِهَا.

ثُمَّ هُوَ لِأَنَّ لَا يَقْبَلُونَ الْإِسْتِدْلَالَ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ عَلَى نَقِيضِ قَوْلِهِمْ، لِظَنِّهِمْ أَنَّ الْعَقْلَ عَارِضُ السَّمْعِ -وَهُوَ أَصْلُهُ- فَيَجِبُ تَقْدِيمُهُ عَلَيْهِ، وَالسَّمْعُ إِذَا أَنْ يُؤَوَّلَ، وَإِذَا أَنْ يُفَوَّضَ، وَهُمْ أَيْضًا عِنْدَ التَّحْقِيقِ لَا يَقْبَلُونَ الْإِسْتِدْلَالَ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ عَلَى وَفْقِ قَوْلِهِمْ لِمَا تَقَدَّمَ.

وَهُؤُلَاءِ يَضِلُّونَ مِنْ وُجُوهٍ:

مِنْهَا: ظَنُّهُمْ أَنَّ السَّمْعَ بِطَرِيقِ الْحَبْرِ تَارَةً، وَلَيْسَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ، بَلِ الْقُرْآنُ بَيْنَ مِنَ الدَّلَائِلِ الْعَقْلِيَّةِ الَّتِي تُعَلِّمُ بِهَا الْمَطَالِبُ الدِّينِيَّةَ مَا لَا يُوجَدُ مِثْلُهُ فِي كَلَامِ أَئِمَّةِ النَّظَرِ، فَتَكُونُ هَذِهِ الْمَطَالِبُ: شَرْعِيَّةً عَقْلِيَّةً.

وَمِنْهَا: ظَنُّهُمْ أَنَّ الرَّسُولَ لَا يُعَلِّمُ صِدْقَهُ إِلَّا بِالطَّرِيقِ الْمُعَيَّنَةِ الَّتِي سَلَكَوْهَا، وَهُمْ مُحْطُونَ قَطْعًا فِي انْحِصَارِ طَرِيقِ تَصْدِيقِهِ فِيمَا ذَكَرُوهُ، فَإِنَّ طَرِيقَ الْعِلْمِ بِصِدْقِ الرَّسُولِ كَثِيرَةٌ كَمَا قَدْ بَسَطَ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ.

وَمِنْهَا: ظَنُّهُمْ أَنَّ تِلْكَ الطَّرِيقَ الَّتِي سَلَكَوْهَا صَحِيحَةٌ، وَقَدْ تَكُونُ بَاطِلَةً.

وَمِنْهَا: ظَنُّهُمْ أَنَّ مَا عَارَضُوا بِهِ السَّمْعَ مَعْلُومٌ بِالْعَقْلِ، وَيَكُونُونَ غَالِطِينَ فِي ذَلِكَ؛ فَإِنَّهُ إِذَا وُزِنَ بِالْمِيزَانِ الصَّحِيحِ وَجِدَ مَا يُعَارِضُ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ مِنَ الْمَجْهُولَاتِ؛ لَا مِنَ الْمَعْتُولَاتِ، وَقَدْ بَسَطَ الْكَلَامُ عَلَى هَذَا فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ.

وَالْمَقْصُودُ هُنَا: أَنَّ مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى مَا قَدْ يُعَلِّمُ بِالْعَقْلِ، كَمَا يُعَلِّمُ أَنَّهُ عَالِمٌ، وَأَنَّهُ قَادِرٌ، وَأَنَّهُ حَيٌّ؛ كَمَا أَرَشَدَ إِلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ﴾ [الملك: ١٤].

وَقَدْ اتَّفَقَ النَّظَارُ مِنْ مُثَبِّتَةِ الصِّفَاتِ عَلَى أَنَّهُ يُعَلِّمُ بِالْعَقْلِ -عِنْدَ الْمُحَقِّقِينَ- أَنَّهُ حَيٌّ عَلِيمٌ قَدِيرٌ مُرِيدٌ، وَكَذَلِكَ السَّمْعُ وَالْبَصَرُ وَالْكَلامُ يُثَبِّتُ بِالْعَقْلِ عِنْدَ الْمُحَقِّقِينَ مِنْهُمْ، بَلِ وَكَذَلِكَ الْحُبُّ وَالرِّضَا وَالْعَصَبُ يُمَكِّنُ إِثْبَاتَهُ بِالْعَقْلِ، وَكَذَلِكَ عُلُوُّهُ عَلَى الْمَخْلُوقَاتِ وَمُبَايَنَتُهُ لَهَا مِمَّا يُعَلِّمُ بِالْعَقْلِ، كَمَا أَثَبَّتَهُ بِذَلِكَ الْأَئِمَّةُ، مِثْلُ: أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ وَغَيْرِهِ، وَمِثْلُ: عَبْدِ الْعَزِيزِ الْمَكِّيِّ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ كَلَّابٍ.

بَلِ وَكَذَلِكَ إِمْكَانُ الرُّؤْيَةِ يُثَبِّتُ بِالْعَقْلِ، لَكِنْ مِنْهُمْ مَنْ أَثَبَّتَهَا بِأَنَّ كُلَّ مَوْجُودٍ تَصِحُّ رُؤْيَتُهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَثَبَّتَهَا بِأَنَّ كُلَّ قَائِمٍ بِنَفْسِهِ يُمَكِّنُ رُؤْيَتَهُ، وَهَذِهِ الطَّرِيقُ أَصَحُّ مِنْ تِلْكَ.

وَقَدْ يُمَكِّنُ إِثْبَاتُ الرُّؤْيَةِ بَعْدَ هَذَيْنِ الطَّرِيقَيْنِ، بِتَقْسِيمِ دَائِرَةِ بَيْنِ النَّفْيِ وَالْإِثْبَاتِ، كَمَا يُقَالُ: إِنَّ الرُّؤْيَةَ لَا تَتَوَقَّفُ إِلَّا عَلَى أُمُورٍ وَجُودِيَّةٍ، فَإِنَّ مَا لَا يَتَوَقَّفُ إِلَّا عَلَى أُمُورٍ وَجُودِيَّةٍ يَكُونُ الْمَوْجُودُ الْوَاجِبُ الْقَدِيمُ أَحَقَّ بِهِ مِنَ الْمُمْكِنِ الْمُحْدَثِ، وَالْكَلامُ عَلَى هَذِهِ الْأُمُورِ مُبْسُوطٌ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ.

وَالْمَقْصُودُ هُنَا: أَنَّ مِنَ الطَّرِيقِ الَّتِي يَسْلُكُهَا الْأَئِمَّةُ وَمَنْ اتَّبَعَهُمْ مِنْ نَظَارِ السُّنَّةِ فِي هَذَا الْبَابِ: أَنَّهُ لَوْ لَمْ يَكُنْ مَوْصُوفًا بِإِحْدَى الصِّفَتَيْنِ الْمُتَقَابِلَتَيْنِ لِلزَّمِ اتِّصَافُهُ بِالْأُخْرَى؛ فَلَوْ لَمْ يُوصَفْ بِالْحَيَاةِ لُوصِفَ بِالْمُوتِ، وَلَوْ لَمْ يُوصَفْ بِالْقُدْرَةِ لُوصِفَ بِالْعَجْزِ، وَلَوْ لَمْ يُوصَفْ بِالسَّمْعِ وَالْبَصَرِ وَالْكَلامُ لُوصِفَ بِالصَّمَمِ وَالْحَرَسِ وَالْبُكْمِ.

وَطَرْدُ ذَلِكَ أَنَّهُ لَوْ لَمْ يُوصَفْ بِأَنَّهُ مُبَايِنٌ لِلْعَالَمِ لَكَانَ دَاخِلًا فِيهِ، فَسَلَبُ إِحْدَى الصِّفَتَيْنِ الْمُتَقَابِلَتَيْنِ عَنْهُ يَسْتَلْزِمُ ثُبُوتَ الْأُخْرَى، وَتِلْكَ صِفَةٌ نَقْصٍ يُنْزَعُ عَنْهَا الْكَامِلُ مِنَ الْمَخْلُوقَاتِ، فَتَنْزِيهُهُ الْخَالِقِ عَنْهَا أَوْلَى.

وَهَذِهِ الطَّرِيقُ غَيْرُ قَوْلِنَا: إِنَّ هَذِهِ صِفَاتٌ كَمَا لِيَّ يَتَّصِفُ بِهَا المَخْلُوقُ فَالْحَالِقُ أَوَّلِي، فَإِنَّ طَرِيقَ إِثْبَاتِ صِفَاتِ الكَمَالِ بِأَنْفُسِهَا مُغَايِرٌ لَطَرِيقِ إِثْبَاتِهَا بِنَفْيِ مَا يَنَاقِضُهَا.

وَقَدْ اعْتَرَضَ طَائِفَةٌ مِنَ النُّفَاةِ عَلَى هَذِهِ الطَّرِيقَةِ بِاعْتِرَاضِ مَشْهُورٍ لَبَسُوا بِهِ عَلَى النَّاسِ؛ حَتَّى صَارَ كَثِيرٌ مِنَ أَهْلِ الإِثْبَاتِ يَظُنُّ صِحَّتَهُ وَيُضَعِّفُ الإِثْبَاتَ بِهِ، مِثْلَ مَا فَعَلَ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ مِنَ النُّظَّارِ حَتَّى الأَمَدِيِّ وَأَمْثَالِهِ، مَعَ أَنَّهُ أَصْلُ قَوْلِ القَرَامِطَةِ البَاطِنِيَّةِ وَأَمْثَالِهِمْ مِنَ الجَهْمِيَّةِ.

فَقَالُوا: القَوْلُ بِأَنَّهُ لَوْ لَمْ يَكُنْ مُتَّصِفًا بِهَذِهِ الصِّفَاتِ؛ كَالسَّمْعِ وَالبَصْرِ وَالكَلَامِ، مَعَ كَوْنِهِ حَيًّا لَكَانَ مُتَّصِفًا بِهَا يُقَابِلُهَا = فَالتَّحْقِيقُ فِيهِ مُتَوَقَّفٌ عَلَى بَيَانِ حَقِيقَةِ المُتَقَابِلِينَ وَبَيَانِ أَقْسَامِهَا.

فَنَقُولُ: أَمَّا المُتَقَابِلَانِ: فَمَا لَا يَجْتَمِعَانِ فِي شَيْءٍ وَاحِدٍ مِنْ جِهَةٍ وَاحِدَةٍ، وَهُوَ أَمَّا أَلَّا يَصِحَّ اجْتِمَاعُهُمَا فِي الصِّدْقِ وَلَا فِي الكَذِبِ، أَوْ يَصِحَّ ذَلِكَ فِي أَحَدِ الطَّرَفَيْنِ.

فَالأَوَّلُ هُمَا المُتَقَابِلَانِ بِالسَّلْبِ وَالإِيجَابِ، وَهُوَ تَقَابُلُ التَّنَاقُضِ؛ وَالتَّنَاقُضُ هُوَ اخْتِلَافُ القَضِيَّتَيْنِ بِالسَّلْبِ وَالإِيجَابِ عَلَى وَجْهِ لَا يَجْتَمِعَانِ فِي الصِّدْقِ وَلَا فِي الكَذِبِ لِذَاتِيَّتَيْهَا؛ كَقَوْلِنَا: زَيْدٌ حَيَوَانٌ، زَيْدٌ لَيْسَ بِحَيَوَانٍ، وَمِنْ خَاصِّيَّتِهِ اسْتِحَالَةُ اجْتِمَاعِ طَرَفَيْهِ فِي الصِّدْقِ وَالكَذِبِ، وَأَنَّهُ لَا وَسِطَةَ بَيْنَ الطَّرَفَيْنِ وَلَا اسْتِحَالَةَ لِأَحَدِ الطَّرَفَيْنِ إِلَى الأُخْرَى مِنْ جِهَةٍ وَاحِدَةٍ، وَلَا يَصِحُّ اجْتِمَاعُهُمَا فِي الصِّدْقِ وَلَا فِي الكَذِبِ؛ إِذْ كَوْنُ المَوْجُودِ وَاجِبًا بِنَفْسِهِ وَمُمْكِنًا بِنَفْسِهِ لَا يَجْتَمِعَانِ وَلَا يَرْتَفِعَانِ.

فَإِذَا جَعَلْتُمْ هَذَا التَّقْسِيمَ وَهُمَا النَّقِيضَانِ مَا لَا يَجْتَمِعَانِ وَلَا يَرْتَفِعَانِ، فَهَذَانِ لَا يَجْتَمِعَانِ وَلَا يَرْتَفِعَانِ، وَلَيْسَ هُمَا السَّلْبُ وَالإِيجَابُ، فَلَا يَصِحُّ حَضْرُ النَّقِيضَيْنِ - اللَّذَيْنِ لَا يَجْتَمِعَانِ وَلَا يَرْتَفِعَانِ - فِي السَّلْبِ وَالإِيجَابِ.

وَحيثُ فَقَدْ ثَبَتَ وَصَفَانِ: شَيْئَانِ لَا يَجْتَمِعَانِ وَلَا يَرْتَفِعَانِ؛ وَهُوَ خَارِجٌ عَنِ الأَقْسَامِ الأَرْبَعَةِ. وَعَلَى هَذَا فَمَنْ جَعَلَ المَوْتَ مَعْنَى وُجُودِيًّا، فَقَدْ يَقُولُ: إِنَّ كَوْنَ الشَّيْءِ لَا يَخْلُو مِنَ الحَيَاةِ وَالمَوْتِ هُوَ مِنْ هَذَا البَابِ؛ وَكَذَلِكَ العِلْمُ وَالجُهْلُ وَالصَّمَمُ وَالبَكْمُ وَنَحْوُ ذَلِكَ.

الوَجْهُ الثَّانِي: أَنْ يُقَالَ: هَذَا القَسِيمُ يَتَدَاخَلُ؛ فَإِنَّ العَدَمَ وَالمَلَكَةَ يَدْخُلُ فِي السَّلْبِ وَالإِيجَابِ، وَغَايَتُهُ أَنَّهُ نَوْعٌ مِنْهُ، وَالمُتَضَايِفَانِ يَدْخُلَانِ فِي المُتَضَادِّينِ، وَإِنَّمَا هُمَا نَوْعٌ مِنْهُ.

فَإِنَّ قَالًا: أَعْنِي بِالسَّلْبِ وَالإِيجَابِ: مَا لَا يَدْخُلُ فِيهِ العَدَمُ وَالمَلَكَةُ، وَهُوَ أَنْ يُسَلَبَ عَنِ الشَّيْءِ مَا لَيْسَ بِقَابِلٍ لَهُ، وَلِهَذَا جُعِلَ مِنْ خَوَاصِّهِ أَنَّهُ لَا اسْتِحَالَةَ لِأَحَدِ طَرَفَيْهِ إِلَى الأُخْرَى.

قِيلَ لَهُ: عَنْ هَذَا جَوَابَانِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ غَايَةَ هَذَا أَنَّ السَّلْبَ يَنْقَسِمُ إِلَى نَوْعَيْنِ: أَحَدُهُمَا: سَلْبُ مَا يُمَكِّنُ اتِّصَافَ الشَّيْءِ بِهِ، وَالثَّانِي: سَلْبُ مَا لَا يُمَكِّنُ اتِّصَافَهُ بِهِ.

وَيُقَابِلُ الْأَوَّلَ إِثْبَاتُ مَا يُمَكِّنُ اتِّصَافَهُ وَلَا يَجِبُ، وَالثَّانِي: إِثْبَاتُ مَا يَجِبُ اتِّصَافَهُ بِهِ؛ فَيَكُونُ الْمُرَادُ بِهِ سَلْبُ الْمُتَمَتِّعِ وَإِثْبَاتُ الْوَاجِبِ، كَقَوْلِنَا زَيْدٌ حَيَوَانٌ، فَإِنَّ هَذَا إِثْبَاتٌ وَاجِبٌ، وَزَيْدٌ لَيْسَ بِحَجَرٍ، فَإِنَّ هَذَا سَلْبٌ مُتَمَتِّعٌ.

وَعَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ، فَالْمُمَكِّنَاتُ الَّتِي تَقْبَلُ الوجودَ وَالْعَدَمَ، كَقَوْلِنَا: الْمَثَلُ إِمَّا مَوْجُودٌ وَإِمَّا مَعْدُومٌ، يَكُونُ مِنْ قِسْمِ الْعَدَمِ وَالْمَلَكَةِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، فَإِنَّ ذَلِكَ الْقِسْمَ يَخْلُو فِيهِ الْمَوْصُوفُ الْوَاحِدُ عَنِ الْمُتَقَابِلِينَ جَمِيعًا، وَلَا يَخْلُو شَيْءٌ مِنَ الْمُمَكِّنَاتِ عَنِ الوجودِ وَالْعَدَمِ.

وَأَيْضًا فَإِنَّهُ عَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ، فَصِفَاتُ الرَّبِّ كُلُّهَا وَاجِبَةٌ لَهُ، فَإِذَا قِيلَ: إِمَّا أَنْ يَكُونَ حَيًّا أَوْ عَلِيًّا أَوْ سَمِيعًا أَوْ بَصِيرًا أَوْ مُتَكَلِّمًا أَوْ لَا يَكُونُ = كَانَ مِثْلُ قَوْلِنَا: إِمَّا أَنْ يَكُونَ مَوْجُودًا وَإِمَّا أَنْ لَا يَكُونَ. وَهَذَا مُتَقَابِلٌ تَقَابِلُ السَّلْبِ وَالْإِيجَابِ، فَيَكُونُ الْآخِرُ مِثْلَهُ، وَهَذَا يَحْصُلُ الْمَقْصُودُ.

فَإِنَّ قِيلَ: هَذَا لَا يَصِحُّ حَتَّى يُعْلَمَ إِمْكَانُ قَبُولِهِ لِهَذِهِ الصِّفَاتِ.

قِيلَ لَهُ: هَذَا إِنَّمَا اشْتَرَطَ فِيهَا أَمْكَانَ أَنْ يَثْبُتَ لَهُ وَيَزُولَ كَالْحَيَوَانِ؛ فَأَمَّا الرَّبُّ تَعَالَى فَإِنَّهُ بِتَقْدِيرِ ثُبُوتِهَا لَهُ فَهِيَ وَاجِبَةٌ، ضَرُورَةٌ أَنَّهُ لَا يُمَكِّنُ اتِّصَافَهُ بِهَا وَبِعَدَمِهَا بِاتِّفَاقِ الْعُقَلَاءِ، فَإِنَّ ذَلِكَ يُوجِبُ أَنْ يَكُونَ تَارَةً حَيًّا وَتَارَةً مَيِّتًا، وَتَارَةً أَصَمًّا وَتَارَةً سَمِيعًا، وَهَذَا يُوجِبُ اتِّصَافَهُ بِالنَّقَائِصِ؛ وَذَلِكَ مُتَنَبِّهِ قَطْعًا.

بِخِلَافِ مَنْ نَفَاهَا، وَقَالَ: إِنَّ نَفْيَهَا لَيْسَ بِنَقْصٍ، لِظَنِّهِ أَنَّهُ لَا يَقْبَلُ الْإِتِّصَافَ بِهَا، فَإِنَّ مَنْ قَالَ هَذَا لَا يُمَكِّنُهُ أَنْ يَقُولَ: إِنَّهُ مَعَ إِمْكَانِ الْإِتِّصَافِ بِهَا لَا يَكُونُ نَفْيَهَا نَقْصًا. فَإِنَّ فَسَادَ هَذَا مَعْلُومٌ بِالضَّرُورَةِ.

وَقِيلَ لَهُ أَيْضًا: أَنْتَ فِي تَقَابُلِ السَّلْبِ وَالْإِيجَابِ، إِنَّ اشْتَرَطْتَ الْعِلْمَ بِإِمْكَانِ الطَّرْفَيْنِ لَمْ يَصِحَّ أَنْ تَقُولَ: وَاجِبُ الوجودِ إِمَّا مَوْجُودٌ وَإِمَّا مَعْدُومٌ، وَالْمُتَمَتِّعُ الوجودِ إِمَّا مَوْجُودٌ وَإِمَّا مَعْدُومٌ؛ لِأَنَّ أَحَدَ الطَّرْفَيْنِ هُنَا مَعْلُومُ الوجودِ، وَالْآخَرَ مَعْلُومُ الْإِمْتِنَاعِ.

وَإِنْ اشْتَرَطْتَ الْعِلْمَ بِإِمْكَانِ أَحَدِهِمَا، صَحَّ أَنْ تَقُولَ: إِمَّا أَنْ يَكُونَ حَيًّا وَإِمَّا أَلَّا يَكُونَ، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ سَمِيعًا بَصِيرًا وَإِمَّا أَنْ لَا يَكُونَ؛ لِأَنَّ النَّفْيَ إِنْ كَانَ مُمَكِّنًا صَحَّ التَّنْقِيسُ، وَإِنْ كَانَ مُتَمَتِّعًا كَانَ الْإِثْبَاتُ وَاجِبًا، وَحَصَلَ الْمَقْصُودُ.

فإن قيل: هذا يُفيد أن هذا التأويل يُقابل السلب والإيجاب، ونحن نُسلم ذلك، كما ذكر في الاعتراض؛ لكن غاية أنه إما سميع وإما ليس بسميع، وإما بصير وإما ليس ببصير، والمنازع يختار النفي.

فيقال له: على هذا التقدير: فالمثبت واجب، والمسلوب ممتنع، فإما أن تكون هذه الصفات واجبة له، وإما أن تكون ممتنعة عليه، والقول بالامتناع لا وجه له؛ إذ لا دليل عليه بوجه.

بل قد يقال: نحن نعلم بالاضطرار بطلان الامتناع، فإنه لا يمكن أن يستدل على امتناع ذلك إلا بما يستدل به على إبطال أصل الصفات، وقد علم فساد ذلك، وحينئذ فيجب القول بوجوب هذه الصفات له.

واعلم أن هذا يمكن أن يجعل طريقة مستقلة في إثبات صفات الكمال له، فإنها إما واجبة له، وإما ممتنعة عليه، والثاني باطل فعين الأول؛ لأن كونه قابلاً لها خالياً عنها يقتضي أن يكون ممكناً، وذلك ممتنع في حقه، وهذه طريقة معروفة لمن سلكها من النظار.

الجواب الثاني: أن يقال: فعلى هذا إذا قلنا: زيد إما عاقل وإما غير عاقل، وإما عالم وإما ليس بعالم، وإما حي وإما غير حي، وإما ناطق وإما غير ناطق، وأمثلة ذلك مما فيه سلب الصفة عن محل قابل لها لم يكن هذا داخلاً في قسم تقابل السلب والإيجاب. ومعلوم أن هذا خلاف المعلوم بالضرورة وخلاف اتفاق العقلاء وخلاف ما ذكروه في المنطق وغيره.

ومعلوم أن مثل هذه القضايا تتناقض بالسلب والإيجاب على وجه يلزم من صدق أحدهما كذب الأخرى، فلا يجتمعان في الصدق والكذب، فهذه شروط التناقض موجود فيها.

وغاية فرقهم أن يقولوا: إذا قلنا: هو إما بصير وإما ليس ببصير، كان إيجاباً وسلباً، وإذا قلنا: إما بصير وإما أعمى، كان ملكةً وعدمًا.

وهذا منازعة لفظية، وإلا فالمعنى في الموضعين سواء، فعلم أن ذلك نوع من تقابل السلب والإيجاب، وهذا يبطل قوتهم في حد ذلك التقابل: أنه لا استحالة لأحد الطرفين إلى الآخر، فإن الاستحالة هنا ممكنة كما كانت إذا عبر بلفظ «العمى».

الوجه الثالث: أن يقال: التقسيم الحاصر أن يقال: المتقابلان إما أن يختلفا بالسلب والإيجاب، وإما أن لا يختلفا بذلك، بل يكونان إيجابين أو سلبيين، فالأول هو النقيضان، والثاني إما أن يمكن خلو المحل عنهما، وإما أن لا يمكن، والأول: هما الضدان كالسواد والبياض، والثاني: هما في معنى النقيضين وإن كانا ثبوتيين كالجوب والإمكان، والحذوث والقدم، والقيام بالنفس والقيام بالغير، والمباينة والمجانبة، ونحو ذلك.

وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْحَيَاةَ وَالْمَوْتَ، وَالصَّمَمَ وَالْبَكَمَ، وَالسَّمْعَ، لَيْسَ مِمَّا إِذَا خَلَا الْمُوصُوفُ عَنْهَا وَصِفَ بِوَصْفِ
ثَالِثٍ بَيْنَهُمَا كَالْحُمْرَةِ بَيْنَ السَّوَادِ وَالْبَيَاضِ، فَعَلِمَ أَنَّ الْمُوصُوفَ لَا يَخْلُو عَنْ أَحَدِهِمَا فَإِذَا انْتَفَى تَعَيَّنَ الْآخَرُ.

الْوَجْهُ الرَّابِعُ: الْمُحَلُّ الَّذِي لَا يَقْبَلُ الْإِتِّصَافَ بِالْحَيَاةِ وَالْعِلْمِ وَالْقُدْرَةِ وَالْكَلَامِ وَنَحْوِهَا، أَنْقُصَ مِنَ الْمُحَلِّ
الَّذِي يَقْبَلُ ذَلِكَ وَيَخْلُو عَنْهَا، وَهَذَا كَانَ الْحَجَرُ وَنَحْوُهُ أَنْقُصَ مِنَ الْحَيِّ الْأَعْمَى.

وَحَيْثُذِ، فَإِذَا كَانَ الْبَارِئُ مُنْزَهًا عَنْ نَفْيِ هَذِهِ الصِّفَاتِ - مَعَ قَبُولِهِ لَهَا - فَتَنْزِيهُهُ عَنْ امْتِنَاعِ قَبُولِهِ لَهَا أَوْلَى
وَأَحْرَى، إِذْ بِتَقْدِيرِ قَبُولِهِ لَهَا يَمْتَنِعُ مَنَعُ الْمُتَقَابِلِينَ، وَاتِّصَافُهُ بِالنَّقَائِصِ مُمْتَنِعٌ، فَيَجِبُ اتِّصَافُهُ بِصِفَاتِ الْكَمَالِ،
وَبِتَقْدِيرِ عَدَمِ قَبُولِهِ لَا يُمْكِنُ اتِّصَافُهُ لَا بِصِفَاتِ الْكَمَالِ وَلَا بِصِفَاتِ النَّقْصِ، وَهَذَا أَشَدُّ امْتِنَاعًا، فَتَبَيَّنَ أَنَّ
اتِّصَافَهُ بِذَلِكَ مُمَكِّنٌ، وَأَنَّهُ وَاجِبٌ لَهُ، وَهُوَ الْمَطْلُوبُ، وَهَذَا فِي غَايَةِ الْحُسْنِ.

الْوَجْهُ الْخَامِسُ: أَنْ يَقَالَ: أَنْتُمْ جَعَلْتُمْ تَقَابُلَ الْعَدَمِ وَالْمَلَكَةِ فِيمَا يُمْكِنُ اتِّصَافُهُ بِثُبُوتٍ، فَإِذَا عَيَّنْتُمْ بِالْإِمْكَانِ
الْإِمْكَانَ الْخَارِجِيَّ، وَهُوَ أَنْ يُعْلَمَ ثُبُوتُ ذَلِكَ فِي الْخَارِجِ، كَانَ هَذَا بَاطِلًا مِنْ وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّهُ يُذِمُّكُمْ أَنْ تَكُونَ الْجَامِدَاتُ لَا تُوصَفُ بِأَنَّهَا لَا حَيَّةٌ وَلَا مَيِّتَةٌ، وَلَا نَاطِقَةٌ وَلَا صَامِتَةٌ، وَهُوَ
قَوْلُكُمْ، لَكِنَّ هَذَا اضْطِلَاحٌ مَحْضٌ، وَإِلَّا فَالْعَرَبُ يَصِفُونَ هَذِهِ الْجَامِدَاتِ بِالْمَوْتِ وَالصَّمْتِ.

وَقَدْ جَاءَ الْقُرْآنُ بِذَلِكَ، قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ ﴿٢٠﴾ أَمْوَاتٌ غَيْرُ
أَحْيَاءٍ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ ﴿٢١﴾ ﴾ [النحل: ٢٠ - ٢١]، فَهَذَا فِي الْأَصْنَافِ وَهِيَ مِنَ الْجَامِدَاتِ، وَقَدْ وَصِفَتْ
بِالْمَوْتِ.

وَالْعَرَبُ تُقَسِّمُ الْأَرْضَ إِلَى الْحَيَوَانَ وَالْمَوْتَانَ، قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ: الْمَوْتَانُ: بِالْخَرِيبِ، خِلَافَ الْحَيَوَانَ، يُقَالُ:
اشْتَرِ الْمَوْتَانَ، وَلَا تَشْتَرِ الْحَيَوَانَ. أَيُّ: اشْتَرِ الْأَرْضَيْنِ وَالِدُّورَ، وَلَا تَشْتَرِ الرَّقِيقَ وَالِدِّوَابَّ. وَقَالُوا أَيْضًا:
الْمَوَاتُ: مَا لَا رُوحَ فِيهِ.

فَإِنْ قِيلَ: فَهَذَا إِنَّمَا يُسَمَّى مَوَاتًا بِاعْتِبَارِ قَبُولِهِ لِلْحَيَاةِ، الَّتِي هِيَ إِحْيَاءُ الْأَرْضِ.

قِيلَ: وَهَذَا يَقْتَضِي أَنَّ الْحَيَاةَ أَعَمُّ مِنْ حَيَاةِ الْحَيَوَانَ، وَأَنَّ الْجَمَادَ يُوصَفُ بِالْحَيَاةِ إِذَا كَانَ قَابِلًا لِلزَّرْعِ وَالْعِمَارَةِ،
وَالْحَرَسُ ضِدُّ النُّطْقِ، وَالْعَرَبُ تَقُولُ: «لَبِنٌ أَحْرَسُ». أَيُّ: حَاثِرٌ لَا صَوْتَ لَهُ فِي الْإِنَاءِ، وَ «سَحَابَةٌ حَرَسَاءٌ»
لَيْسَ فِيهَا رَعْدٌ وَلَا بَرْقٌ، وَ «عَلَمٌ أَحْرَسُ» إِذَا لَمْ يُسْمَعْ لَهُ فِي الْجَبَلِ صَوْتُ صَدَى، وَيُقَالُ: «كَتَيْبَةٌ حَرَسَاءٌ»،
قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: هِيَ الَّتِي صَمَّتَتْ مِنْ كَثْرَةِ الدَّرُوعِ، لَيْسَ لَهُ فِقَاقِعٌ.

وَأَبْلَغُ مِنْ ذَلِكَ الصَّمْتُ وَالسُّكُوتُ؛ فَإِنَّهُ يُوصَفُ بِهِ الْقَادِرُ عَلَى النُّطْقِ إِذَا تَرَكَهُ؛ بِخِلَافِ الْحَرَسِ، فَإِنَّهُ عَجَزٌ عَنِ النُّطْقِ، وَمَعَ هَذَا فَالْعَرَبُ تَقُولُ: «مَا لَهُ صَامِتٌ وَلَا نَاطِقٌ»، فَالصَّامِتُ: الذَّهَبُ وَالْفِضَّةُ. وَالنَّاطِقُ: الإِبِلُ وَالغَنَمُ. فَالصَّامِتُ مِنَ اللَّبَنِ: الحَائِثُ. وَالصَّمُوتُ: الدَّرْعُ الَّتِي إِذَا صُبَّتْ لَمْ يُسْمَعْ لَهُ صَوْتُ. وَيَقُولُونَ: دَابَّةٌ عَجْمَاءُ، وَخَرَسَاءُ، لِمَا لَا يَنْطِقُ، وَلَا يُمَكِّنُ مِنْهُ النُّطْقُ فِي الْعَادَةِ، وَمِنْهُ قَوْلُ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «العجماءُ جبارٌ».

وَكَذَلِكَ فِي الْعَمَى، تَقُولُ الْعَرَبُ: عَمَى الْمَوْجُ يَعْمِي عَمِيًّا، إِذَا رَمَى بِالْقَدَى وَالزَّيْدِ، وَالْأَعْمِيَانِ: السَّيْلُ وَالْجَمَلُ الْمُهَائِجُ، وَعَمِيَ عَلَيْهِ الْأَمْرُ إِذَا التَّبَسَّ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَعَمِيَتْ عَلَيْهِمُ الْأَنْبَاءُ يَوْمَئِذٍ﴾ [القصص: ٦٦].
وَهَذِهِ الْأَمْثَلَةُ قَدْ يُقَالُ فِي بَعْضِهَا: إِنَّهُ عَدَمٌ مَا يَقْبَلُ الْمَحَلَّ الِاتِّصَافَ بِهِ كَالصَّوْتِ؛ وَلَكِنْ فِيهَا مَا لَا يَقْبَلُ كَمَوْتِ الْأَصْنَامِ.

الثَّانِي: أَنَّ الْجَمَادَاتِ يُمَكِّنُ اتِّصَافُهَا بِذَلِكَ، فَإِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ قَادِرٌ أَنْ يَخْلُقَ فِي الْجَمَادَاتِ حَيَاةً، كَمَا جَعَلَ عَصَا مُوسَى حَيَّةً تَبْلُعُ الْحَبَالَ وَالْعِصِيَّ.

وَإِذَا فِي إِمْكَانِ الْعَادَاتِ كَانَ ذَلِكَ مِمَّا قَدْ عَلِمَ بِالتَّوَاتُرِ، وَأَنْتُمْ أَيْضًا قَائِلُونَ بِهِ فِي مَوَاضِعَ كَثِيرَةٍ.
وَإِذَا كَانَ الْجَمَادَاتِ يُمَكِّنُ اتِّصَافُهَا بِالْحَيَاةِ وَتَوَابِعِ الْحَيَاةِ ثَبَتَ أَنَّ جَمِيعَ الْمَوْجُودَاتِ يُمَكِّنُ اتِّصَافُهَا بِذَلِكَ، فَيَكُونُ الْخَالِقُ أَوْلَى بِهَذَا الْإِمْكَانِ.

وَإِنْ عَنِتُّمُ الْإِمْكَانَ الدُّهْنِيَّ، وَهُوَ عَدَمُ الْعِلْمِ بِالِامْتِنَاعِ، فَهَذَا حَاصِلٌ فِي حَقِّ اللَّهِ، فَإِنَّهُ لَا يُعْلَمُ امْتِنَاعُ اتِّصَافِهِ بِالسَّمْعِ وَالْبَصْرِ وَالْكَلامِ.

الْوَجْهُ السَّادِسُ: أَنْ يُقَالَ: هَبْ أَنَّهُ لَا بُدَّ مِنَ الْعِلْمِ بِالِإِمْكَانِ الْحَارِجِيِّ، فَإِمْكَانُ الْوَصْفِ لِلشَّيْءِ يُعْلَمُ تَارَةً بِوُجُوهٍ لَهُ، أَوْ بِوُجُودِهِ لِتَنْظِيرِهِ، أَوْ بِوُجُودِهِ لِمَا هُوَ الشَّيْءُ أَوْلَى بِذَلِكَ مِنْهُ.

وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْحَيَاةَ وَالْعِلْمَ وَالْقُدْرَةَ وَالسَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْكَلامَ نَابِتَةٌ لِلْمَوْجُودَاتِ الْمُخْلُوقَةِ، وَمُمْكِنٌ لَهَا، فَإِمْكَانُهَا لِلْخَالِقِ تَعَالَى أَوْلَى وَأَحْرَى؛ فَإِنَّهَا صِفَاتُ كَمَالٍ، وَهُوَ قَابِلٌ لِلِاتِّصَافِ بِالصِّفَاتِ، وَإِذَا كَانَتْ مُمَكِّنَةً فِي حَقِّهِ فَلَوْ لَمْ يَتَّصَفْ بِهَا لَاتَّصَفَ بِأَصْدَادِهَا.

الْوَجْهُ السَّابِعُ: أَنْ يُقَالَ: مُجَرَّدُ سَلْبِ هَذِهِ الصِّفَاتِ نَقْضٌ لِذَاتِهِ، سَوَاءٌ سُمِّيَتْ عَمَى وَصَمًّا وَبَكْمًا، أَوْ لَمْ تُسَمَّ، وَالْعِلْمُ بِذَلِكَ ضَرُورِيٌّ، فَإِنَّا إِذَا قَدَرْنَا مَوْجُودَيْنِ أَحَدُهُمَا يَسْمَعُ وَيُبْصِرُ وَيَتَكَلَّمُ، وَالْآخَرُ لَيْسَ كَذَلِكَ، كَانَ الْأَوَّلُ أَكْمَلَ مِنَ الثَّانِي.

وَلِهَذَا عَابَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ مَنْ عَبْدَ مَا تَنْتَفِي فِيهِ هَذِهِ الصِّفَاتُ؛ فَقَالَ تَعَالَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْحَلِيلِ: ﴿لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئًا ۗ﴾ [مریم: ٤٢] ، وَقَالَ أَيضًا فِي قِصَّتِهِ: ﴿فَسَأَلُوهُمْ إِن كَانُوا يَنْطِقُونَ﴾ [الأنبياء: ٦٣] ، وَقَالَ تَعَالَى عَنْهُ: ﴿قَالَ هَلْ يَسْمَعُونَكُمُ إِذْ تَدْعُونَ ۗ ﴿٧٢﴾ أَوْ يَنْفَعُونَكُمُ أَوْ يَضُرُّونَ ۗ ﴿٧٣﴾ قَالُوا بَلْ وَجَدْنَا آيَاتِنَا كَذَلِكَ يَفْعَلُونَ ۗ ﴿٧٤﴾ قَالَ أَفَرَأَيْتُمْ مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ ۗ ﴿٧٥﴾ أَنْتُمْ وَاَبَاؤُكُمْ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ۗ ﴿٧٦﴾ فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِي إِلَّا رَبَّ الْعَالَمِينَ ۗ ﴿٧٧﴾﴾ [الشعراء: ٧٢ - ٧٧] ، وَكَذَلِكَ فِي قِصَّةِ مُوسَى فِي الْعِجْلِ: ﴿أَلَمْ يَرَوْا أَنَّهُ لَا يَكْلُمُهُمْ وَلَا يَهْدِيهِمْ سَبِيلًا اتَّخَذُوهُ وَكَانُوا ظَالِمِينَ ۗ ﴿١٤٨﴾﴾ [الأعراف: ١٤٨] ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا أَبْكَمُ لَا يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ وَهُوَ كَلٌّ عَلَى مَوْلَاهُ أَيْنَمَا يُوَجِّههُ لَا يَأْتِ بِخَيْرٍ هَلْ يَسْتَوِي هُوَ وَمَنْ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَهُوَ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ۗ ﴿٧٦﴾﴾ [النحل: ٧٦] ، فَقَابَلَ بَيْنَ الْأَبْكَمِ الْعَاجِزِ وَبَيْنَ الْأَمْرِ بِالْعَدْلِ، الَّذِي هُوَ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ.



جامع عذبة بن غزوان رضي الله عنه



وَأَمَّا ﴿۱﴾ الْأَصْلُ الثَّانِي ﴿۲﴾

الأصل الثاني

وهو: التَّوْحِيدُ فِي الْعِبَادَاتِ، الْمُتَضَمَّنُ لِلْإِيمَانِ بِالشَّرْعِ وَالْقَدَرِ جَمِيعًا = فَنَقُولُ: لَا بُدَّ مِنَ الْإِيمَانِ بِخَلْقِ اللَّهِ وَأَمْرِهِ، فَيَجِبُ الْإِيمَانُ بِأَنَّ اللَّهَ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَرَبُّهُ وَمَلِيكُهُ، وَأَنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، وَأَنَّهُ مَا شَاءَ كَانَ، وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، وَقَدْ عَلِمَ مَا سَيَكُونُ قَبْلَ أَنْ يَكُونَ، وَقَدَّرَ الْمَقَادِيرَ وَكَتَبَهَا حَيْثُ شَاءَ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّ ذَلِكَ فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ ﴿٧٠﴾﴾ [الحج: ٧٠]، وَفِي الصَّحِيحِ عَنِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ قَدَّرَ مَقَادِيرَ الْخَلَائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ».

وَيَجِبُ الْإِيمَانُ بِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَمَرَ بِعِبَادَتِهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، كَمَا خَلَقَ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ لِعِبَادَتِهِ، وَبِذَلِكَ أَرْسَلَ رُسُلَهُ، وَأَنْزَلَ كُتُبَهُ.

وَعِبَادَتُهُ تَتَضَمَّنُ كَمَا لَدُّ وَالْحُبُّ لَهُ، وَذَلِكَ يَتَضَمَّنُ كَمَا لَطَاعَتِهِ، وَمَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ ﴿٦٤﴾﴾ [النساء: ٦٤]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ﴿٣١﴾﴾ [آل عمران: ٣١]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَسَأَلَ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ آلِهَةً يُعْبَدُونَ ﴿٤٥﴾﴾ [الزخرف: ٤٥]، ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴿٢٥﴾﴾ [الأنبياء: ٢٥]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ ﴿١٣﴾﴾ [الشورى: ١٣]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَأْتِيهَا الرُّسُلُ كُلُّوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴿٥١﴾﴾ وَإِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاتَّقُونِ ﴿٥٢﴾﴾ [المؤمنون: ٥١ - ٥٢]، فَأَمَرَ الرَّسُلَ بِإِقَامَةِ الدِّينِ، وَأَنْ لَا يَتَفَرَّقُوا فِيهِ، وَهَذَا قَالَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: «إِنَّا مَعَاشِرَ الْأَنْبِيَاءِ دِينَنَا وَاحِدٌ، وَالْأَنْبِيَاءُ إِخْوَةٌ لِعَلَّاتِ، وَأَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِأَبْنِ مَرْيَمَ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ نَبِيٌّ».

وَهَذَا الدِّينُ هُوَ دِينُ الْإِسْلَامِ، الَّذِي لَا يَقْبَلُ اللَّهُ دِينًا غَيْرَهُ، لَا مِنَ الْأَوَّلِينَ وَلَا مِنَ الْآخِرِينَ، فَإِنَّ جَمِيعَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَى دِينِ الْإِسْلَامِ، قَالَ تَعَالَى عَنْ نُوحٍ: ﴿وَأَتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ نُوحٍ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ يَتَقَوْمِ إِنْ كَانَ كَبُرَ عَلَيْكُمْ مَقَامِي وَتَذِكْرِي بِمَا كُنْتُ بَدَلْتُ اللَّهُ فَعَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْتُ فَأَجْمِعُوا أَمْرَكُمْ وَشُرَكَاءَكُمْ ﴿١﴾﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَأَمَرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ

﴿٧٢﴾ [يونس: ٧١-٧٢]، وَقَالَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ: ﴿وَمَنْ يَرْعُبَ عَنْ مَلَأَ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمَ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ﴿٧٣﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ ﴿١٣٢﴾ [البقرة: ١٣٠-١٣٢]، وَقَالَ عَنْ مُوسَى: ﴿وَقَالَ مُوسَى يَقَوْمِ إِن كُنْتُمْ ءَامَنْتُمْ بِاللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوا إِن كُنْتُمْ مُسْلِمِينَ﴾ ﴿٨٤﴾ [يونس: ٨٤]، وَقَالَ فِي خَبَرِ الْمَسِيحِ: ﴿وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى الْحَوَارِيِّينَ أَنْ ءَامِنُوا بِي وَيَرْسُولِي قَالُوا ءَامَنَّا وَأَشْهَدُ بِأَنَّنا مُسْلِمُونَ﴾ ﴿١١١﴾ [المائدة: ١١١]، وَقَالَ فِيمَنْ تَقَدَّمَ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ: ﴿يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا﴾ ﴿المائدة: ٤٤﴾ [المائدة: ٤٤]، وَقَالَ عَنْ بَلْقَيْسٍ أَتَمَّهَا قَالَتْ: ﴿رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي وَأَسْلَمْتُ مَعَ سَلِيمِنَ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [النمل: ٤٤].

فَالْإِسْلَامُ يَتَضَمَّنُ الْإِسْتِسْلَامَ لِلَّهِ وَحْدَهُ، فَمَنْ اسْتَسْلَمَ لَهُ وَلِغَيْرِهِ كَانَ مُشْرِكًا، وَمَنْ لَمْ يَسْتَسْلِمِ لَهُ كَانَ مُسْتَكْبِرًا عَنْ عِبَادَتِهِ، وَالْمُسْتَكْبِرُ بِهِ وَالْمُسْتَكْبِرُ عَنْ عِبَادَتِهِ كَافِرٌ، وَالْإِسْتِسْلَامُ لَهُ وَحْدَهُ يَتَضَمَّنُ عِبَادَتَهُ وَحْدَهُ، وَطَاعَتَهُ وَحْدَهُ.

وَهَذَا دِينُ الْإِسْلَامِ الَّذِي لَا يَقْبَلُ اللَّهُ غَيْرَهُ، وَذَلِكَ إِنَّمَا يَكُونُ بِأَنْ يُطَاعَ فِي كُلِّ وَقْتٍ بِفِعْلِ مَا أَمَرَ بِهِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ، فَإِذَا أَمَرَ فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ بِاسْتِقْبَالِ الصَّخْرَةِ، ثُمَّ أَمَرْنَا ثَانِيًا بِاسْتِقْبَالِ الْكَعْبَةِ = كَانَ كُلُّ مِنَ الْفِعْلَيْنِ حِينَ أَمَرَ بِهِ دَاخِلًا فِي الْإِسْلَامِ، فَالَّذِينَ هُوَ الطَّاعَةُ وَالْعِبَادَةُ لَهُ فِي الْفِعْلَيْنِ؛ وَإِنَّمَا تَنَوُّعُ بَعْضِ صُورِ الْفِعْلِ وَهُوَ وَجْهَةٌ الْمُصَلَّى، فَكَذَلِكَ الرُّسُلُ دِينُهُمْ وَاحِدٌ وَإِنْ تَنَوَّعَتِ الشَّرْعَةُ وَالْمِنْهَاجُ وَالْوَجْهَةُ وَالْمُسْتَكْبِرُ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ لَا يَمْنَعُ أَنْ يَكُونَ الدِّينُ وَاحِدًا، كَمَا لَمْ يَمْنَعِ ذَلِكَ فِي شَرْعَةِ الرَّسُولِ الْوَاحِدِ.

وَاللَّهُ تَعَالَى جَعَلَ مِنْ دِينِ الرُّسُلِ أَنْ أَوْهَمَ يُبَشِّرُ بِآخِرِهِمْ وَيُؤْمِنُ بِهِ، وَآخِرُهُمْ يُصَدِّقُ بِأَوْلِهِمْ وَيُؤْمِنُ بِهِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَّا ءَاتَيْنَاكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ قَالَ ءَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ ءِصْرِي قَالُوا ءَأَقْرَرْنَا قَالَ فَاشْهَدُوا وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ﴾ ﴿٨١﴾ [آل عمران: ٨١]، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-: «لَمْ يَبْعَثِ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَّا أَخَذَ عَلَيْهِ الْمِيثَاقَ لئِنْ بُعِثَ مُحَمَّدٌ وَهُوَ حَيٌّ لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ وَلِيَنْصُرُنَّهُ، وَأَمْرُهُ أَنْ يَأْخُذَ الْمِيثَاقَ عَلَىٰ أُمَّتِهِ لئِنْ بُعِثَ مُحَمَّدٌ وَهُمْ أَحْيَاءُ لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ وَلِيَنْصُرُنَّهُ». وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيِّمًا عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شَرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ ﴿المائدة: ٤٨﴾.

وَجَعَلَ الْإِيمَانَ بِهِمْ مُتَلَازِمًا، وَكَفَرَ مَنْ قَالَ: إِنَّهُ آمَنَ بِبَعْضٍ وَكَفَرَ بِبَعْضٍ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾ ﴿١٥﴾ أُولَٰئِكَ هُمُ الْكٰفِرُونَ حَقًّا ﴿النساء: ١٥٠-١٥١﴾، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضٍ

الْكَذِبِ وَتَكْفُرَاتٍ بَعْضُهَا مَا جَرَءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَىٰ أَشَدِّ الْعَذَابِ وَمَا اللَّهُ بِعَفِيفٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٨٥﴾ [البقرة: ٨٥] ، وَقَدْ قَالَ لَنَا: ﴿قُولُوا ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا مِن بَرِّهِمْ وَإِنَّمَا تَأْتِيكُمُ الْبَيِّنَاتُ كَمَا تَأْتِي الْبَيِّنَاتُ مَضِيًّا وَمَا تَكْفُرُونَ﴾ [البقرة: ١٣٦] فَإِنِ ءَامَنُوا بِمِثْلِ مَا ءَامَنُمْ بِهِ فَقَدْ أَهْتَدُوا وَإِن لَّوَلُوا فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿١٣٧﴾ [البقرة: ١٣٦ - ١٣٧] ، فَأَمَرْنَا أَنْ نَقُولَ: آمَنَّا بِهَذَا كُلِّهِ، وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ، فَمَنْ بَلَغْتَهُ رِسَالَةَ مُحَمَّدٍ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَلَمْ يُقِرَّ بِهَا جَاءَ بِهِ لَمْ يَكُنْ مُسْلِمًا وَلَا مُؤْمِنًا؛ بَلْ يَكُونُ كَافِرًا وَإِنْ زَعَمَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ أَوْ مُؤْمِنٌ.

كَمَا ذَكَرُوا أَنَّهُ لَمَّا أُنزِلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [آل عمران: ٨٥] قَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى: فَنَحْنُ مُسْلِمُونَ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: ٩٧] فَقَالُوا: لَا نَحُجُّ. فَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران: ٩٧].

فَإِنَّ الْإِسْتِسْلَامَ لِلَّهِ لَا يَتِمُّ إِلَّا بِالْإِقْرَارِ بِهَا لَهُ عَلَى عِبَادِهِ مِنْ حِجِّ الْبَيْتِ؛ كَمَا قَالَ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَصَوْمُ رَمَضَانَ، وَحِجُّ الْبَيْتِ»، وَهَذَا لَمَّا وَقَفَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِعَرَفَةَ، أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣].

وَقَدْ تَنَزَّعَ النَّاسُ فِيمَنْ تَقَدَّمَ مِنْ أُمَّةِ مُوسَى وَعِيسَى: هَلْ هُمْ مُسْلِمُونَ أَمْ لَا؟ وَهُوَ نِزَاعٌ لَفْظِيٌّ؛ فَإِنَّ الْإِسْلَامَ الْخَاصَّ الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ بِهِ مُحَمَّدًا - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - الْمُتَّصِمُنْ لِشَرِيعَةِ الْقُرْآنِ لَيْسَ عَلَيْهِ إِلَّا أُمَّةُ مُحَمَّدٍ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، وَالْإِسْلَامُ الْيَوْمَ عِنْدَ الْإِطْلَاقِ يَتَنَاوَلُ هَذَا، وَأَمَّا الْإِسْلَامُ الْعَامُّ الْمُتَنَاوَلُ لِكُلِّ شَرِيعَةٍ بَعَثَ اللَّهُ بِهَا نَبِيًّا = فَإِنَّهُ يَتَنَاوَلُ إِسْلَامَ كُلِّ أُمَّةٍ مُتَّبِعَةٍ لِنَبِيِّ مِنْ الْأَنْبِيَاءِ.

وَرَأْسُ الْإِسْلَامِ مُطْلَقًا: شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَبِهَا بُعِثَ جَمِيعُ الرُّسُلِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦] ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ ﴿٥٥﴾ [الأنبياء: ٢٥] ، وَقَالَ تَعَالَى عَنِ الْحَلِيلِ: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ ﴿٦١﴾ إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيَهْدِينِ ﴿٦٧﴾ وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقْبِهِ - لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [الزخرف: ٢٦ - ٢٨] ، وَقَالَ تَعَالَى عَنْهُ: ﴿قَالَ أَفَرَأَيْتُمْ مَا كُنتُمْ تَعْبُدُونَ ﴿٧٥﴾ أَنْتُمْ وَعَابَاؤُكُمْ الْأَقْدَمُونَ ﴿٧٦﴾ فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِي إِلَّا رَبَّ الْعَالَمِينَ ﴿٧٧﴾﴾ [الشعراء: ٧٥ - ٧٧] ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَدَكَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءُؤُكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ﴾ [الممتحنة: ١٠٠].

[٤]، وَقَالَ: ﴿ وَسَلِّ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ إِلَهَةً يُعْبُدُونَ ﴾ [الزخرف: ٤٥]، وَذَكَرَ عَنْ رُسُلِهِ: كُنُوحٌ وَهُودٌ وَصَالِحٌ وَغَيْرِهِمْ أَتَمُّهُمْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ: ﴿ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ ﴾ [الأعراف: ٥٩، ٧٣، ٦٥]، وَقَالَ عَنْ أَهْلِ الْكَهْفِ: ﴿ نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ نَبَأَهُمْ بِالْحَقِّ إِنَّهُمْ فِتْنَةٌ ءَامَنُوا بِرَبِّهِمْ وَرَدَّنْهُمْ هَدًى ﴾ [١٣] وَرَبَطْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ إِذْ قَامُوا فَقَالُوا رَبُّنَا رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَنْ نَدْعُوَ مِنْ دُونِهِ إِلَهًا لَقَدْ قُلْنَا إِذَا شَطَطًا ﴿١٤﴾ هَتُؤَلَاءِ قَوْمًا اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ إِلَهًا لَوْلَا يَأْتُونَ عَلَيْهِمْ بِسُلْطَانٍ بَيِّنٍ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا ﴿١٥﴾ [الكهف: ١٣ - ١٥]، وَقَدْ قَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ [النساء: ٤٨]، [١١٦] ذَكَرَ ذَلِكَ فِي مَوْضِعَيْنِ مِنْ كِتَابِهِ.

وَقَدْ بَيَّنَّ فِي كِتَابِهِ الشُّرْكَ بِالْمَلَائِكَةِ، وَالشُّرْكَ بِالْأَنْبِيَاءِ، وَالشُّرْكَ بِالْكَوَاكِبِ، وَالشُّرْكَ بِالْأَصْنَامِ، وَأَصْلُ الشُّرْكِ: الشُّرْكُ بِالشَّيْطَانِ، فَقَالَ عَنْ النَّصَارَى: ﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ [التوبة: ٣١]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ وَإِذْ قَالَ اللَّهُ لِيَعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ ءَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمَّيَ إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالِ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقِّ إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ تَعَلَّمَ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَلِيمُ الْغُيُوبِ ﴾ [١١٦] مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ ﴾ [المائدة: ١١٦ - ١١٧]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ مَا كَانَ لِشَيْءٍ أَنْ يُوْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَادًا لِي مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّانِيِّنَ بِمَا كُنْتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ ﴾ [٧٨] وَلَا يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّينَ أَرْبَابًا أَيَأْمُرُكُمْ بِالْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ [آل عمران: ٧٩ - ٨٠]، فَبَيَّنَّ أَنَّ اتِّخَاذَ الْمَلَائِكَةِ وَالنَّبِيِّينَ أَرْبَابًا كُفْرٌ.

وَمَعْلُومٌ أَنَّ أَحَدًا مِنَ الْخُلُقِ لَمْ يَزْعَمْ أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ وَالْأَخْبَارَ وَالرُّهْبَانَ أَوْ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ شَارَكُوا اللَّهَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، بَلْ وَلَا زَعَمَ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ أَنَّ الْعَالَمَ لَهُ صَانِعَانِ مُتَكَافِئَانِ فِي الصِّفَاتِ وَالْأَفْعَالِ، بَلْ وَلَا أَثْبَتَ أَحَدٌ مِنْ بَنِي آدَمَ إِلَهًا مُسَاوِيًا لِلَّهِ فِي جَمِيعِ صِفَاتِهِ، بَلْ عَامَّةُ الْمُشْرِكِينَ بِاللَّهِ مُقَرُّونَ بِأَنَّهُ لَيْسَ شَرِيكُهُ مِثْلَهُ، بَلْ عَامَّتُهُمْ مُقَرُّونَ أَنَّ الشَّرِيكَ مَمْلُوكٌ لَهُ سِوَاءَ كَانَ مَلَكًا أَوْ نَبِيًّا أَوْ كَوَكَبًا أَوْ صَنَعًا؛ كَمَا كَانَ مُشْرِكُو الْعَرَبِ يَقُولُونَ فِي تَلْبِيَّتِهِمْ: «لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، إِلَّا شَرِيكًا هُوَ لَكَ، تَمَلِّكُهُ وَمَا مَلَّكَ»، فَأَهْلَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِالتَّوْحِيدِ، فَقَالَ: «لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنُّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ، لَا شَرِيكَ لَكَ».

وَقَدْ ذَكَرَ أَرْبَابُ الْمَقَالَاتِ مَا جَمَعُوا مِنْ مَقَالَاتِ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ فِي الْمِلَلِ وَالنَّحْلِ وَالْآرَاءِ وَالِدِّيَانَاتِ، فَلَمْ يَنْفُتُوا عَنْ أَحَدٍ إِثْبَاتِ شَرِيكَ مُشَارِكٍ لَهُ فِي خَلْقِ جَمِيعِ الْمَخْلُوقَاتِ، وَلَا تُمَائِلَ لَهُ فِي جَمِيعِ الصِّفَاتِ؛ بَلْ مِنْ

أَعْظَمَ مَا نَقَلُوا فِي ذَلِكَ قَوْلَ الثَنَوِيَّةِ، الَّذِينَ يَقُولُونَ بِالْأَصْلَيْنِ: النُّورِ وَالظُّلْمَةِ، وَأَنَّ النُّورَ خَلَقَ الْخَيْرَ، وَالظُّلْمَةَ خَلَقَتِ الشَّرَّ، ثُمَّ ذَكَرُوا لَهُمْ فِي الظُّلْمَةِ قَوْلَيْنِ: أَحَدُهُمَا: أَنَّهُا مُخَدَّثَةٌ، فَتَكُونُ مِنْ جُمَّلَةِ الْمَخْلُوقَاتِ لَهُ. وَالثَّانِي: أَنَّهُا قَدِيمَةٌ، لَكِنَّهَا لَمْ تَفْعَلْ إِلَّا الشَّرَّ، فَكَانَتْ نَاقِصَةً فِي ذَاتِهَا وَصِفَاتِهَا وَمَفْعُولَاتِهَا عَنِ النُّورِ.

وَقَدْ أَخْبَرَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَنِ الْمُشْرِكِينَ مِنْ إِقْرَارِهِمْ بِأَنَّ اللَّهَ خَالِقُ الْمَخْلُوقَاتِ مَا بَيَّنَّهُ فِي كِتَابِهِ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَمَّا سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ قُلْ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّيهِ أَوْ أَرَادَنِي بِرَحْمَةٍ هَلْ هِيَ مُمْسِكَةٌ بِرَحْمَتِي قُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ الْمُتَوَكِّلُونَ ﴿٢٨﴾﴾ [الزمر: ٢٨]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ لِمَنِ الْأَرْضُ وَمَنْ فِيهَا إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨٤﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿٨٥﴾ قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ﴿٨٦﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا نُنْقِزُكُمُ اللَّهُ قُلْ مَنْ مَلِكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨٨﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ فَأَنَّى تُسْحَرُونَ ﴿٨٩﴾﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿مَا تَتَّخِذُ اللَّهُ مِنْ وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ إِذَا أَذَاهُ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَّ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُصِفُونَ ﴿٩١﴾﴾ [المؤمنون: ٨٤-٩١]، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ ﴿١٠٦﴾﴾ [يوسف: ١٠٦].

وَبِهَذَا وَغَيْرِهِ يُعْرَفُ مَا وَقَعَ مِنَ الْعَلَطِ فِي مُسَمَى «التَّوْحِيدِ»، فَإِنَّ عَامَّةَ الْمُتَكَلِّمِينَ الَّذِينَ يَقَرُّونَ التَّوْحِيدَ فِي كُتُبِ الْكَلَامِ وَالنَّظَرِ = غَايَتُهُمْ أَنْ يَجْعَلُوا التَّوْحِيدَ ثَلَاثَةَ أَنْوَاعٍ، فَيَقُولُونَ: هُوَ وَاحِدٌ فِي ذَاتِهِ لَا قَسِيمَ لَهُ، وَوَاحِدٌ فِي صِفَاتِهِ لَا شَبِيهَ لَهُ، وَوَاحِدٌ فِي أَعْمَالِهِ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَرُ الْأَنْوَاعِ الثَّلَاثَةِ عِنْدَهُمْ هُوَ الثَّلَاثُ، وَهُوَ «تَوْحِيدُ الْأَفْعَالِ»، وَهُوَ أَنَّ خَالِقَ الْعَالَمِ وَاحِدٌ، وَهُمْ يَخْتَجُّونَ عَلَى ذَلِكَ بِمَا يَذْكُرُونَهُ مِنْ دَلَالَةِ التَّمَانِعِ وَغَيْرِهَا، وَيَظُنُّونَ أَنَّ هَذَا هُوَ التَّوْحِيدُ الْمَطْلُوبُ، وَأَنَّ هَذَا هُوَ مَعْنَى قَوْلِنَا: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، حَتَّى قَدْ يَجْعَلُوا مَعْنَى الْإِلَهِيَّةِ: الْقُدْرَةَ عَلَى الْإِخْتِرَاعِ.

وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْمُشْرِكِينَ مِنَ الْعَرَبِ الَّذِينَ بُعِثَ إِلَيْهِمْ مُحَمَّدٌ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أَوَّلًا = لَمْ يَكُونُوا يُخَالِفُونَهُ فِي هَذَا، بَلْ كَانُوا يُقَرُّونَ بِأَنَّ اللَّهَ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ، حَتَّى إِتَمَّ كَانُوا مُقَرِّينَ بِالْقَدْرِ أَيْضًا، وَهُمْ مَعَ هَذَا مُشْرِكُونَ.

وَقَدْ تَبَيَّنَ أَنَّ لَيْسَ فِي الْعَالَمِ مَنْ يَنَازِعُ فِي أَصْلِ هَذَا الشَّرْكِ؛ وَلَكِنْ غَايَةُ مَا يُقَالُ: إِنَّ مِنَ النَّاسِ مَنْ جَعَلَ بَعْضَ الْمَوْجُودَاتِ خَلْقًا لِعَبْدِ اللَّهِ، كَالْقَدَرِيَّةِ وَغَيْرِهِمْ، لَكِنَّ هَؤُلَاءِ يُقَرُّونَ بِأَنَّ اللَّهَ خَالِقُ الْعِبَادِ وَخَالِقُ قُدْرَتِهِمْ وَإِنْ قَالُوا: إِنَّهُمْ خَلَقُوا أَعْمَالَهُمْ.

وَكَذَلِكَ أَهْلُ الْفَلَسَفَةِ وَالطَّبِيعِ وَالنُّجُومِ، الَّذِينَ يَجْعَلُونَ أَنَّ بَعْضَ الْمَخْلُوقَاتِ مُبْدِعَةٌ لِبَعْضِ الْأُمُورِ، فَهِيَ مَعَ الْإِقْرَارِ بِالصَّانِعِ يَجْعَلُونَ هَذِهِ الْفَاعِلَاتِ مَصْنُوعَةً مَخْلُوقَةً، لَا يَقُولُونَ إِنَّهَا غَنِيَّةٌ عَنِ الْخَالِقِ، مُشَارِكَةٌ لَهُ فِي الْخَلْقِ.

فَأَمَّا مَنْ أَنْكَرَ الصَّانِعَ فَذَلِكَ جَا حِدٌ مُعْطَلٌ لِلصَّانِعِ، كَالْقَوْلِ الَّذِي أَظْهَرَهُ فِرْعَوْنُ، وَالْكَلَامُ الْآنَ مَعَ الْمُشْرِكِينَ بِاللَّهِ الْمُقْرِنِينَ بِوُجُودِهِ، فَإِنَّ هَذَا التَّوْحِيدَ الَّذِي قَرَّرُوهُ لَا يَنَازِعُهُمْ فِيهِ هُوَ لِإِشْرَاقِ الْمُشْرِكُونَ، بَلْ يُقَرُّونَ بِهِ مَعَ أَتَمِّهِمْ مُشْرِكُونَ، كَمَا ثَبَتَ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْإِجْمَاعِ، وَكَمَا عَلِمَ بِالِاضْطِرَارِ مِنْ دِينِ الْإِسْلَامِ.

وَكَذَلِكَ النَّوعُ الثَّانِي، وَهُوَ قَوْهُمُ: لَا شَبِيهَ لَهُ فِي صِفَاتِهِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ فِي الْأَمَمِ مَنْ أَثَبَتَ قَدِيمًا مُمَثِّلًا لَهُ فِي ذَاتِهِ سِوَاءَ قَالٍ: إِنَّهُ يُشَارِكُهُ. أَوْ قَالٍ: إِنَّهُ لَا فِعْلَ لَهُ. بَلْ مَنْ شَبَّهَ بِهِ شَيْئًا مِنْ مَخْلُوقَاتِهِ فَإِنَّمَا يُشَبِّهُهُ بِهِ فِي بَعْضِ الْأُمُورِ.

وَقَدْ عَلِمَ بِالْعَقْلِ امْتِنَاعَ أَنْ يَكُونَ لَهُ مِثْلٌ فِي الْمَخْلُوقَاتِ، يُشَارِكُهُ فِيهَا يَجِبُ أَوْ يَجُوزُ أَوْ يَمْتَنِعُ عَلَيْهِ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ يَسْتَلْزِمُ الْجُمْعَ بَيْنَ التَّفْيِضَيْنِ كَمَا تَقَدَّمَ، وَعَلِمَ أَيْضًا بِالْعَقْلِ أَنَّ كُلَّ مَوْجُودَيْنِ قَائِمَيْنِ بِنَفْسِهِمَا فَلَا بُدَّ بَيْنَهُمَا مِنْ قَدْرِ مُشْتَرَكٍ، كَاتَّفَاقِهِمَا فِي مُسَمَى «الْوُجُودِ» وَ «الْقِيَامِ بِالنَّفْسِ» وَ «الذَّاتِ» وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَإِنَّ نَفْيَ ذَلِكَ يَقْتَضِي التَّعْطِيلَ الْمُحْضَ، وَإِنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ إِثْبَاتِ خِصَائِصِ الرُّبُوبِيَّةِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ الْكَلَامُ عَلَى ذَلِكَ.

ثُمَّ إِنَّ الْجَهْمِيَّةَ مِنَ الْمُعْتَزَلَةِ وَغَيْرِهِمْ، أَدْرَجُوا نَفْيَ الصِّفَاتِ فِي مُسَمَى «التَّوْحِيدِ»، فَصَارَ مَنْ قَالٍ: إِنَّ لِلَّهِ عِلْمًا أَوْ قُدْرَةً، أَوْ إِنَّهُ يُرَى فِي الْآخِرَةِ، أَوْ إِنَّ الْقُرْآنَ كَلَامُ اللَّهِ مُنَزَّلٌ غَيْرُ مَخْلُوقٍ، يَقُولُونَ: إِنَّهُ مُشَبَّهٌ لَيْسَ بِمَوْحِدٍ. وَزَادَ عَلَيْهِمْ غُلَاةُ الْجَهْمِيَّةِ وَالْفَلَّاسِفَةِ وَالْقَرَامِطَةِ فَتَفَقَّوْا أَسْمَاءَهُ الْحُسْنَى، وَقَالُوا: مَنْ قَالَ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ قَدِيرٌ عَزِيزٌ حَكِيمٌ، فَهُوَ مُشَبَّهٌ لَيْسَ بِمَوْحِدٍ.

وَزَادَ عَلَيْهِمْ غُلَاةُ الْغُلَاةِ، وَقَالُوا: لَا يُوصَفُ بِالنَّفْيِ وَلَا الْإِثْبَاتِ؛ لِأَنَّ فِي كُلِّ مِنْهُمَا تَشْبِيهًا لَهُ.

وهؤلاء كلهم وقَعوا من جنس التشبيه فيما هو شرٌّ مما فرّوا منه، فإنهم شبّهوه بالمتّبعات والمعدومات والجمادات فرارًا من تشبيههم - بزعمهم - له بالأحياء.

ومعلوم أن هذه الصفات الثابتة لله لا تثبت له على حدٍّ ما يثبت لمخلوق أصلاً، وهو سبحانه وتعالى ليس كمثله شيءٌ لا في ذاته، ولا في صفاته، ولا في أفعاله، فلا فرق بين إثبات الذات وإثبات الصفات؛ فإذا لم يكن في إثبات الذات إثباتٌ مُمَثِّلَةٌ لِلذَّوَاتِ = لم يكن في إثبات الصفات إثباتٌ مُمَثِّلَةٌ لَهُ فِي ذَلِكَ، فَصَارَ هَؤُلَاءِ الْجَهْمِيَّةُ الْمُعْطَلَةُ يَجْعَلُونَ هَذَا تَوْحِيدًا؛ وَيَجْعَلُونَ مَقَابِلَ ذَلِكَ: التَّشْبِيهَ، وَيَسْمُونَ نَفْسَهُمْ: «المُوحِدِينَ».

وَكَذَلِكَ النَّوعُ الثَّلَاثُ، وَهُوَ قَوْهُمُ: هُوَ وَاحِدٌ لَا قَسِيمَ لَهُ فِي ذَاتِهِ، أَوْ لَا جُزْءَ لَهُ، أَوْ لَا بَعْضَ لَهُ = لَفْظٌ جُمْلٌ، فَإِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَحَدٌ صَمَدٌ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ؛ فَيَمْتَنِعُ عَلَيْهِ أَنْ يَتَفَرَّقَ، أَوْ يَتَجَزَّأَ، أَوْ يَكُونَ قَدْ رُكِبَ مِنْ أَجْزَاءٍ؛ لَكِنَّهُمْ يُدْرِجُونَ فِي هَذَا اللَّفْظِ: نَفْيَ عُلُوِّهِ عَلَى عَرْشِهِ، وَمُبَايَنَتَهُ لِخَلْقِهِ، وَامْتِنَاةَ عَنْهُمْ، وَنَحْوَ ذَلِكَ مِنَ الْمَعَانِي الْمُسْتَلْزِمَةِ لِنَفْيِهِ وَتَعْطِيلِهِ، وَيَجْعَلُونَ ذَلِكَ مِنَ التَّوْحِيدِ.

فَقَدْ تَبَيَّنَ أَنَّ مَا يُسَمُّونَهُ «تَوْحِيدًا» فِيهِ مَا هُوَ حَقٌّ، وَفِيهِ مَا هُوَ بَاطِلٌ، وَلَوْ كَانَ جَمِيعُهُ حَقًّا؛ فَإِنَّ الْمُشْرِكِينَ إِذَا أَقْرَأُوا بِذَلِكَ كُلَّهُ لَمْ يَخْرُجُوا فِيهِ مِنَ الشَّرْكِ الَّذِي وَصَفَهُمُ اللَّهُ بِهِ فِي الْقُرْآنِ، وَقَاتَلَهُمْ عَلَيْهِ الرَّسُولُ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-؛ بَلْ لَا بُدَّ أَنْ يَعْتَرِفُوا أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

وَلَيْسَ الْمَرَادُ بِِ «الْإِلَه» هُوَ الْقَادِرُ عَلَى الْإِخْتِرَاعِ، كَمَا ظَنَّهُ مَنْ ظَنَّهُ مِنْ أَيْمَةِ الْمُتَكَلِّمِينَ، حَيْثُ ظَنَّ أَنَّ الْإِلَهِيَّةَ هِيَ الْقُدْرَةُ عَلَى الْإِخْتِرَاعِ، وَأَنَّ مَنْ أَقْرَبَ بَأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى الْإِخْتِرَاعِ دُونَ غَيْرِهِ فَقَدْ شَهِدَ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، فَإِنَّ الْمُشْرِكِينَ كَانُوا يُقِرُّونَ بِهَذَا وَهُمْ مُشْرِكُونَ، كَمَا تَقَدَّمَ بَيَانُهُ. بَلِ الْإِلَهَ الْحَقُّ هُوَ الَّذِي يَسْتَحِقُّ بِأَنْ يُعْبَدَ فَهُوَ إِلَهٌ بِمَعْنَى مَأْلُوهٍ؛ لَا إِلَهَ بِمَعْنَى آلِهِ؛ وَالتَّوْحِيدُ أَنْ يُعْبَدَ اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَالْإِشْرَاقُ أَنْ يُجْعَلَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ.

وَإِذَا تَبَيَّنَ أَنَّ غَايَةَ مَا يُقَرَّرُهُ هُوَ لَا النَّظَارُ؛ أَهْلُ الْإِثْبَاتِ لِلْقَدَرِ، الْمُتَسَبِّبُونَ إِلَى السُّنَّةِ، إِنَّمَا هُوَ تَوْحِيدُ الرَّبُّوبِيَّةِ، وَأَنَّ اللَّهَ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ، وَمَعَ هَذَا فَالْمُشْرِكُونَ كَانُوا مُقَرَّرِينَ بِذَلِكَ مَعَ أَنَّهُمْ مُشْرِكُونَ = فَكَذَلِكَ طَوَائِفُ مِنْ أَهْلِ التَّصَوُّفِ، الْمُتَسَبِّبِينَ إِلَى الْمَعْرِفَةِ وَالتَّحْقِيقِ وَالتَّوْحِيدِ، غَايَةَ مَا عِنْدَهُمْ مِنَ التَّوْحِيدِ هُوَ شُهُودُ هَذَا التَّوْحِيدِ، وَهُوَ أَنْ يَشْهَدَ أَنَّ اللَّهَ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكُهُ وَخَالِقُهُ، لَا سِوَا إِذَا غَابَ الْعَارِفُ بِمَوْجُودِهِ عَنِ وُجُودِهِ، وَبِمَشْهُودِهِ عَنِ شُهُودِهِ، وَبِمَعْرُوفِهِ عَنِ مَعْرِفَتِهِ، وَدَخَلَ فِي فَنَاءِ تَوْحِيدِ الرَّبُّوبِيَّةِ، بِحَيْثُ يَفْقَهُ مَنْ لَمْ يَكُنْ، وَيَبْقَى مَنْ لَمْ يَزَلْ، فَهَذَا عِنْدَهُمْ هُوَ الْغَايَةُ الَّتِي لَا غَايَةَ وَرَاءَهَا، وَمَعْلُومٌ أَنَّ هَذَا هُوَ تَحْقِيقُ مَا أَقْرَبَ بِهِ الْمُشْرِكُونَ مِنَ التَّوْحِيدِ، وَلَا يَصِيرُ الرَّجُلُ بِمُجَرَّدِ هَذَا التَّوْحِيدِ مُسْلِمًا، فَضْلًا عَنْ أَنْ يَكُونَ وَلِيًّا لِلَّهِ أَوْ مِنْ سَادَاتِ الْأَوْلِيَاءِ.

وَطَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ التَّصَوُّفِ وَالْمَعْرِفَةِ يُقَرُّونَ هَذَا التَّوْحِيدَ مَعَ إِثْبَاتِ الصِّفَاتِ، فَيَفْتَنُونَ فِي تَوْحِيدِ الرَّبُّوبِيَّةِ مَعَ إِثْبَاتِ الْخَالِقِ لِلْعَالَمِ الْمُبَايِنِ لِخُلُوقَاتِهِ.

وَآخَرُونَ يَضُمُّونَ هَذَا إِلَى نَفْيِ الصِّفَاتِ، فَيَدْخُلُونَ فِي التَّعْطِيلِ مَعَ هَذَا، وَهَذَا شَرٌّ مِنْ حَالِ كَثِيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ.

وَكَانَ جَهْمٌ يَنْفِي الصِّفَاتِ، وَيَقُولُ بِالْجُبْرِ، فَهَذَا تَحْقِيقُ قَوْلِ جَهْمٍ، لَكِنَّهُ إِذَا أَتَتْ الْأَمْرَ وَالنَّهْيَ، وَالثَّوَابَ وَالْعِقَابَ = فَارَقَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، لَكِنَّ جَهْمًا وَمَنْ اتَّبَعَهُ يَقُولُ بِالْإِرْجَاءِ؛ فَيَضَعُفُ الْأَمْرَ وَالنَّهْيَ وَالثَّوَابَ وَالْعِقَابَ عِنْدَهُ.

وَالنَّجَارِيَّةُ وَالضَّرَارِيَّةُ وَغَيْرُهُمْ يَقْرَبُونَ مِنْ جَهْمٍ فِي مَسَائِلِ الْقَدَرِ وَالْإِيْبَانِ، مَعَ مُقَارَبَتِهِمْ لَهُ أَيْضًا فِي نَفْيِ الصِّفَاتِ.

والكَلَابِيَّةُ وَالْأَشْعَرِيَّةُ خَيْرٌ مِنْ هُوَلَاءِ فِي بَابِ الصِّفَاتِ، فَإِنَّهُمْ يُثْبِتُونَ لِلَّهِ الصِّفَاتِ الْعَقْلِيَّةَ، وَأَيْمَتُهُمْ يُثْبِتُونَ الصِّفَاتِ الْخَبَرِيَّةَ فِي الْجُمْلَةِ، كَمَا فَصَّلْتُ أَقْوَاهُمْ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ، وَأَمَّا فِي بَابِ الْقَدْرِ وَمَسَائِلِ الْأَسْمَاءِ وَالْأَحْكَامِ فَأَقْوَاهُمْ مُتَقَارِبَةٌ.

والكَلَابِيَّةُ هُمْ أَتْبَاعُ أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ كَلَّابٍ، الَّذِي سَلَكَ الْأَشْعَرِيَّي خَلْفَهُ، وَأَصْحَابُ ابْنِ كَلَّابٍ كَالْحَارِثِ الْمُحَاسِبِيِّ، وَأَبِي الْعَبَّاسِ الْقَلَانِسِيِّ وَنَحْوَهُمَا = خَيْرٌ مِنَ الْأَشْعَرِيَّةِ فِي هَذَا وَهَذَا، فَكُلَّمَا كَانَ الرَّجُلُ إِلَى السَّلْفِ وَالْأَيْمَةِ أَقْرَبَ كَانَ قَوْلُهُ أَعْلَى وَأَفْضَلَ.

وَالكِرَامِيَّةُ قَوْلُهُمْ فِي الْإِيْمَانِ قَوْلٌ مُنْكَرٌ لَمْ يَسْبِقْهُمْ إِلَيْهِ أَحَدٌ؛ حَيْثُ جَعَلُوا الْإِيْمَانَ قَوْلَ اللِّسَانِ، وَإِنْ كَانَ مَعَ عَدَمِ تَصْدِيقِ الْقَلْبِ، فَيَجْعَلُونَ الْمُنَافِقَ مُؤْمِنًا؛ لِكِنَّةِ يَخْلُدُ فِي النَّارِ، فَخَالَفُوا الْجَمَاعَةَ فِي الْإِسْمِ دُونَ الْحُكْمِ. وَأَمَّا فِي الصِّفَاتِ وَالْقَدْرِ وَالْوَعِيدِ = فَهَمْ أَشْبَهُ مِنْ أَكْثَرِ طَوَائِفِ الْكَلَامِ الَّتِي فِي أَقْوَاهَا مُحَالَفَةٌ لِلسُّنَّةِ.

وَأَمَّا الْمُعْتَرِزَةُ فَهَمْ يَنْفُونَ الصِّفَاتِ، وَيُقَارِبُونَ قَوْلَ جَهْمٍ، لِكِنَّةِ يَنْفُونَ الْقَدَرَ؛ فَهَمْ وَإِنْ عَظَّمُوا الْأَمْرَ وَالنَّهْيَ، وَالْوَعْدَ وَالْوَعِيدَ؛ وَغَلَّوْا فِيهِ؛ فَهَمْ يُكَذِّبُونَ بِالْقَدْرِ، ففِيهِمْ نَوْعٌ مِنَ الشَّرْكِ مِنْ هَذَا الْبَابِ.

وَالْإِقْرَارُ بِالْأَمْرِ وَالنَّهْيِ، وَالْوَعْدِ وَالْوَعِيدِ، مَعَ انْتِكَارِ الْقَدْرِ = خَيْرٌ مِنَ الْإِقْرَارِ بِالْقَدْرِ مَعَ انْتِكَارِ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ وَالْوَعْدِ وَالْوَعِيدِ، وَهَذَا لَمْ يَكُنْ فِي زَمَنِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ مَنْ يَنْفِي الْأَمْرَ وَالنَّهْيَ، وَالْوَعْدَ وَالْوَعِيدَ، وَكَانَ قَدْ نَبَغَ فِيهِمْ الْقَدْرِيَّةُ، كَمَا نَبَغَ فِيهِمْ الْخَوَارِجُ الْحُرُورِيَّةُ، وَإِنَّمَا يَظْهَرُ مِنَ الْبَدْعِ أَوَّلًا مَا كَانَ أَخْفَى، وَكُلَّمَا ضَعُفَ مَنْ يَقُومُ بِنُورِ النُّبُوَّةِ قَوِيَتْ الْبِدْعَةُ.

فَهُوَلَاءِ الْمُتَصَوِّفُونَ الَّذِينَ يَشْهَدُونَ الْحَقِيقَةَ الْكُونِيَّةَ مَعَ إِعْرَاضِهِمْ عَنِ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ = شَرٌّ مِنَ الْقَدْرِيَّةِ الْمُعْتَرِزَةِ وَنَحْوِهِمْ، أَوْلَئِكَ يُشَبَّهُونَ بِالْمُجُوسِ، وَهُوَلَاءِ يُشَبَّهُونَ بِالْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ قَالُوا: ﴿لَوْ سَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاءَنَا وَلَا حَرَمًا مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ١٤٨]، وَالْمُشْرِكُونَ شَرٌّ مِنَ الْمُجُوسِ.

فَهَذَا أَصْلُ عَظِيمٌ، عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَعْرِفَهُ؛ فَإِنَّهُ أَصْلُ الْإِسْلَامِ الَّذِي يَتَمَيَّزُ بِهِ أَصْلُ الْإِيْمَانِ مِنْ أَهْلِ الْكُفْرِ، وَهُوَ الْإِيْمَانُ بِالْوَحْدَانِيَّةِ وَالرِّسَالَةِ: شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ.

وَقَدْ وَقَعَ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ فِي الْإِخْلَالِ بِحَقِيقَةِ هَذَيْنِ الْأَصْلَيْنِ، أَوْ أَحَدِهِمَا، مَعَ ظَنِّهِ أَنَّهُ فِي غَايَةِ التَّحْقِيقِ وَالتَّوْحِيدِ وَالْعِلْمِ وَالْمَعْرِفَةِ، فَإِقْرَارُ الْمَرْءِ بِأَنَّ اللَّهَ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكُهُ وَخَالِقُهُ = لَا يُنْجِيهِ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ إِنْ لَمْ يَقْتَرِنْ بِهِ إِقْرَارَهُ بِأَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَلَا يَسْتَحِقُّ الْعِبَادَةَ أَحَدٌ إِلَّا هُوَ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ؛ فَيَجِبُ تَصْدِيقُهُ فِيهَا أَخْبَرَ، وَطَاعَتُهُ فِيهَا أَمْرٌ، فَلَا بُدَّ مِنَ الْكَلَامِ فِي هَذَيْنِ الْأَصْلَيْنِ:

(الْأَصْلُ الْأَوَّلُ: تَوْحِيدُ الْأَلَهِيَّةِ)

فَإِنَّهُ سُبْحَانَهُ أَخْبَرَ عَنِ الْمُشْرِكِينَ وَتَعَالَى- كَمَا تَقَدَّمَ- بِأَنَّهُمْ أَثْبَتُوا وَسَائِطَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ اللَّهِ، يَدْعُونَهُمْ وَيَتَّخِذُونَهُمْ شُفَعَاءَ مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَبْصُرُهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شُفَعَاتُنَا عِنْدَ اللَّهِ قُلْ أَتُنَبِّئُونَ اللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ سُبْحَانَهُ، وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿١٨﴾ [يونس: ١٨] ، فَأَخْبَرَ أَنَّ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ اتَّخَذُوا هَؤُلَاءِ شُفَعَاءَ مُشْرِكُونَ، وَقَالَ تَعَالَى عَنْ مُؤْمِنٍ يَسْ: ﴿ وَمَا لِي لَا أَعْبُدُ الَّذِي فَطَرَنِي وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٢٣﴾ أَتَتَّخِذُ مِنْ دُونِهِ ءَالِهَةً إِنْ يُرَدِّدِ الرَّحْمَنُ يَصْرِفُهَا تَافَهُتٌ لَا تُغْنِي عَنْكَ شَفَعَتُهُمْ شَيْئًا وَلَا يُنْقِذُونَ ﴿٢٤﴾ إِنْ إِذَا لَفِيَ ضَلَالٍ مُبِينٍ ﴿٢٥﴾ إِنْ ءَامَنْتُمْ بِرَبِّكُمْ فَاسْمَعُونَ ﴿٢٥﴾ [يس: ٢٢-٢٥] ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرْدَى كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَتَرْكْتُمْ مَا خَوَّلْنَاكُمْ وَرَاءَ ظُهُورِكُمْ وَمَا نَرَى مَعَكُمْ شُفَعَاءَكُمُ الَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّهُمْ فِيكُمْ شُرَكَاءُ لَقَدْ تَقَطَّعَ بَيْنَكُمْ وَضَلَّ عَنْكُمْ مَا كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ ﴿٩٤﴾ [الأنعام: ٩٤] ، فَأَخْبَرَ سُبْحَانَهُ عَنْ شُفَعَائِهِمْ أَنَّهُمْ زَعَمُوا أَنَّهُمْ فِيهِمْ شُرَكَاءُ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ أَمْ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ شُفَعَاءَ قُلْ أُولَئِكَ لَا يَمْلِكُونَ شَيْئًا وَلَا يَعْقِلُونَ ﴿٤٤﴾ قُلْ لِلَّهِ الشَّفَعَةُ جَمِيعًا لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٤٤﴾ [الزمر: ٤٣-٤٤] ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ مَا لَكُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا شَفِيعٍ ﴿٤٤﴾ [السجدة: ٤] ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ وَأَنْذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُحْشَرُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُونِهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ ﴿٥١﴾ [الأنعام: ٥١] .

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ ﴿٢٥٥﴾ [البقرة: ٢٥٥] ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا سُبْحَانَهُ بَلْ عِبَادٌ مُكْرَمُونَ ﴿٢٦﴾ لَا يَسْبِقُونَهُ بِالْقَوْلِ وَهُمْ بِأَمْرِهِ يَعْمَلُونَ ﴿٢٧﴾ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ ارْتَضَىٰ وَهُمْ مِنْ خَشْيَتِهِ مُشْفِقُونَ ﴿٢٨﴾ [الأنبياء: ٢٦-٢٨] ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَعَتُهُمْ شَيْئًا إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُرِضَىٰ ﴿٢٦﴾ [النجم: ٢٦] ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ قُلْ أَدْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِنْ شَرِكٍ وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مِنْ ظَهِيرٍ ﴿٢٢﴾ وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ ﴿٢٣﴾ [سبا: ٢٢-٢٣] .

وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿ قُلْ أَدْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفِ الضَّرِّ عَنْكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا ﴿٥١﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا ﴿٥٧﴾ [الإسراء: ٥٦-٥٧] ، قَالَتْ طَائِفَةٌ مِنَ السَّلَفِ: كَانَ قَوْمٌ يَدْعُونَ عَزِيرًا وَالْمَسِيحَ وَالْمَلَائِكَةَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ يُبَيِّنُ فِيهَا أَنَّ الْمَلَائِكَةَ وَالْأَنْبِيَاءَ يَتَقَرَّبُونَ إِلَى اللَّهِ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ.

وَمِنْ تَحْقِيقِ التَّوْحِيدِ أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَثْبَتَ لَهُ حَقًّا لَا يُشْرِكُهُ فِيهِ مَخْلُوقٌ؛ كَالْعِبَادَةِ وَالتَّوَكُّلِ وَالْخَوْفِ وَالْحَشْيَةِ وَالتَّقْوَى، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿لَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتَقْعَدَ مَذْمُومًا مَخْذُولًا﴾ [الإسراء: ٢٢]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ﴾ [الزمر: ٢]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ﴾ [الزمر: ١١]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ أَغْوَيْ اللَّهُ تَأْمُرُونِي أَنْ أَعْبُدَ أَيُّهَا الْجَاهِلُونَ﴾ [١٤] وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَنْ أَشْرَكَتَ لِيَحْبِطَنَّ عَمَلُكَ وَلِتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿٦٥﴾ بَلِ اللَّهُ فَاعْبُدْ وَكُنْ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴿٦٦﴾ [الزمر: ٦٤-٦٦]، وَكُلُّ مِنَ الرُّسُلِ يَقُولُ لِقَوْمِهِ: ﴿اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾ [الأعراف: ٥٩، ٧٣، ٦٥].

وَقَدْ قَالَ تَعَالَى فِي التَّوَكُّلِ: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [المائدة: ٢٣]، ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾ [المائدة: ١١]، وَقَالَ: ﴿قُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ الْمُتَوَكِّلُونَ﴾ [الزمر: ٣٨]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا مَا آتَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ سَيُؤْتِينَا اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَرَسُولُهُ إِنَّا إِلَى اللَّهِ رَاغِبُونَ﴾ [التوبة: ٥٩]، فَقَالَ فِي الْإِيْتَاءِ: ﴿مَا آتَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾ وَقَالَ فِي التَّوَكُّلِ: ﴿وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ﴾ وَلَمْ يَقُلْ: وَرَسُولُهُ؛ لِأَنَّ الْإِيْتَاءَ هُوَ الْإِعْطَاءُ الشَّرْعِيُّ، وَذَلِكَ يَتَضَمَّنُ الْإِبَاحَةَ وَالْإِحْلَالَ الَّذِي بَلَغَهُ الرَّسُولُ، فَإِنَّ الْحِلَّالَ مَا حَلَّلَهُ، وَالْحَرَامَ مَا حَرَّمَهُ، وَالَّذِينَ مَا شَرَعَهُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧]. وَأَمَّا الْحَسْبُ فَهُوَ الْكَافِي، وَاللَّهُ وَحْدَهُ كَافٍ عَبْدَهُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ [آل عمران: ١٧٣]، فَهُوَ وَحْدَهُ حَسْبُهُمْ كُلُّهُمْ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيَ النَّبِيَّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنْ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأنفال: ٦٤]؛ أَي: حَسْبُكَ وَحَسْبُ مَنْ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ هُوَ اللَّهُ، فَهُوَ كَافِيكُمْ كُلُّكُمْ، وَلَيْسَ الْمُرَادُ أَنَّ اللَّهَ وَالْمُؤْمِنِينَ حَسْبُكَ، كَمَا يَطْنُهُ بَعْضُ الْعَالِطِينَ؛ إِذْ هُوَ وَحْدَهُ كَافٍ نَبِيَّهُ وَهُوَ حَسْبُهُ، لَيْسَ مَعَهُ مَنْ يَكُونُ هُوَ وَإِيَّاهُ حَسْبًا لِلرُّسُولِ، وَهَذَا فِي اللَّغَةِ كَقَوْلِ الشَّاعِرِ: فَحَسْبُكَ وَالضَّحَّاكَ سَيْفٌ مُهَنَّدٌ، وَتَقُولُ الْعَرَبُ: حَسْبُكَ وَزَيْدًا دِرْهَمٌ، أَي: يَكْفِيكَ وَزَيْدًا جَمِيعًا دِرْهَمٌ.

وَقَالَ فِي الْخَوْفِ وَالْحَشْيَةِ وَالتَّقْوَى: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشِ اللَّهَ وَيَتَّقِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ﴾ [النور: ٥٢]، فَأَثْبَتَ الطَّاعَةَ لِلَّهِ وَالرُّسُولِ، وَأَثْبَتَ الْحَشْيَةَ وَالتَّقْوَى لِلَّهِ وَحْدَهُ، كَمَا قَالَ نُوحٌ -عَلَيْهِ السَّلَامُ-: ﴿إِنِّي لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ﴾ [١٠٧] فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا [١٠٨] [الشعراء: ١٠٧-١٠٨]، فَجَعَلَ الْعِبَادَةَ وَالتَّقْوَى لِلَّهِ وَحْدَهُ، وَجَعَلَ الطَّاعَةَ لِلرُّسُولِ؛ فَإِنَّهُ مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ.

وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَخْشَوُا الْنَكَاسَ وَأَخْشَوْنَ﴾ [المائدة: ٤٤] ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٧٥] ، وَقَالَ الْحَلِيلُ -عَلَيْهِ السَّلَامُ-: ﴿وَكَيْفَ أَخَافُ مَا أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَخَافُونَ أَنْتُمْ أَشْرَكْتُمْ بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ. عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [٨١] الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ [٨٢] [الأنعام: ٨١ - ٨٢] ، وَفِي «الصَّحِيحَيْنِ» عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-، أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةُ شَقَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَقَالُوا: أَيُّنَا لَمْ يَظْلِمِ نَفْسَهُ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «إِنَّمَا هُوَ الشِّرْكَ، أَلَمْ تَسْمَعُوا إِلَى قَوْلِ الْعَبْدِ الصَّالِحِ: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [١٣] [لقمان: ١٣] . وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنِّي فَأَرْهَبُونَ﴾ [٤٠] [البقرة: ٤٠] ، ﴿وَإِنِّي فَأَتَّقُونَ﴾ [٤١] [البقرة: ٤١] .


وَمِنْ هَذَا الْبَابِ: أَنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- كَانَ يَقُولُ فِي خُطْبَتِهِ: «مَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ رَشِدَ، وَمَنْ يَعْصِيهِمَا فَإِنَّهُ لَا يَضُرُّ إِلَّا نَفْسَهُ، وَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا» ، وَقَالَ: «وَلَا تَقُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ، وَلَكِنْ قُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ شَاءَ مُحَمَّدٌ» ، فَفِي الطَّاعَةِ: قَرَنَ اسْمَ الرَّسُولِ بِاسْمِهِ بِحَرْفِ «الْوَاوِ» ، وَفِي الْمَشِيئَةِ: أَمَرَ أَنْ يُجْعَلَ ذَلِكَ بِحَرْفِ «ثُمَّ»؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ طَاعَةَ الرَّسُولِ طَاعَةٌ لِلَّهِ، فَمَنْ أَطَاعَ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ، وَطَاعَةُ اللَّهِ طَاعَةُ الرَّسُولِ، بِخِلَافِ الْمَشِيئَةِ، فَلَيْسَتْ مَشِيئَةٌ أَحَدٍ مِنَ الْعِبَادِ مَشِيئَةً لِلَّهِ، وَلَا مَشِيئَةٌ اللَّهِ مُسْتَلْزِمَةٌ لِمَشِيئَةِ الْعِبَادِ؛ بَلْ مَا شَاءَ اللَّهُ كَانَ وَإِنْ لَمْ يَشَأْ النَّاسُ، وَمَا شَاءَ النَّاسُ لَمْ يَكُنْ إِنْ لَمْ يَشَأْ اللَّهُ.



(الْأَصْلُ الثَّانِي: حَقُّ الرَّسُولِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -)

فَعَلَيْنَا أَنْ نُؤْمِنَ بِهِ، وَنُطِيعَهُ، وَنَتَّبِعَهُ، وَنُرْضِيَهُ، وَنُحِبَّهُ، وَنُسَلِّمَ لِحُكْمِهِ، وَأَمْثَالُ ذَلِكَ، قَالَ تَعَالَى: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠] ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ إِنْ كَانُوا مُؤْمِنِينَ﴾ [التوبة: ٦٢] ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنْ كَانَ ءَابَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرٍ﴾ [التوبة: ٢٤] ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥] ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١] ، وَأَمْثَالُ ذَلِكَ.





جامع عنبة بن غزوان رضي الله عنه

فَضْلًا

إِذَا ثَبَتَ هَذَا، فَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّهُ يَجِبُ الْإِيْمَانُ بِخَلْقِ اللَّهِ وَأَمْرِهِ: بِقَضَائِهِ وَشَرْعِهِ.

وَأَهْلُ الضَّلَالِ الخَائِضُونَ فِي الْقَدْرِ انْقَسَمُوا إِلَى ثَلَاثِ فِرَقٍ: مَجُوسِيَّةٍ، وَمُشْرِكِيَّةٍ، وَإِبِلِيسِيَّةٍ.

فَالْمَجُوسِيَّةُ: الَّذِينَ كَذَّبُوا بِقَدْرِ اللَّهِ، وَإِنْ آمَنُوا بِأَمْرِهِ وَنَهْيِهِ؛ فَعَلَاثُتُهُمْ أَنْكَرُوا الْعِلْمَ وَالْكِتَابَ، وَمُقْتَصِدَتِهِمْ أَنْكَرُوا عُمُومَ مَشِيئَةِ اللَّهِ وَخَلْقِهِ وَقُدْرَتِهِ، وَهُؤُلَاءِ هُمُ الْمُعْتَرِلَةُ وَمَنْ وَافَقَهُمْ.

وَالْفِرْقَةُ الثَّانِيَّةُ: الْمُشْرِكِيَّةُ، الَّذِينَ أَقْرُوا بِالْقَضَاءِ وَالْقَدْرِ، وَأَنْكَرُوا الْأَمْرَ وَالنَّهْيَ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاءُنَا وَلَا حَرَمْنَا مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ١٤٨]، فَمَنْ احْتَجَّ عَلَى تَعْطِيلِ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ بِالْقَدْرِ فَهُوَ مِنْ هؤُلَاءِ، وَهَذَا قَدْ كَثُرَ فَيَمَنْ يَدَّعِي الْحَقِيقَةَ مِنَ الْمُتَصَوِّفَةِ.

وَالْفِرْقَةُ الثَّلَاثَةُ: الْإِبِلِيسِيَّةُ، وَهُمْ الَّذِينَ أَقْرُوا بِالْأَمْرَيْنِ، لَكِنْ جَعَلُوا هَذَا تَنَاقُضًا مِنَ الرَّبِّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَطَعَنُوا فِي حِكْمَتِهِ وَعَدْلِهِ، كَمَا يُذَكِّرُ مِثْلُ ذَلِكَ عَنِ إِبْلِيسَ مُقَدِّمِهِمْ، كَمَا نَقَلَهُ أَهْلُ الْمُفَالَاتِ، وَنُقِلَ عَنْ أَهْلِ الْكِتَابِ.

وَالْمُقْتَصِدُ أَنْ هَذَا مِمَّا يَقُولُهُ أَهْلُ الضَّلَالِ، وَأَمَّا أَهْلُ الْهُدَى وَالْفَلَاحِ فَيُؤْمِنُونَ بِهَذَا وَهَذَا، فَيُؤْمِنُونَ بِأَنَّ اللَّهَ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَرَبُّهُ وَمَلِيكُهُ، مَا شَاءَ كَانَ وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، وَأَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا، وَكُلُّ شَيْءٍ أَحْصَاهُ فِي إِمَامٍ مُبِينٍ.

وَيَتَضَمَّنُ هَذَا الْأَصْلُ مِنْ إِبْتِاتِ عِلْمِ اللَّهِ، وَقُدْرَتِهِ، وَمَشِيئَتِهِ، وَوَحْدَانِيَّتِهِ، وَرُبُوبِيَّتِهِ، وَأَنَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَرَبُّهُ وَمَلِيكُهُ = مَا هُوَ مِنْ أَصُولِ الْإِيْمَانِ.

وَمَعَ هَذَا لَا يُنْكِرُونَ مَا خَلَقَهُ اللَّهُ مِنَ الْأَسْبَابِ، الَّتِي يَخْلُقُ بِهَا الْمُسَبِّبَاتِ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا أَقَلَّتْ سَحَابًا نِّقَالًا سَفَعْنَاهُ لِيَلْدُرَ مِيتًا فَأَنْزَلْنَا بِهِ الْمَاءَ فَأَخْرَجْنَا بِهِ مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ﴾ [الأعراف: ٥٧]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ﴾ [المائدة: ١٦]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا﴾ [البقرة: ٢٦]، فَأَخْبَرَ أَنَّهُ يَفْعَلُ بِالْأَسْبَابِ.

وَمَنْ قَالَ: إِنَّهُ يَفْعَلُ عِنْدَهَا لَا بِهَا؛ فَقَدْ خَالَفَ مَا جَاءَ بِهِ الْقُرْآنُ، وَأَنْكَرَ مَا خَلَقَهُ اللَّهُ مِنَ الْقُوَى وَالطَّبَائِعِ، وَهُوَ شَبِيهُ بِإِنْكَارِ مَا خَلَقَهُ اللَّهُ مِنَ الْقُوَى الَّتِي فِي الْحَيَوَانَ، الَّتِي يَفْعَلُ الْحَيَوَانَ بِهَا مِثْلَ قُدْرَةِ الْعَبْدِ.

كَمَا أَنَّ مَنْ جَعَلَهَا هِيَ الْمُبْدَعَةَ لِذَلِكَ؛ فَقَدْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ، وَأَضَافَ فِعْلَهُ إِلَى غَيْرِهِ، وَذَلِكَ أَنَّهُ مَا مِنْ سَبَبٍ مِنَ الْأَسْبَابِ إِلَّا وَهُوَ مُفْتَقِرٌ إِلَى سَبَبٍ آخَرَ فِي حُصُولِ مُسَبِّبِهِ، وَلَا بُدَّ مِنْ مَانِعٍ يَمْنَعُ مُقْتَضَاهُ إِذَا لَمْ يَدْفَعْهُ اللَّهُ عَنْهُ، فَلَيْسَ فِي الْوُجُودِ شَيْءٌ وَاحِدٌ يَسْتَقِلُّ بِفِعْلِ شَيْءٍ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمِن كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [الذاريات: ٤٩]؛ أَي: فَتَعَلَّمُونَ أَنَّ خَالِقَ الْأَزْوَاجِ وَاحِدٌ.

وَلِهَذَا مَنْ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ لَا يَصُدِّرُ عَنْهُ إِلَّا وَاحِدٌ، لِأَنَّ الْوَاحِدَ لَا يَصُدِّرُ عَنْهُ إِلَّا وَاحِدٌ= كَانَ جَاهِلًا، فَإِنَّهُ لَيْسَ فِي الْوُجُودِ وَاحِدٌ صَدَرَ عَنْهُ وَحْدَهُ شَيْءٌ- لَا وَاحِدٌ وَلَا اثْنَانِ- إِلَّا اللَّهُ، الَّذِي خَلَقَ الْأَزْوَاجَ كُلَّهَا مِمَّا تُنْبِتُ الْأَرْضُ وَمِنْ أَنْفُسِهِمْ وَمِمَّا لَا يَعْلَمُونَ، فَالنَّارُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ فِيهَا حَرَارَةً، لَا يَحْصُلُ الْإِحْرَاقُ إِلَّا بِهَا وَبِمَحَلِّ يَقْبَلُ الْإِحْرَاقَ، فَإِذَا وَقَعَتْ عَلَى السَّمْنَدِ وَالْيَاقُوتِ وَنَحْوِهِمَا لَمْ تُحْرِقْهُمَا، وَقَدْ يُطَلُّ الْجِسْمُ بِمَا يَمْنَعُ إِحْرَاقَهُ، وَالشَّمْسُ الَّتِي يَكُونُ عَنْهَا الشُّعَاعُ لَا بُدَّ مِنْ جِسْمٍ يَقْبَلُ انْعِكَاسَ الشُّعَاعِ عَلَيْهِ، فَإِذَا حَصَلَ حَاجِزٌ مِنْ سَحَابٍ أَوْ سَقْفٍ لَمْ يَحْصُلِ الشُّعَاعُ تَحْتَهُ، وَقَدْ بَسِطَ هَذَا فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ.

وَالْمَقْصُودُ هُنَا: أَنَّهُ لَا بُدَّ مِنَ «الْإِيمَانِ بِالْقَدْرِ»، فَإِنَّ الْإِيمَانَ بِالْقَدْرِ مِنْ تَمَامِ التَّوْحِيدِ، كَمَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-: هُوَ نِظَامُ التَّوْحِيدِ، فَمَنْ وَحَدَ اللَّهَ وَآمَنَ بِالْقَدْرِ؛ تَمَّ تَوْحِيدُهُ، وَمَنْ وَحَدَ اللَّهَ وَكَذَّبَ بِالْقَدْرِ؛ نَقَضَ تَكْلِيبَهُ تَوْحِيدَهُ.

وَلَا بُدَّ مِنَ «الْإِيمَانِ بِالشَّرْعِ»، وَهُوَ الْإِيمَانُ بِالْأَمْرِ وَالنَّهْيِ، وَالْوَعْدِ وَالْوَعْدِ، كَمَا بَعَثَ اللَّهُ بِذَلِكَ رُسُلَهُ، وَأَنْزَلَ كُتُبَهُ.

وَالْإِنْسَانُ مُضْطَرٌّ إِلَى شَرْعٍ فِي حَيَاتِهِ الدُّنْيَا؛ فَإِنَّهُ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ حَرَكَةٍ يَجْلِبُ بِهَا مَنْفَعَتُهُ، وَحَرَكَةٍ يَدْفَعُ بِهَا مَضَرَّتَهُ، وَالشَّرْعُ هُوَ الَّذِي يُمَيِّزُ بَيْنَ الْأَفْعَالِ الَّتِي تَنْفَعُهُ، وَالْأَفْعَالِ الَّتِي تَضُرُّهُ، وَهُوَ عَدْلٌ لِلَّهِ فِي خَلْقِهِ، وَنُورُهُ بَيْنَ عِبَادِهِ، فَلَا يُمْكِنُ لِلْأَدَمِيِّينَ أَنْ يَعِيشُوا بِإِلَّا شَرْعٍ يُمَيِّزُونَ بِهِ بَيْنَ مَا يَفْعَلُونَهُ وَيَتْرَكُونَهُ.

وَلَيْسَ الْمُرَادُ بِالشَّرْعِ مُجَرَّدَ الْعَدْلِ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَعَامَلَاتِهِمْ؛ بَلْ الْإِنْسَانُ الْمُتَفَرِّدُ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ فِعْلٍ وَتَرْكِ، فَإِنَّ الْإِنْسَانَ هَمَّامٌ حَارِثٌ، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «أَصْدَقُ الْأَسْمَاءِ حَارِثٌ وَهَمَّامٌ»، وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهِمْ: مُتَحَرِّكٌ بِالْإِرَادَةِ، فَإِذَا كَانَ لَهُ إِرَادَةٌ فَهُوَ مُتَحَرِّكٌ بِهَا، وَلَا بُدَّ أَنْ يَعْرِفَ مَا يُرِيدُهُ، هَلْ هُوَ نَافِعٌ لَهُ أَوْ ضَارٌّ؟ وَهَلْ يُصْلِحُهُ أَوْ يُفْسِدُهُ؟.

وَهَذَا قَدْ يَعْرِفُ بَعْضُهُ النَّاسُ بِفِطْرَتِهِمْ، كَمَا يَعْرِفُونَ انْتِفَاعَهُمْ بِالْأَكْلِ وَالشُّرْبِ، وَكَمَا يَعْرِفُونَ مَا يَعْرِفُونَ مِنَ الْعُلُومِ الصَّرُورِيَّةِ بِفِطْرَتِهِمْ، وَبَعْضُهُمْ يَعْرِفُونَهُ بِالْإِسْتِدْلَالِ الَّذِي يَهْتَدُونَ بِهِ بِعُقُولِهِمْ، وَبَعْضُهُ لَا يَعْرِفُونَهُ إِلَّا بِتَعْرِيفِ الرُّسُلِ وَبَيَانِهِمْ هُمْ، وَهَذَا يَتَّبِعُهُمْ إِيَّاهُمْ.

وَفِي هَذَا الْمَقَامِ تَكَلَّمَ النَّاسُ فِي أَنَّ الْأَفْعَالَ، هَلْ يَعْرِفُ حُسْنَهَا وَقَبِيحُهَا بِالْعَقْلِ؟ أَمْ لَيْسَ لَهَا حَسَنٌ وَلَا قَبِيحٌ يَعْرِفُ بِالْعَقْلِ؟ كَمَا قَدْ بَسِطَ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ، وَبَيَّنَّا مَا وَقَعَ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ مِنَ الْإِسْتِثْنَاءِ.

فَأَيْتَهُمْ اتَّفَقُوا عَلَى أَنَّ كَوْنَ الْفِعْلِ يَلَايِمُ الْفَاعِلَ أَوْ يُنَافِرُهُ = يُعْلَمُ بِالْعَقْلِ، وَهُوَ أَنْ يَكُونَ الْفَاعِلُ سَبَبًا لِمَا يُجِبُّهُ الْفَاعِلُ وَيَلْتَدُّ بِهِ، وَسَبَبًا لِمَا يُبْغِضُهُ وَيُؤْذِيهِ، وَهَذَا الْقَدْرُ يُعْلَمُ بِالْعَقْلِ تَارَةً، وَبِالشَّرْعِ أُخْرَى، وَبِهِمَا جَمِيعًا أُخْرَى؛ لَكِنَّ مَعْرِفَةَ ذَلِكَ عَلَى وَجْهِ التَّفْصِيلِ، وَمَعْرِفَةَ الْغَايَةِ الَّتِي تَكُونُ عَاقِبَةُ الْأَفْعَالِ مِنَ السَّعَادَةِ وَالشَّقَاوَةِ فِي الدَّارِ الْآخِرَةِ = لَا تُعْرَفُ إِلَّا بِالشَّرْعِ، فَمَا أَخْبَرَتْ بِهِ الرُّسُلُ مِنْ تَفَاصِيلِ الْيَوْمِ الْآخِرِ، وَأَمَرَتْ بِهِ مِنْ تَفَاصِيلِ الشَّرَائِعِ، لَا يَعْلَمُهَا النَّاسُ بِعُقُولِهِمْ، كَمَا أَنَّ مَا أَخْبَرَتْ بِهِ الرُّسُلُ مِنْ تَفْصِيلِ أَسْمَاءِ اللَّهِ وَصِفَاتِهِ لَا يَعْلَمُهَا النَّاسُ بِعُقُولِهِمْ، وَإِنْ كَانُوا قَدْ يَعْلَمُونَ بِعُقُولِهِمْ جَمَلُ ذَلِكَ.

وَهَذَا التَّفْصِيلُ الَّذِي يَحْضُلُ بِهِ الْإِيْمَانُ، وَجَاءَ بِهِ الْكِتَابُ، هُوَ مَا دَلَّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ وَلَكِنْ جَعَلْنَاهُ نُورًا نَهْدِي بِهِ مَنْ نَشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا﴾ [الشورى: ٥٢]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنْ ضَلَلْتُ فَإِنَّمَا أَضِلُّ عَلَى نَفْسِي وَإِنِ اهْتَدَيْتُ فِيمَا يُوحَىٰ إِلَيَّ رَبِّي إِنَّهُ سَمِيعٌ قَرِيبٌ﴾ [سبأ: ٥٠]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنَّمَا أُنذِرُكُمْ بِالْوَحْيِ﴾ [الأنبياء: ٤٥].

وَلَكِنْ تَوَهَّمَتْ طَائِفَةٌ أَنَّ لِلْحُسْنِ وَالْقُبْحِ مَعْنَى غَيْرَ هَذَا، وَأَنَّهُ يُعْلَمُ بِالْعَقْلِ، وَقَابَلَتْهُمُ طَائِفَةٌ أُخْرَى ظَنَّتْ أَنَّ مَا جَاءَ بِهِ الشَّرْعُ مِنَ الْحُسْنِ وَالْقُبْحِ يُخْرِجُ عَنْ هَذَا، فَكِلَا الطَّائِفَتَيْنِ اللَّتَيْنِ أَثْبَتْنَا الْحُسْنَ وَالْقُبْحَ الْعَقْلِيَّيْنِ أَوْ الشَّرْعِيَّيْنِ وَأَخْرَجَتْهُ عَنِ هَذَا الْقِسْمِ؛ غَلِطَتْ.

ثُمَّ إِنَّ كِلْتَا الطَّائِفَتَيْنِ لَمَّا كَانَتَا تُنْكِرُ أَنْ يُوصَفَ اللَّهُ بِالْمَحَبَّةِ وَالرِّضَا وَالسُّخْطِ وَالْفَرْحِ وَنَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا جَاءَتْ بِهِ النُّصُوصُ الْإِلَهِيَّةُ، وَدَلَّتْ عَلَيْهِ الشُّوَاهِدُ الْعَقْلِيَّةُ = تَنَازَعُوا بَعْدَ اتِّفَاقِهِمْ عَلَى أَنَّ اللَّهَ لَا يَفْعَلُ مَا هُوَ مِنْهُ قَبِيحٌ، هَلْ ذَلِكَ مُمْتَنِعٌ لِذَاتِهِ وَأَنَّهُ لَا يُتَصَوَّرُ قُدْرَتُهُ عَلَى مَا هُوَ قَبِيحٌ، أَوْ أَنَّهُ سُبْحَانَهُ مُنَزَّهٌ عَنِ ذَلِكَ لَا يَفْعَلُهُ لِمَجْرَدِ الْقُبْحِ الْعَقْلِيِّ الَّذِي أَثْبَتُوهُ؟ عَلَى قَوْلَيْنِ. وَالْقَوْلَانِ فِي الْإِنْجِرَافِ مِنْ جِنْسِ الْقَوْلَيْنِ الْمُتَقَدِّمَيْنِ، أَوْلَيْكَ لَمْ يُفَرِّقُوا فِي خَلْقِهِ وَأَمْرِهِ بَيْنَ الْهُدَى وَالضَّلَالِ، وَالطَّاعَةِ وَالْمَعْصِيَةِ، وَالْأَبْرَارِ وَالْفَجَّارِ، وَأَهْلِ الْجَنَّةِ وَأَهْلِ النَّارِ، وَالرَّحْمَةِ وَالْعَذَابِ؛ فَلَا جَعَلُوهُ مُحَمَّدًا عَلَى مَا فَعَلَهُ مِنَ الْعَدْلِ أَوْ تَرَكَهُ مِنَ الظُّلْمِ، وَلَا مَا فَعَلَهُ مِنَ الْإِحْسَانِ وَالنِّعْمَةِ أَوْ

تَرَكَهُ مِنَ الْعَذَابِ وَالنَّقْمَةِ. وَالْآخَرُونَ نَزَّهُوهُ بِنَاءٍ عَلَى الْقُبْحِ الْعَقْلِيِّ الَّذِي أَثْبَتُوهُ، وَلَا حَقِيقَةَ لَهُ، وَسَوَّوهُ بِخَلْقِهِ فِيمَا يَحْسُنُ وَيَقْبُحُ، وَشَبَّهُوهُ بِعِبَادِهِ فِيمَا يَأْمُرُ بِهِ وَيَنْهَى عَنْهُ.

فَمَنْ نَظَرَ إِلَى الْقَدْرِ فَقَطُّ، وَعَظَّمَ الْفَنَاءَ فِي تَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ، وَوَقَفَ عِنْدَ الْحَقِيقَةِ الْكُونِيَّةِ = لَمْ يُمَيِّزْ بَيْنَ الْعِلْمِ وَالْجُهْلِ، وَالصِّدْقِ وَالْكَذِبِ، وَالْبِرِّ وَالْفُجُورِ، وَالْعَدْلِ وَالظُّلْمِ، وَالطَّاعَةَ وَالْمَعْصِيَةَ، وَالهُدَى وَالضَّلَالَ، وَالرَّشَادَ وَالْغِيَّ، وَأَوْلِيَاءَ اللَّهِ وَأَعْدَائِهِ، وَأَهْلِي الْجَنَّةِ وَأَهْلِي النَّارِ، وَهَؤُلَاءِ مَعَ أَنَّهُمْ مُخَالَفُونَ بِالضَّرُورَةِ لِكُتُبِ اللَّهِ وَدِينِهِ وَشَرَائِعِهِ = فَهُمْ مُخَالَفُونَ أَيْضًا لِضَّرُورَةِ الْحِسِّ وَالذُّوقِ، وَضَّرُورَةِ الْعَقْلِ وَالْقِيَّاسِ، فَإِنَّ أَحَدَهُمْ لَا بَدَّ أَنْ يَلْتَدَّ بِشَيْءٍ وَيَتَأَلَّمَ بِشَيْءٍ، فَيُمَيِّزُ بَيْنَ مَا يُؤْكَلُ وَيُشْرَبُ، وَمَا لَا يُؤْكَلُ وَلَا يُشْرَبُ، وَبَيْنَ مَا يُؤْذِيهِ مِنَ الْحَرِّ وَالْبَرْدِ، وَمَا لَيْسَ كَذَلِكَ، وَهَذَا التَّمْيِيزُ بَيْنَ مَا يَنْفَعُهُ وَيَضُرُّهُ هُوَ الْحَقِيقَةُ الشَّرْعِيَّةُ الدِّينِيَّةُ.

وَمَنْ ظَنَّ أَنَّ الْبَشَرَ يَنْتَهِي إِلَى حَدٍّ يَسْتَوِي عِنْدَهُ الْأَمْرَانِ دَائِمًا = فَقَدْ افْتَرَى، وَخَالَفَ ضَّرُورَةَ الْحِسِّ؛ وَلَكِنْ قَدْ يَعْرِضُ لِلْإِنْسَانِ بَعْضُ الْأَوْقَاتِ عَارِضٌ كَالسُّكْرِ وَالْإِغْمَاءِ وَنَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا يَشْعُلُ عَنِ الْإِحْسَاسِ بِبَعْضِ الْأُمُورِ، فَأَمَّا أَنْ يَسْقُطَ إِحْسَاسُهُ بِالْكَلْبَةِ مَعَ وُجُودِ الْحَيَاةِ فِيهِ فَهَذَا مُمْتَنِعٌ، فَإِنَّ النَّائِمَ لَمْ يَفْقِدْ إِحْسَاسَ نَفْسِهِ، بَلْ يَرَى فِي مَنَامِهِ مَا يَسُرُّهُ تَارَةً وَمَا يَسُوؤُهُ أُخْرَى، فَالْأَحْوَالُ الَّتِي يُعْبَرُ عَنْهَا بِالِاصْطِلَامِ وَالْفَنَاءِ وَالسُّكْرِ وَنَحْوِ ذَلِكَ إِنَّمَا تَتَضَمَّنُ عَدَمَ الْإِحْسَاسِ بِبَعْضِ الْأَشْيَاءِ دُونَ بَعْضٍ، فَهِيَ مَعَ نَقْصِ صَاحِبِهَا - لِيُضْعَفَ تَمْيِيزُهُ - لَا تَنْتَهِي إِلَى حَدٍّ يَسْقُطُ فِيهِ التَّمْيِيزُ مُطْلَقًا.

وَمَنْ نَفَى التَّمْيِيزَ فِي هَذَا الْمَقَامِ مُطْلَقًا، وَعَظَّمَ هَذَا الْمَقَامَ فَقَدْ غَلِطَ فِي الْحَقِيقَةِ الْكُونِيَّةِ وَالِدِّينِيَّةِ قَدْرًا وَشَرَعًا، وَغَلِطَ فِي خَلْقِ اللَّهِ وَفِي أَمْرِهِ؛ حَيْثُ ظَنَّ وُجُودَ هَذَا، وَلَا وُجُودَ لَهُ، وَحَيْثُ ظَنَّ أَنَّهُ مُدْوَخٌ وَلَا مَدْحٌ فِي عَدَمِ التَّمْيِيزِ وَالْعَقْلِ وَالْمَعْرِفَةِ.

وَإِذَا سَمِعْتَ بَعْضَ الشُّيُوخِ يَقُولُ: أُرِيدُ أَنْ لَا أُرِيدَ، أَوْ أَنَّ الْعَارِفَ لَا حَظَّ لَهُ، أَوْ أَنَّهُ يَصِيرُ كَالْمَيْتِ بَيْنَ يَدَيْ الْغَاسِلِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ = فَهَذَا إِنَّمَا يُمَدِّحُ مِنْهُ سُقُوطَ إِرَادَتِهِ الَّتِي يُؤْمَرُ بِهَا، وَعَدَمَ حَظِّهِ الَّذِي لَمْ يُؤْمَرْ بِطَلْبِهِ، وَأَنَّهُ كَالْمَيْتِ فِي طَلْبِ مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِطَلْبِهِ، وَتَرَكَ دَفْعَ مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِدَفْعِهِ، وَمَنْ أَرَادَ بِذَلِكَ أَنَّهُ تَبَطَّلَ إِرَادَتُهُ بِالْكَلْبَةِ، وَأَنَّهُ لَا يُحْسُ بِاللَّذَّةِ وَالْأَلَمِ، وَالنَّافِعِ وَالضَّارِّ = فَهَذَا مُخَالَفٌ لِضَّرُورَةِ الْحِسِّ وَالْعَقْلِ، وَمَنْ مَدَحَ هَذَا فَهُوَ مُخَالَفٌ لِضَّرُورَةِ الدِّينِ وَالْعَقْلِ .

وَالْفَنَاءُ يُرَادُ بِهِ ثَلَاثَةُ أُمُورٍ:

أَحَدُهَا: هُوَ الْفَنَاءُ الدِّينِيُّ الشَّرْعِيُّ، الَّذِي جَاءَتْ بِهِ الرُّسُلُ، وَنَزَلَتْ بِهِ الْكُتُبُ، وَهُوَ أَنْ يَفْنَى عَمَّا لَمْ يَأْمُرَ اللَّهُ بِهِ بِفِعْلٍ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ، فَيَفْنَى عَنْ عِبَادَةٍ غَيْرِهِ بِعِبَادَتِهِ، وَعَنْ طَاعَةٍ غَيْرِهِ بِطَاعَتِهِ وَطَاعَةِ رَسُولِهِ، وَعَنْ التَّوَكُّلِ

عَلَى غَيْرِهِ بِالتَّوَكُّلِ عَلَيْهِ، وَعَنْ مَحَبَّةِ مَا سِوَاهُ بِمَحَبَّتِهِ وَمَحَبَّةِ رَسُولِهِ، وَعَنْ خَوْفِ غَيْرِهِ بِخَوْفِهِ، بِحَيْثُ لَا يَتَّبِعُ الْعَبْدُ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدَى مِنَ اللَّهِ، وَبِحَيْثُ يَكُونُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرٍ﴾ [التوبة: ٢٤]، فَهَذَا كُلُّهُ هُوَ مِمَّا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ وَرَسُولُهُ.

وَأَمَّا الْفَنَاءُ الثَّانِي: وَهُوَ الَّذِي يَذْكُرُهُ بَعْضُ الصُّوفِيَّةِ، وَهُوَ أَنْ يَفْنَى عَنْ شُهُودِ مَا سِوَى اللَّهِ تَعَالَى، فَيَفْنَى بِمَعْبُودِهِ عَنْ عِبَادَتِهِ، وَبِمَذْكُورِهِ عَنْ ذِكْرِهِ، وَبِمَعْرُوفِهِ عَنْ مَعْرِفَتِهِ، بِحَيْثُ قَدْ يَغِيبُ عَنْ شُعُورِهِ نَفْسِهِ وَبِمَا سِوَى اللَّهِ تَعَالَى = فَهَذَا حَالٌ نَاقِصٌ، قَدْ يَعْزُضُ لِبَعْضِ السَّالِكِينَ، وَلَيْسَ هُوَ مِنْ لَوَازِمِ طَرِيقِ اللَّهِ، وَهَذَا لَمْ يَعْزُضْ مِثْلَ هَذَا لِلنَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَلِلسَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ.

وَمَنْ جَعَلَ هَذَا نِهَايَةَ السَّالِكِينَ فَهُوَ ضَالٌّ ضَالًّا مُبِينًا، وَكَذَلِكَ مَنْ جَعَلَهُ مِنْ لَوَازِمِ طَرِيقِ اللَّهِ فَهُوَ مُخْطِئٌ؛ بَلْ هُوَ مِنْ عَوَارِضِ طَرِيقِ اللَّهِ الَّتِي تَعْزُضُ لِبَعْضِ النَّاسِ دُونَ بَعْضٍ، لَيْسَ هُوَ مِنْ اللّوَازِمِ الَّتِي تَحْصُلُ لِكُلِّ سَالِكٍ.

وَأَمَّا الثَّالِثُ: فَهُوَ الْفَنَاءُ عَنْ وُجُودِ السَّوِيِّ، بِحَيْثُ يَرَى أَنَّ وُجُودَ الْمَخْلُوقِ هُوَ عَيْنُ وُجُودِ الْخَالِقِ، وَأَنَّ الْوُجُودَ وَاحِدًا بِالْعَيْنِ، فَهَذَا قَوْلُ أَهْلِ الْإِحَادِ وَالِاتِّحَادِ، الَّذِينَ هُمْ مِنْ أَصْلِ الْعِبَادِ.

وَأَمَّا مَخَالَفَتُهُمْ لِضُرُورَةِ الْعَقْلِ وَالْقِيَّاسِ، فَإِنَّ الْوَاحِدَ مِنْ هَؤُلَاءِ لَا يُمْكِنُهُ أَنْ يَطْرُدَ قَوْلَهُ، فَإِنَّهُ إِذَا كَانَ مُشَاهِدًا لِلْقَدَرِ مِنْ غَيْرِ تَمْيِيزِ بَيْنِ الْمَأْمُورِ وَالْمَحْظُورِ، فَعُومِلَ بِمُوجِبِ ذَلِكَ مِثْلَ أَنْ يُضْرَبَ وَيُجَاعَ حَتَّى يُبْتَلَى بِعَظِيمِ الْأَوْصَابِ وَالْأَوْجَاعِ = فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ بِهِ وَعَابَهُ فَقَدْ نَقَضَ قَوْلَهُ، وَخَرَجَ عَنْ أَصْلِ مَذْهَبِهِ، وَقِيلَ لَهُ: هَذَا الَّذِي فَعَلَهُ مَقْضِيٌّ مَقْدُورٌ، فَخَلَقَ اللَّهُ وَقَدَرَهُ وَمَشِيئَتُهُ مُتَنَاقِلَةٌ لَكَ وَلَهُ، وَهُوَ يَعْمُكُمَا، فَإِنْ كَانَ الْقَدَرُ حُجَّةً لَكَ فَهُوَ حُجَّةٌ لِهَذَا، وَإِلَّا فَلَيْسَ بِحُجَّةٍ لَكَ وَلَا لَهُ، فَقَدْ تَبَيَّنَ بِضُرُورَةِ الْعَقْلِ فَسَادُ قَوْلِ مَنْ يَنْظُرُ إِلَى الْقَدَرِ، وَيَعْزُضُ عَنْ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ.

وَالْمُؤْمِنُ مَأْمُورٌ بِأَنْ يَفْعَلَ الْمَأْمُورَ، وَيَتْرَكَ الْمَحْظُورَ، وَيَصْبِرَ عَلَى الْمَقْدُورِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ نَصَبُوا وَتَتَقُوا لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا﴾ [آل عمران: ١٢٠]، وَقَالَ فِي قِصَّةِ يُوسُفَ: ﴿إِنَّهُ مَنْ يَتَّقِ وَيَصْبِرْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [يوسف: ٩٠].

فَالْتَقَوَى فِعْلٌ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ وَتَرَكَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ، وَهَذَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَأَصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَأَسْتَغْفِرْ لِدُنْيِكَ وَسَيِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِالْعَشِيِّ وَالْإِبْكَارِ ﴿٥٥﴾﴾ [غافر: ٥٥]، فَأَمَرَهُ مَعَ الْإِسْتِغْفَارِ بِالصَّبْرِ؛ فَإِنَّ الْعِبَادَ لَا بُدَّ لَهُمْ مِنَ الْإِسْتِغْفَارِ أَوْ لَهُمْ وَآخِرُهُمْ، قَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ تَوَبُّوا إِلَى رَبِّكُمْ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً» وَقَالَ: «إِنَّهُ لِيُغَانِ عَلَى قَلْبِي وَإِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ مِائَةَ مَرَّةً»، وَكَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي وَجَهْلِي، وَإِسْرَافِي فِي أَمْرِي، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي وَعَمْدِي، وَهَزْلِي وَجِدِّي، وَكُلَّ ذَلِكَ عِنْدِي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَزْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ».

وَقَدْ ذَكَرَ عَنْ آدَمَ أَبِي الْبَشَرِ أَنَّهُ اسْتَغْفَرَ رَبَّهُ وَتَابَ إِلَيْهِ، فَاجْتَبَاهُ رَبُّهُ فَتَابَ عَلَيْهِ وَهَدَاهُ، وَعَنْ إِبْلِيسَ أَبِي الْجِنِّ - لَعَنَهُ اللَّهُ - أَنَّهُ أَصْرَ مُتَعَلِّقًا بِالْقَدْرِ فَلَعَنَهُ وَأَقْصَاهُ، فَمَنْ أَذْنَبَ فَتَابَ وَنَدِمَ فَقَدْ أَشْبَهَ أَبَاهُ، وَمَنْ أَشْبَهَ أَبَاهُ فَمَا ظَلَمَ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴿٧٦﴾﴾ [الأحزاب: ٧٦]، ﴿لِيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ وَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ۗ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿٧٣﴾﴾ [الأحزاب: ٧٣].

وَهَذَا قَرَنَ اللَّهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - بَيْنَ التَّوْحِيدِ وَالْإِسْتِغْفَارِ فِي غَيْرِ آيَةٍ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَسْتَغْفِرْ لِدُنْيِكَ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ۗ﴾ [محمد: ١٩]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَأَسْتَقِيمُوا إِلَيْهِ وَأَسْتَغْفِرُوهُ﴾ [فصلت: ٦]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿الرَّكَعَاتُ أَحْكَمَتْ أَيْنَهُنَّ ثُمَّ فُضِّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ ﴿١﴾ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ إِنِّي لَكُم مِّنْهُ نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ ﴿٢﴾ وَأَنْ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ يُغْفِرْ لَكُمْ مَنَاعِمَ حَسَنًا إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾ [هود: ١-٣].

وَفِي الْحَدِيثِ الَّذِي رَوَاهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ وَغَيْرُهُ: «يَقُولُ الشَّيْطَانُ أَهْلَكْتَ النَّاسَ بِالذُّنُوبِ، وَأَهْلَكُونِي بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَالْإِسْتِغْفَارِ، فَلَمَّا رَأَيْتَ ذَلِكَ بَنَيْتَ فِيهِمُ الْأَهْوَاءَ، فَهُمْ يُذْنِبُونَ وَلَا يَتُوبُونَ، لِأَنَّهُمْ يُحْسِبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا».

وَقَدْ ذَكَرَ سُبْحَانَهُ عَنْ ذِي النُّونِ أَنَّهُ نَادَى فِي الظُّلُمَاتِ: ﴿أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ ﴿٨٧﴾﴾ [الأنبياء: ٨٧]، قَالَ تَعَالَى: ﴿فَأَسْتَجِبْنَا لَهُ وَنَجَّيْنَاهُ مِنَ الْغَمِّ وَكَذَلِكَ نُفَجِّئُ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٨٨﴾﴾ [الأنبياء: ٨٨]، قَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «دَعْوَةُ أَحْيِي ذِي النُّونِ مَا دَعَا بِهَا مَكْرُوبٌ إِلَّا فَرَّجَ اللَّهُ كَرْبَهُ». وَجَاءَ ذَلِكَ أَنَّهُ لَا بُدَّ لَهُ فِي «الْأَمْرِ» مِنْ أَصْلَيْنِ، وَلَا بُدَّ لَهُ فِي «الْقَدْرِ» مِنْ أَصْلَيْنِ.

فَفِي «الْأَمْرِ» عَلَيْهِ الاجْتِهَادُ فِي الْإِمْتِثَالِ عِلْمًا وَعَمَلًا، فَلَا يَزَالُ يَجْتَهِدُ فِي الْعِلْمِ بِمَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ، وَالْعَمَلِ بِذَلِكَ، ثُمَّ عَلَيْهِ أَنْ يَسْتَغْفِرَ وَيَتُوبَ مِنْ تَفْرِيطِهِ فِي الْمَأْمُورِ، وَتَعَدِّيهِ الْحُدُودَ.

وَلِهَذَا كَانَ مِنَ الْمَشْرُوعِ أَنْ يَخْتِمَ جَمِيعَ الْأَعْمَالِ بِالِاسْتِغْفَارِ، فَكَانَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- إِذَا انْصَرَفَ مِنْ صَلَاتِهِ اسْتَغْفَرَ ثَلَاثًا، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ ۝١٧﴾ [آل عمران: ١٧]، فَقَامُوا بِاللَّيْلِ وَخَتَمُوهُ بِالِاسْتِغْفَارِ، وَآخِرُ سُورَةٍ نَزَلَتْ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ۝١﴾ وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا ۝٢﴾ فَسَبَّحَ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَأَسْتَغْفِرُهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا ۝٣﴾ [النصر: ١ - ٣]، وَفِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ أَنَّهُ كَانَ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي» يَتَأَوَّلُ الْقُرْآنَ.

وَأَمَّا فِي «الْقَدْرِ» فَعَلَيْهِ أَنْ يَسْتَعِينَ بِاللَّهِ فِي فِعْلِ مَا أَمَرَ بِهِ، وَيَتَوَكَّلَ عَلَيْهِ وَيَدْعُوهُ، وَيَرْغَبَ إِلَيْهِ، وَيَسْتَعِيدَ بِهِ، وَيَكُونَ مُفْتَقِرًا إِلَيْهِ فِي طَلَبِ الْخَيْرِ وَتَرْكِ الشَّرِّ، وَعَلَيْهِ أَنْ يَصْبِرَ عَلَى الْمُقْدُورِ، وَيَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَهُ، وَمَا أَخْطَاهُ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَهُ، وَإِذَا آذَاهُ النَّاسُ عَلِمَ أَنَّ ذَلِكَ مُقَدَّرٌ عَلَيْهِ.

وَمِنْ هَذَا الْبَابِ احْتِجَاجُ آدَمَ وَمُوسَى، لَمَّا قَالَ: «يَا آدَمُ! أَنْتَ أَبُو الْبَشَرِ، خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ، وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ، وَأَسْجَدَ لَكَ مَلَائِكَتُهُ، لِمَاذَا أَخْرَجْتَنَا وَنَفْسَكَ مِنَ الْجَنَّةِ؟» فَقَالَ لَهُ آدَمُ: «أَنْتَ مُوسَى الَّذِي اضْطَفَاكَ اللَّهُ بِكَلَامِهِ، فَبِكَمِّمْ وَجَدْتَ مَكْتُوبًا عَلَيَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ أُخْلَقَ: ﴿وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى ۝١٢١﴾ [طه: ١٢١]»، قَالَ: «بِكَذَا وَكَذَا»، فَحَجَّ آدَمَ مُوسَى.

وَذَلِكَ أَنَّ مُوسَى لَمْ يَكُنْ عَتْبَهُ لِآدَمَ لِأَجْلِ الذَّنْبِ؛ فَإِنَّ آدَمَ قَدْ كَانَ تَابَ مِنْهُ، وَالتَّائِبُ مِنَ الذَّنْبِ كَمَنْ لَا ذَنْبَ لَهُ؛ وَلَكِنْ لِأَجْلِ الْمُصِيبَةِ الَّتِي لِحَقَّتْهُمْ مِنْ ذَلِكَ، وَهُمْ مَأْمُورُونَ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَى الْقَدْرِ فِي الْمَصَائِبِ، وَأَنْ يَسْتَغْفِرُوا مِنَ الْمَعَائِبِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَأَسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ﴾ [غافر: ٥٥].

فَمَنْ رَاعَى الْأَمْرَ وَالْقَدَرَ -كَمَا ذَكَرَ- كَانَ عَابِدًا لِلَّهِ، مُطِيعًا لَهُ، مُسْتَعِينًا بِهِ، مُتَوَكِّلًا عَلَيْهِ، مِنَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصَّدِيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ.

وَقَدْ جَمَعَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ بَيْنَ هَذَيْنِ الْأَصْلَيْنِ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ، كَقَوْلِهِ: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ۝١﴾ [الفاتحة: ٥]، وَقَوْلِهِ: ﴿فَاعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ ۝١﴾ [هود: ١٢٣]، وَقَوْلِهِ: ﴿عَلَيْهِ تَوَكَّلْ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ۝٨٨﴾ [هود: ٨٨]، وَقَوْلِهِ: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ۝٢﴾ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ ۝٣﴾ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ ۝٤﴾ إِنَّ اللَّهَ بَلِّغُ أَمْرِهِ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا ۝٥﴾ [الطلاق: ٢ - ٣].

فَالْعِبَادَةُ لِلَّهِ، وَالِاسْتِعَانَةُ بِهِ، وَكَانَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ عِنْدَ الْأُضْحِيَّةِ: «اللَّهُمَّ مِنْكَ وَلك». فَمَا لَمْ يَكُنْ بِاللَّهِ لَا يَكُونُ؛ فَإِنَّهُ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، وَمَا لَمْ يَكُنْ بِاللَّهِ؛ لَا يَنْفَعُ وَلَا يَدُومُ.

وَلَا بُدَّ فِي عِبَادَتِهِ مِنْ أَصْلَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: إِخْلَاصُ الدِّينِ لَهُ. وَالثَّانِي: مُوَافَقَةُ أَمْرِهِ الَّذِي بَعَثَ بِهِ رُسُلَهُ.

وَلِهَذَا كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَقُولُ فِي دُعَائِهِ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ عَمَلِي كُلَّهُ صَالِحًا، وَاجْعَلْهُ لَوَجْهِكَ خَالِصًا، وَلَا تَجْعَلْ لِأَحَدٍ فِيهِ شَيْئًا».

وَقَالَ الْفَضِيلُ بْنُ عِيَاضٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لِيَلْبُوكُمُ الْيَكُوفُ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ [الملك: ٢] قَالَ: «أَخْلَصُهُ وَأَصُوبُهُ». قَالُوا يَا أَبَا عَلِيٍّ: مَا أَخْلَصُهُ وَأَصُوبُهُ؟ قَالَ: «إِنْ الْعَمَلُ إِذَا كَانَ خَالِصًا وَلَمْ يَكُنْ صَوَابًا لَمْ يَقْبَلْ، وَإِذَا كَانَ صَوَابًا وَلَمْ يَكُنْ خَالِصًا لَمْ يَقْبَلْ، حَتَّى يَكُونَ خَالِصًا صَوَابًا».

وَالْحَالِصُ: أَنْ يَكُونَ لِلَّهِ، وَالصَّوَابُ: أَنْ يَكُونَ عَلَى السُّنَّةِ.

وَلِهَذَا ذَمَّ اللَّهُ الْمُشْرِكِينَ فِي الْقُرْآنِ عَلَى اتِّبَاعِ مَا شَرَعَ لَهُمْ شُرَكَاءُ وَهُمْ مِنَ الدِّينِ الَّذِي لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ مِنْ عِبَادَةٍ غَيْرِهِ، وَفَعَلَ مَا لَمْ يَشْرَعْهُ مِنَ الدِّينِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ﴾ [الشورى: ٢١]، كَمَا ذَمَّهُمْ عَلَى أَنَّهُمْ حَرَّمُوا مَا لَمْ يُحَرِّمْهُ اللَّهُ، وَالدِّينُ الْحَقُّ أَنَّهُ لَا حَرَامَ إِلَّا مَا حَرَّمَهُ اللَّهُ، وَلَا دِينَ إِلَّا مَا شَرَعَهُ اللَّهُ.

ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ فِي عِبَادَتِهِ وَاسْتِعَانَتِهِ عَلَى أَرْبَعَةِ أَقْسَامٍ:

كَاغَع عِنْدَهُ بِن عَزْوَان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

فَالْمُؤْمِنُونَ الْمُتَّقُونَ هُمْ لَهُ وَبِهِ، يَعْبُدُونَهُ وَيَسْتَعِينُونَهُ.

وَطَائِفَةٌ تَعْبُدُهُ مِنْ غَيْرِ اسْتِعَانَةٍ وَلَا صَبْرٍ، فَتَجِدُ عِنْدَ أَحَدِهِمْ مَحَرِّبًا لِلطَّاعَةِ وَالْوَرَعِ، وَلُزُومِ السُّنَّةِ؛ لَكِنْ لَيْسَ لَهُمْ تَوَكُّلٌ وَاسْتِعَانَةٌ وَصَبْرٌ؛ بَلْ فِيهِمْ عَجْزٌ وَجَزَعٌ.

وَطَائِفَةٌ فِيهِمْ اسْتِعَانَةٌ وَتَوَكُّلٌ وَصَبْرٌ، مِنْ غَيْرِ اسْتِقَامَةٍ عَلَى الْأَمْرِ، وَلَا مُتَابَعَةٍ لِلسُّنَّةِ، فَقَدْ يُمَكِّنُ أَحَدَهُمْ، وَيَكُونُ لَهُ نَوْعٌ مِنَ الْحَالِ بَاطِنًا وَظَاهِرًا، وَيُعْطَى مِنَ الْمُكَاشَفَاتِ وَالتَّأثيرَاتِ مَا لَمْ يُعْطِ الصَّنْفُ الْأَوَّلُ، وَلَكِنْ لَا عَاقِبَةَ لَهُ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنَ الْمُتَّقِينَ، وَالْعَاقِبَةُ لِلتَّقْوَى، فَالْأَوَّلُونَ هُمْ دِينَ ضَعِيفٌ وَلَكِنَّهُ مُسْتَوْرٍ بَاقٍ إِنْ لَمْ يُفْسِدْهُ صَاحِبُهُ بِالْجَزَعِ وَالْعَجْزِ، وَهُوَ لَئِنْ لَاحَدَهُمْ حَالٌ وَقُوَّةٌ، وَلَكِنْ لَا يَبْقَى لَهُ إِلَّا مَا وَافَقَ فِيهِ الْأَمْرَ، وَاتَّبَعَ فِيهِ السُّنَّةَ.

وَشَرُّ الْأَقْسَامِ: مَنْ لَا يَعْبُدُهُ وَلَا يَسْتَعِينُهُ؛ فَهُوَ لَا يَشْهَدُ أَنَّ عَمَلَهُ لِلَّهِ، وَلَا أَنَّهُ بِاللَّهِ.

فَالْمُعْتَرِلَةُ وَنَحْوُهُمْ مِنَ الْقَدَرِيَّةِ الَّذِينَ أَنْكَرُوا الْقَدَرَ، هُمْ فِي تَعْظِيمِ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ وَالْوَعْدِ وَالْوَعِيدِ خَيْرٌ مِنْ هَؤُلَاءِ الْجَبْرِيَّةِ الْقَدَرِيَّةِ، الَّذِينَ يُعْرِضُونَ عَنِ الشَّرْعِ وَالْأَمْرِ وَالنَّهْيِ، وَالصُّوفِيَّةِ هُمْ فِي الْقَدْرِ وَمُشَاهَدَةِ تَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ خَيْرٌ مِنَ الْمُعْتَرِلَةِ، وَلَكِنْ فِيهِمْ مَنْ فِيهِ نَوْعٌ بَدَعَ مَعَ إِعْرَاضٍ عَنِ بَعْضِ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ، وَالْوَعْدِ وَالْوَعِيدِ، حَتَّى يَجْعَلُوا الْعَايَةَ هِيَ مُشَاهَدَةُ تَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ وَالْفَنَاءِ فِي ذَلِكَ، وَيَصِيرُونَ أَيْضًا مُعْتَرِلِينَ لِحِجَابَةِ الْمُسْلِمِينَ وَسُتِّهِمْ، فَهُمْ مُعْتَرِلَةٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَقَدْ يَكُونُ مَا وَقَعُوا فِيهِ مِنَ الْبِدْعَةِ شَرًّا مِنْ بَدْعَةِ أَوْلِيكَ الْمُعْتَرِلَةِ، وَكَلْنَا الطَّائِفَتَيْنِ نَشَأَتْ مِنَ الْبَصْرَةِ.

وَإِنَّمَا دِينَ اللَّهِ مَا بَعَثَ بِهِ رَسُولَهُ، وَأَنْزَلَ بِهِ كُتُبَهُ، وَهُوَ الصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ، وَهُوَ طَرِيقَةُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، خَيْرِ الْقُرُونِ، وَأَفْضَلِ الْأُمَّةِ، وَأَكْرَمِ الْخَلْقِ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى بَعْدَ النَّبِيِّينَ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ مِنْ الْقَدِيمِينَ وَالَّذِينَ تَبِعُوا مِنْكُمْ يَحْسِنُ رِضَى اللَّهِ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾ [التوبة: ١٠٠]، فَرَضِي عَنِ السَّابِقِينَ الْأَوَّلِينَ رِضًا مُطْلَقًا، وَرَضِي عَنِ التَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ، وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ: «خَيْرُ الْقُرُونِ الْقَرْنُ الَّذِي بُعِثَ فِيهِمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُوتُهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُوتُهُمْ».

وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَقُولُ: «مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مُسْتَنًا فَلَيْسَتْ بِيَمَنٍ قَدْ مَاتَ؛ فَإِنَّ الْحَيَّ لَا تُؤْمِنُ عَلَيْهِ الْفِتْنَةُ، أَوْلَيْكَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَبْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ قُلُوبًا، وَأَعَمَّقَهَا عِلْمًا، وَأَقْلَبَهَا تَكَلُّفًا، فَوَمَّ اخْتَارَهُمُ اللَّهُ لِصُحْبَةِ نَبِيِّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، وَإِقَامَةِ دِينِهِ، فَاعْرِفُوا هُمْ حَقَّهُمْ، وَمَتَّسِكُوا بِهَدْيِهِمْ، فَإِنَّهُمْ كَانُوا عَلَى الْهُدَى الْمُسْتَقِيمِ».

وَقَالَ حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -: «يَا مَعْشَرَ الْقُرَاءِ! اسْتَقِيمُوا، وَخُذُوا طَرِيقَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَوَاللَّهِ! لَنْ تَتَّبِعْتُمُوهُمْ لَقَدْ سَبَقْتُمْ سَبْقًا بَعِيدًا، وَلَنْ أَخَذْتُمْ يَمِينًا وَشِمَالًا لَقَدْ ضَلَلْتُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا».

وَقَدْ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: «خَطَّ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - خَطًّا، وَخَطَّ حَوْلَهُ خُطُوطًا عَنِ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ، ثُمَّ قَالَ: «هَذَا سَبِيلُ اللَّهِ، وَهَذِهِ سُبُلٌ، عَلَى كُلِّ سَبِيلٍ مِنْهَا شَيْطَانٌ يَدْعُو إِلَيْهِ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾ ذَلِكَكُمْ وَصَنَافَتُكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٥٣﴾﴾ [الأَنْعَامُ: ١٥٣]».

وَقَدْ أَمَرْنَا سُبْحَانَهُ أَنْ نَقُولَ فِي صَلَاتِنَا: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ﴿١﴾ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴿٢﴾﴾ [الفاتحة: ٦ - ٧]، وَقَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «الْيَهُودُ مَغْضُوبٌ عَلَيْهِمْ، وَالنَّصَارَى

صَالُونَ»، وَذَلِكَ أَنَّ الْيَهُودَ عَرَفُوا الْحَقَّ وَلَمْ يَتَّبِعُوهُ، وَالنَّصَارَى عَبَدُوا اللَّهَ بِغَيْرِ عِلْمٍ. وَهَذَا كَانَ يُقَالُ: تَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الْعَالِمِ الْفَاجِرِ، وَالْعَابِدِ الْجَاهِلِ؛ فَإِنَّ فِتْنَتَهَا فِتْنَةٌ لِكُلِّ مَفْتُونٍ. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَأِمَّا يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا فَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّهُ خَفِيَ عَلَى الْغَالِبِينَ ﴿١٣٣﴾ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا ﴿١٣٤﴾﴾ [طه: ١٢٣ - ١٢٤] ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-: «تَكْفَّلَ اللَّهُ لِمَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ وَعَمِلَ بِمَا فِيهِ، أَنْ لَا يَضِلَّ فِي الدُّنْيَا، وَلَا يَشْقَى فِي الْآخِرَةِ» وَقَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ.


وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿الْعَمَلُ ﴿١﴾ ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٢﴾ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ ﴿٣﴾ وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ ﴿٤﴾ أُولَئِكَ عَلَى هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٥﴾﴾ [البقرة: ١ - ٥] ، فَأَخْبَرَ أَنَّ هَؤُلَاءِ مُهْتَدُونَ مُفْلِحُونَ، وَذَلِكَ خِلَافُ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَالضَّالِّينَ.

فَسَأَلَ اللَّهُ الْعَظِيمَ أَنْ يَهْدِينَا وَسَائِرَ إِخْوَانِنَا صِرَاطَهُ الْمُسْتَقِيمَ؛ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصَّدِيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا، وَحَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى خَيْرِ خَلْقِهِ، عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ مُحَمَّدٍ، وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّم تَسْلِيمًا كَثِيرًا إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.



بِسْمِ اللَّهِ

جامع عتبة بن غزوان رضي الله عنه



جامع عذبة بن غزوان رضي الله عنه

فائدة:

قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي رِسَالَتِهِ:

«حَقَّقْ عَلَى طَلِبَةِ الْعِلْمِ:

بُلُوغَ غَايَةِ جُهْدِهِمْ فِي الْأَسْتِكْبَارِ مِنْ عَلَيْهِ،

وَالصَّبْرُ عَلَى كُلِّ عَارِضٍ دُونَ طَلِبِهِ،

وَأَخْلَاصُ النِّيَّةِ لِلَّهِ فِي إِدْرَاكِ عَلَيْهِ: نَصًّا وَاسْتِنْبَاطًا،

وَالرَّغْبَةُ إِلَى اللَّهِ فِي الْعَوْنِ عَلَيْهِ؛ فَإِنَّهُ لَا يُدْرِكُ خَيْرًا إِلَّا بِعَوْنِهِ».

متن

نُورُ البَصَائِرِ والأَبْيَابِ

فَجِي

أحكام العبادات والمعاملات والحقوق والآداب

تأليف الشيخ العلامة :

عبد الرحمن بن ناصر السعدي

رحمه الله (١٣٠٧ - ١٣٧٦ هـ)

[مِنْ كِتَابِ الوُقُوفِ وَالهَبَةِ وَالْوَصِيَّةِ حَتَّى كِتَابِ النِّفَقَاتِ]

(شرح وتعليق)

فضيلة الشيخ / فؤاد بن سعود العمرية

حفظ الله تعالى

﴿ يجتاز الوقف والهبة والوصية ﴾^(١)

الوقف: من الأعمال الصالحة الجاري أجرها ما دام نفعها؛ ولهذا يشترط:

- أن يكون الموقوف على جهة من جهات البرّ الخاصة أو العامة.
 - وأن يكون الموقوف عيناً يُتّفق بها مع بقاء أصلها؛ كالعقارات، والأواني، والسلاح، والحيوانات، والمصاحف، والكتب، ونحوها.
 - ويُتّبع فيها نصُّ الموقِّف إذا كان على وفق الشرع، وإلاّ وجب تعديلها لتوافق المشروع.
- وعلى الناظر:** ملاحظة الوقف بالحفظ والتعمير بالمعروف، وقبض الربيع وتنفيذه على المستحقين، والمعاملة عليه بالمساقاة، والمزارعة، والتأجير، والمشاركة، وعليه أن يجتهد في أصلح الأمور.
- ولا يجلب بيع الموقوف إلاّ إذا تعطلت منافعه بخراب أو غيره، فيُباع ويُصرف ثمنه في مثله أو بعض مثله، ويكون ذلك البدل وقفًا بمجرد الشراء.

جامع عنية بن غزوان رضي الله عنه

(١) من «كتاب نور البصائر والألباب في أحكام العبادات والمعاملات والحقوق والآداب» (٣٣٢/٢٢) مطبوع ضمن مجموع مؤلفات الشيخ العلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي رَحِمَهُ اللهُ، الطبعة الأولى (١٤٣٢هـ - ٢٠١١م) مؤسسة الأميرة العنود الخيرية.

[الهبة والوصية] (١)

وأما الهبة: فهي التبرع بالمال في حال الحياة. والوصية: التبرع به بعد الوفاة، أو الأمر بالتصرف فيه بعد الموت. وهما من طرق الإحسان، ويتفاوت الإحسان بحسب نفعه، ومصالحته، وعموم نفعه.

والوصية: تكون من الثلث فأقل لغير وارث.

ومن كان عنده مال كثير، وورثته أغنياء، سُئِلَ له أن يوصي بخمس ماله في أعمال البر التي يخرجها عن ورثته؛ لِيَتَمَّ الأجر والثواب، وينحسم الشرُّ والنزاع بين الورثة المتعلقين بالوصايا، وإذا كان قصده بر أولاده فلا يوصي بشيء، بل يجعل ماله ميراثاً بينهم على موارثتهم من كتاب الله.


ولا عبرة بما اعتاده جمهور الناس من حصر الوصية على الأولاد، ثمَّ على أولاد البنين فقط، فإنَّ هذا خلاف الشرع، وخلاف العقل، وقد أضرَّ بنفسه وبهم؛ إذ تسبب لإحداث البغضاء والعداوة بينهم، والاتكال عليها والكسل.

ولا تنبغي الوصية لفقيرٍ له ورثة محتاجون.

ومن عليه حقوقٌ للناس، وديون خالية من البيئات، وجبَّ عليه وجوباً مؤكداً أن يوصي بقضائها؛ فإنَّ لم يفعل فلا يلومنَّ إلا نفسه إذا بقي في قبره معذباً متحسراً معلقة روحه في دينه.


جامع عتبة بن غزوان رضي الله عنه

(١) تنبيه: ما بين معكوفتين ليس في الأصول.



[الهبة والعطية]

ويجب التعديل بين الأولاد في العطية، ولا يحل أن يفضل أو يخص بعض على بعض إلا بإذن
الباقيين، وللأب أن يملك من مال ولده ما لا يضره، وليس لأحد أن يرجع في عطيته اللازمة إلا الأب فيما
يعطيه لولده.



جامع عتبة بن غزوان رضي الله عنه

(بابُ المَوَارِيثِ)

[الحقوقُ المتعلقةُ بالتركة]

إذا مات الإنسانُ بُدئَ من تركته بمؤنة تجهيزه، ثم يوفى ما عليه من دين، وذلك من رأس المال أو وصى به أو لا، ثم تنفذ وصيته إذا كانت بالثلث فأقل لغير وارث، أو أجاز الوارث الرشيد ما زاد على الثلث أو لوارث، ثم يقسم الباقي على ورثته، سواء كانت أعياناً، أو ديوناً، أو حقوقاً، أو توابع ذلك، والله أعلم.



[قسمةُ المَوَارِيثِ]

قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَلْحِقُوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا، فَمَا بَقِيَ فَلِأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرَ»؛ فالفروض التي ذكرها الله في كتابه يبدأ بها، ثم إن بقي شيءٌ فلا يقرب ما يكون من العَصَبَةِ.

[أصحابُ الفُروضِ]

فللزَّوج من زوجته النَّصف إن لم يكن لها ولدٌ صُلْب، أو ولد ابن، ذكر أو أنثى، منه أو من غيره، وله الرُّبُع مع عدم ذلك. وللزوجة أو الزوجات نصف حَالِيَه فيهما.

وللأم السدس مع الولد أو اثنين فأكثر من الإخوة والأخوات، والثالث مع عدم ذلك، وثالث الباقي في أبوين وأحد الزوجين.

ولللجدة أو الجدَّات المتساويات السدس مع عدم الأم.

وللأب السدس مع الأولاد الذكور، والسدس فرضًا والباقي تعصيبًا إذا كان الولد أنثى أو إنثاءً وبقي بعد الفرض شيء، ومع عدم الأولاد يكون عاصبًا يرث المال كله، أو ما بقي بعد الفروض.

والجد حكمه حكم الأب عند عدمه إلا في العمريتين، فللأم مع الجد ثلث كامل، وإلا مع الإخوة الأشقاء، أو لأب فيرثون مع الجد في المشهور من مذهب الإمام، والرواية الثانية هي الصحيحة؛ أنهم لا يرثون مع الجد كما لا يرثون مع الأب.

ولبنت الصلب، أو بنت الابن الواحدة النصف، وللتنتين فأكثر من المذكورات الثلثان، فإن كان بنت وبنت ابن فللبنت النصف ولبنت الابن السدس تكملة الثلثين، ومثلهن الأخوات الشقيقات والأخوات للأب.

فإن كان مع الجميع ذكر في منزلتهن عصبهن وصار للذكر مثل حظ الأنثيين.

ولللأخ أو الأخت من الأم السدس، ولاتنتين فأكثر منهما الثلث، يستوي فيه ذكرهم وأنثاهم، ولا يرثون إلا في الكَلالة، أي: إذا عدم الفروع مطلقًا والأصول الذكور.

وإذ وُجد أخوات لغير أم مع البنات، أو بنات الابن، أخذ البنات فرضهن السابق، وما بقي فللأخوات. فالأخوات الشقيقات أو لأب مع البنات أو بنات الابن عصبات.

.....

.....

.....

.....




[العَصَبَات]

والعَصَبَةُ: هُم كُلُّ ذَكَرٍ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمَيْتِ أَحَدٌ، أَوْ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ إِلَّا ذَكَورٌ، فَيَدْخُلُ فِي ذَلِكَ الْفُرُوعُ الذُّكُورُ وَإِنْ نَزَلُوا، وَالْأَصُولُ الذُّكُورُ وَإِنْ عَلَوْا، وَفُرُوعُ الْأَصُولِ الذُّكُورُ وَإِنْ نَزَلُوا، وَكَذَلِكَ صَاحِبُ الْوَلَاءِ.

وَجِهَاتِهِمْ عَلَى الصَّحِيحِ خَمْسٌ: الْبُنُوَّةُ، ثُمَّ الْأَبُوَّةُ، ثُمَّ الْإِخْوَةُ وَبَنُوهُمْ، ثُمَّ الْأَعْمَامُ وَبَنُوهُمْ، ثُمَّ الْوَلَاءُ، فَإِنْ وُجِدَ مِنْ هَؤُلَاءِ عَاصِبٌ وَاحِدٌ أَخَذَ الْمَالَ كُلَّهُ، أَوْ مَا أَبَقَتْ الْفُرُوضُ.

وَإِنْ وُجِدَ اثْنَانِ مِنْهُمْ قُدِّمَ الْأَقْرَبُ جِهَةً عَلَى حَسَبِ التَّرْتِيبِ الَّذِي ذَكَرْنَا، فَإِنْ كَانُوا فِي جِهَةٍ وَاحِدَةٍ قُدِّمَ الْأَقْرَبُ مَنْزِلَةً، ثُمَّ إِنْ اسْتَوَوْا قُدِّمَ الشَّقِيقُ عَلَى الَّذِي لِأَبٍ، ثُمَّ إِنْ اسْتَوَوْا مِنْ كُلِّ وَجْهِ اشْتَرَكُوا.

جامع عنية بن غزوان رضى الله عنه



[العول]

فإن كثرت الفروض وزادت على أصل المسألة عولت بين الجميع، وكان النقص بينهم على قدر فروضهم، وتأخذ سهامهم من أصلها.

فزوج، وأخت شقيقة، وجدة: من ستة، وتعول إلى سبعة، فإن كان معهم أخ لأم عالت إلى ثمانية، وإن كان الإخوة اثنين فأكثر فإلى تسعة، فإن كانت الشقيقات ثنتين فأكثر فإلى عشرة.


وفي زوجة، وأختين شقيقتين، وأخ لأم: من اثني عشر، وتعول إلى ثلاثة عشر، فإن كان الإخوة اثنين فأكثر عالت إلى خمسة عشر، فإن كان معهم جدة فإلى سبعة عشر.

وفي زوجة، وأبوين، وابتنتين: من أربعة وعشرين، وتعول إلى سبعة وعشرين.

جامع عنية بن غزوان رضى الله عنه

[الرُّدُّ]

فإن نقصت الفروض عن أصل المسألة وليس فيها عاصب لا قريب ولا بعيد رد على أهل الفروض بقدر فروضهم، فجدة وأخ من أم: من اثنين، فإن كان الإخوة اثنين فأكثر فمن ثلاثة. وفي بنت وبنت ابن: من أربعة، فإن كان معها أم فمن خمسة، ولا تزيد على ذلك؛ لأنها لو زادت سدسًا لاستغرقت الفروض فلا رد، وإن كان صاحب الفرض واحدًا أخذ الجميع فرضًا وردًا.



جامع عتبة بن عزوان رضي الله عنه



[ميراثُ ذَوِي الأَرْحَامِ]

فإذا مات ميت وليس له من الورثة أحد من أصحاب الفروض ولا العَصَبَات ورثه ذوو الأرحام؛ وهم بقية الأقارب الذين ليسوا بذوي فروض ولا عَصَبَة؛ كأولاد البنات، وأولاد الأخوات، وأولاد الإخوة لأم، وبنات الإخوة، وبنات الأعمام، والعَمَّات، والأخوال، والخالات، والجد الذي من جهة الأم.

وصفة توريثهم أن يُنزلوا منزلة من أدلوا به من أصحاب الفروض أو العَصَبَة فيقومون مقامهم؛ لأنهم متفرِّعون عنه وبه أدلوا، والله أعلم.

جامع عثبة بن خزوان رضي الله عنه



[ميراثُ الحمل]

ولا يرث الحمل إلا إذا خرج حيًّا بأن استهلَّ صارخًا ونحوه، ويُوقف نصيبه إن قُسمت التركة قبل الوضع، فإن خرج ميتًا رُدَّ ما وقف له على بقية الورثة، وإن وقف له أقل رجوع على الورثة ببقية حقه.

[ميراثُ المطلَّقة]

ومن مات وقد طلق زوجته طلاقًا بائنًا، فإن كان في مرض موته المَخُوف ورثت منه، وإن كان الطلاق في الصِّحة أو في مرض غير مَخُوف لم ترث، وأمَّا الرَّجعية فإذا مات زوجها وهي في العدة ورثت واعتدت واحتدَّت.



(باب العتق)

وهو تحرير الرّقة وتخليصها من الرّق، وهو من أفضل الطّاعات، وخصوصاً عتق مَنْ لهم كَسْب ولا يُحشى منهم الفساد.

ويحصل العتق:

- بالقول: كقوله: أعتقتك، أو حرّرتك، ونحوه.
- وبالفعل: كما لو مثل برقيقه فجدع بعض أعضائه، أو حرقها، أو حرقها. فيعتق بذلك.
- وبالملك: كما لو ملك أحداً من أصوله، أو من فروعه، أو من فروع أصوله، فيعتق بمجرد دخوله في ملكه.

ويحصل العتق بالسراية، فإذا أعتق جزءاً من رقيقه عتق كله، وإن كان مشتركاً فأعتق أحد الشركاء نصيبه عتق عليه كله إن كان موسراً، وغرم لشريكه حصّته منه؛ وإن كان مُعسراً عتق الجميع واستسعى العبد بما يقابل نصيب الشّريك الذي لم يباشر العتق بحسب العُرف على الصّحيح.

جامع عتبة بن غزوان رضي الله عنه

مجتاب المحام الإنجزة


وهي كثيرة جداً؛ وسبب ذلك: أن له أحكاماً في أوله، وأحكاماً في استمراره، وأحكاماً عند انتهائه؛ وكلاً منها يتفرّع إلى أحكام كثيرة، فنذكر منها المهم:

أمّا النّكاح فإنّه من سنن المرسلين، ومما حثّ الله ورسوله عليه؛ لِمَا فيه من الفوائد الضّرورية، والكمالية، الدّينية، والدّنيوية.

وينبغي أن يختار ما طاب من النّساء، وكَمُلَ دينها، وحسنت آدابها، وشرف بيتها، فإن حصل مع ذلك الجمال وبقية الصّفات المقصودة فهو أكمل.

ولذلك ينبغي قبل الخطبة أن ينظر إلى من أراد تزوّجها، أو يصفها له من يثق به؛ ليكون على بصيرة من أمره، ولا يجلّ له أن يخطب على خطبة أخيه حتّى يأذن أو يُرد.

جامع عنبة بن غزوان رضي الله عنه



[أركان النِّكاحِ وشروطه ومُستحباته]

ولا بدُّ للنِّكاحِ من الإيجاب؛ وهو: اللفظ الصادر من الولي أو نائبه، كقوله: زوجتُك فلانة.
ومن القَبول؛ وهو: اللفظ الصَّادر من الزَّوج، أو من يقوم مقامه، كقوله: قَبِلْتُ نكاحها ونحوه.
ولا بدُّ من الرِّضَى وعدم الإكراه لكلِّ منهما، إلَّا للوليِّ المُجبر؛ كالأب الذي يُجبر البكر الصغيرة.
ولا بدُّ من الولي؛ وهو: الأب، ثمَّ الأقرب فالأقرب من العَصَبات البالغين المرشدين، وأنَّ تأذنه
بالقول إن كانت ثيبًا، وبه أو بالسُّكوت إن كانت بكرًا.

ولا بدُّ من الشاهدين عند عقده.

ومن تعيين الزَّوجة باسمها أو صفتها التي تميِّزها.

فإذا تمَّ العقد وحصل الدُّخول؛ فينبغي أن يأخذ بناصيتها ويقول: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَهَا وخير ما
جَبَلْتَهَا عليه، وأعوذ بك من شرِّها وشرِّ ما جَبَلْتَهَا عليه»، وعند الوقاع يقول: «بِسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا
الشَّيْطَانَ وجَنِّبِ الشَّيْطَانَ ما رزقتنا».

وينبغي تخفيف الصِّدَاق مع موافقتها وموافقة وليِّها، وإلَّا فلا بدُّ له أن يعطي في الصِّدَاق ما يعطي أمثاله
في بلده؛ فإنَّ الصِّدَاق وما يتبعه، والنِّفقات من طعام وكسوة، مَرَجِعُهَا إلى العُرفِ الجاري بين النَّاسِ، إلَّا مع
الاتِّفاق والرِّضَى على أقلِّ أو أكثر.

والوليمة على عقد الزواج مستحبةٌ بحسب حال الزوج يسارًا وإعسارًا، والإجابة إليها واجبةٌ، وإلى باقي
الدَّعوات سُنَّة.

وعلى النَّاسِ في الولائم والدَّعوات ونحوها سلوكُ طريق الاقتصاد، واجتناب الإسراف.



[المُحَرَّمَاتُ فِي النِّكَاحِ عَلَى التَّأْيِيدِ]

[المُحَرَّمَاتُ عَلَى التَّأْيِيدِ]

والمُحَرَّمَاتُ مِنَ النِّسَاءِ: الفروع وإن نزلن، والأصول وإن علون، وفروع الأب والأم وإن نزلن، وفروع الأجداد والجدات لصلبهم فقط، فالقَرَابَاتُ كلهنَّ حرام، إلا بنات العم، وبنات العمّات، وبنات الأخوال، وبنات الخالات.

ويُحْرَمُ مِنَ الرِّضَاعِ مَا يَحْرَمُ مِنَ النِّسْبِ مِنْ جِهَةِ الْمَرْضُوعَةِ وَصَاحِبِ اللَّبَنِ، وَأُمًّا مِنْ جِهَةِ أَقَارِبِ الرَّاغِعِ فَلَا يَدْخُلُ فِي التَّحْرِيمِ إِلَّا ذَرِيَّتُهُ فَقَطْ.

وَأُمًّا الْمُحَرَّمَاتُ بِالصُّهْرِ: فَإِذَا تَزَوَّجَ الرَّجُلُ أَنْثَى حَرُمَتْ عَلَى أَبْنَائِهِ وَإِنْ نَزَلُوا، وَعَلَى آبَائِهِ وَإِنْ عَلُوا، وَحَرُمَ عَلَى الْمُتَزَوِّجِ أُمَّهَاتُ زَوْجَتِهِ وَإِنْ عَلُوا، وَبَنَاتُهَا مِنْ غَيْرِهِ وَإِنْ نَزَلْنَ بِشَرَطِ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا فِي الْأَخِيرَةِ، وَحُكْمُ الرِّضَاعِ فِي ذَلِكَ حُكْمُ النِّسْبِ. هُوَ لِأَنَّ الْأَقْسَامَ الثَّلَاثَةَ يَحْرُمُنَ عَلَى التَّأْيِيدِ.

جامع عنبه بن غزوان رضي الله عنه



[المُحَرَّمَاتُ إِلَى أَمَدٍ]

وَأَمَّا الْمُحَرَّمَاتُ إِلَى أَمَدٍ فَهِيَ: أخت الزوجة، وعمَّتها، وخالتها، أو من هي عمَّتها، أو خالتها، بنسبٍ أو رضاع. ولا تحل المعتدة والمستبرأة من الغير حتى تنقضي عدتها، ولا يحل التعريض ولا التصريح بخطبة المعتدة الرجعية. وأمَّا البائن فيحل التعريض ويحرم التصريح لها بالخطبة.

وتحرم الزانية على الزاني وغيره حتى تتوب.

ولا يُعقد النكاح في حال إحرام الرجل أو المرأة.

وتحرم مطلقة ثلاثاً حتى تنقضي عدتها وتزوج غيره بنكاحٍ صحيحٍ غير نكاح التحليل فإنه حرامٌ لا يفيد

الحل، ويطأها الزوج الثاني، ثم إذا رغب عنها وطلقها وانقضت عدتها حلَّت للأول.

ولا يحل للمسلم نكاح الكافرة، إلا اليهودية، والنصرانية، ولا للكافر نكاح المسلمة على كلِّ حال.

جامع عنبه بن عزوان رضي الله عنه



[الشُّرُوطُ فِي النِّكَاحِ]

قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنْ أَحَقَّ الشَّرْطُ أَنْ تَوْفُوا بِهِ مَا اسْتَحَلَّتُمْ بِهِ الْفُرُوجَ» متفقٌ عليه.

فكُلُّ شَرْطٍ شَرَطَهُ أَحَدُ الزَّوْجَيْنِ عَلَى الْآخَرِ فَإِنَّهُ صَحِيحٌ يَجِبُ الْوَفَاءُ بِهِ:


إِلَّا نِكَاحَ الشُّغَارِ: بَأَنْ يَزُوجَ كُلُّ مَنْهَا الْآخَرَ مَوْلِيَتَهُ بِشَرْطِ أَنْ يَزُوجَهُ الْآخَرَ وَلَا مَهْرَ بَيْنَهُمَا.

وإِلَّا نِكَاحَ التَّحْلِيلِ: الَّذِي يَقْصِدُ بِهِ حُلُّهَا لِمَطْلَقِهَا ثَلَاثًا.

وإِلَّا نِكَاحَ الْمُتَعَةِ: بَأَنْ يَتَزَوَّجَهَا إِلَى مَدَّةٍ ثُمَّ يَفَارِقُهَا.

فهذه شروطٌ فاسدةٌ مُفْسِدةٌ لِلنِّكَاحِ، وما سِوَاهَا مِمَّا لَهَا أَوْ لِأَحَدِهِمَا فِيهِ مَقْصُودٌ صَحِيحٌ فَإِنَّهُ صَحِيحٌ

لازم.



جامع عنية بن عزوان رضي الله عنه



[العشرة بين الزوجين]


ويلزم كل واحدٍ من الزوجين عشرة الآخر بالمعروف من الصّحبة الجميلة، وكفّ الأذى عنه، واحتمال الهفوات.

قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَفْرَكُ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنَةً، إِنْ كَرِهَ مِنْهَا خُلُقًا رَضِيَ مِنْهَا خُلُقًا آخَرَ».

وعلى المرأة احتمال ما يردُّ عليها من زوجها، وخدمته بالمعروف. وينبغي أن تتشرف له وتتجمل، خصوصًا في أوقات الفراغ من مهنة البيت، وأن لا يقع بصره منها على ما يكره. وعليها أن تطيعه، وتقدم طاعته على طاعة أبويها إن تعدد الجمع ورصى الطرفين، ولا تخرج إلا بإذنه، ولا تأذن في بيته لأحدٍ إلا بإذنه.

وينبغي أن تحتسب الأجر عند الله في طاعة الزوج، وخدمته، وإدخال السرور عليه، وخصوصًا إذا كبر، أو مرض، مع ما لها من الخير العاجل في ذلك، قال تعالى: ﴿فَالصَّالِحَاتُ قَنِينَاتٌ حَلْفَظَاتٌ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ﴾ [النساء: ٣٤].


جامع عنبه بن غزوان رضي الله عنه



[الْعَدْلُ وَالْقَسْمُ بَيْنَ الزَّوْجَاتِ]

وعليه أن يعدل بين زوجاته في القَسْمِ، وكذا على الصَّحِيحِ فِي النِّفْقَةِ، وَالْكُسُوفَةِ، وَتَوَابِعِهَا. وَأَمَّا الْمَحَبَّةُ
وَمَا يَتَّبِعُهَا مِنَ الْوَطْءِ فَلَا يَجِبُ؛ لِأَنَّهُ لَا يَسْتَطِيعُهُ وَلَا يَمْلِكُهُ.


وَمَنْ تَزَوَّجَ زَوْجَةً بَكَرًا أَقَامَ عِنْدَهَا سَبْعَ لَيَالٍ بِأَيَّامِهَا ثُمَّ عَادَ إِلَى الْقَسْمِ، وَإِنْ كَانَتْ ثَيِّبًا أَقَامَ عِنْدَهَا ثَلَاثًا
ثُمَّ قَسَمَ، وَإِنْ شَاءَتْ قَسَمَ لَهَا سَبْعًا وَقَسَمَ مِثْلَهَا لِبَقِيَّةِ زَوْجَاتِهِ.



جامع عثبة بن خزوان رضي الله عنه

[النُّشُوزُ]


وَمَنْ عَصَتْ زَوْجَهَا وَنَشَزَتْ وَتَرَكْتَ طَاعَتَهُ الْوَاجِبَةَ بِلَا تَقْصِيرٍ مِنْهُ؛ سَقَطَ حَقُّهَا مِنَ الْقَسْمِ وَالنَّفَقَةِ حَتَّى تَرْجِعَ إِلَى طَاعَتِهِ، وَيَقُومُهَا بِالْوَعْظِ وَالتَّذْكِيرِ لَهَا بِمَا يَجِبُ مِنْ حَقِّهِ، فَإِنْ أَصْرَتْ هَجْرَهَا، ثُمَّ إِنْ تَمَرَّدَتْ فَلَهُ أَنْ يَضْرِبَهَا ضَرْبًا غَيْرَ مُبْرَحٍ.



جامع عنبه بن عزوان رضي الله عنه

[الخلع]

وإذا تعدّرت الملاءمة بينهما فلها أن تُخالعه وتفتدي منه بما يتفقان عليه من قليل أو كثير، فإذا خلعها كان ذلك فسخاً بائناً لا ينقص به عدد الطلقات، ومثل ذلك: من فسخها الحاكم لموجب؛ كتقصيره فيما يجب من نفقة، أو وطء، أو حضور من سافر، إذا رُوجع في ذلك وليس له عذر شرعي، فالفسوخ كلها لا ينقص بها عدد الطلاق، ويكون ذلك بائناً إلا أنه ليس كالطلاق الثلاث، بل يحلُّ أن يتزوجها بنكاح جديد برضاها ووليٍّ وشهود، ولو في عدتها؛ لأنَّ العدة لمبينها أو للمفسوخة منه.



جامع عنية بن غزوان رضي الله عنه



[الطَّلَاقُ وَالْعِدَّةُ وَتَوَابِعُ ذَلِكَ]

وَأَمَّا الطَّلَاقُ فَقَدْ أَبَاحَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَخِصُوصًا عِنْدَ الْحَاجَةِ إِلَيْهِ، فَإِنْ لَمْ يَحْتَجِ إِلَيْهِ فَيَنْبَغِي لِلزَّوْجِ أَنْ يَصْبِرَ عَلَى زَوْجَتِهِ، وَخِصُوصًا إِذَا كَانَ لَهَا أَوْلَادٌ مِنْهُ؛ فَإِنَّ فِي الصَّبْرِ عَلَيْهَا خَيْرًا كَثِيرًا فِي الدِّينِ وَالدُّنْيَا، وَعَوَاقِبُ حَمِيدَةٌ. وَإِذَا بَدَى لَهُ طَلَاقُهَا طَلَّقَهَا طَلِّقَةً وَاحِدَةً فِي طَهْرٍ لَمْ يَطَّأَهَا فِيهِ، وَلَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَطَّلِقَهَا وَهِيَ حَائِضٌ، أَوْ فِي طَهْرٍ قَدْ وَطَّئَهَا فِيهِ، إِلَّا أَنْ تَكُونَ صَغِيرَةً لَمْ تَحْضِ، أَوْ آيَسَةً مِنَ الْحَيْضِ، أَوْ حَامِلًا قَدْ اسْتَبَانَ حَمْلَهَا، فَلَا بَأْسَ بِطَلَّاقِهَا؛ لِأَنَّهَا حَيْثُ تَشْرَعُ فِي عِدَّتِهَا مِنْ طَلَّاقِهِ، وَذَلِكَ بِوَضْعِ الْحَمْلِ إِنْ كَانَتْ حَامِلًا، وَبِثَلَاثَةِ أَشْهُرٍ لِلآيَسَةِ وَلِمَنْ لَمْ تَحْضِ لِصِغَرٍ وَنَحْوِهِ.

وَأَمَّا مَنْ تَحْيِضُ فَعِدَّتُهَا ثَلَاثُ حِيضٍ كَامِلَاتٍ، وَلَا يَعْتَدُّ بِالْحَيْضَةِ الَّتِي طَلَّقَهَا وَهِيَ فِيهَا؛ وَهَذَا حَرْمٌ طَلَّاقُهَا فِي الْحَيْضِ كَمَا تَقْدُمُ.

وَلَهَا النَّفَقَةُ فِي مَدَّةِ الْعِدَّةِ، وَحُكْمُهَا حُكْمُ الزَّوْجَاتِ فِي كُلِّ شَيْءٍ مِنَ الْأَحْكَامِ إِلَّا فِي الْقَسْمِ.
وَأَمَّا الْمَطْلُوقَةُ ثَلَاثًا وَالْبَائِنُ بِفَسْخٍ مِنَ الْفَسُوحِ، فَلَا نَفَقَةَ لَهَا وَلَا سُكْنَى.

وَعِدَّةُ الْمَتَوَقِّفِ عَنْهَا زَوْجِهَا وَضَعُ الْحَمْلِ إِنْ كَانَتْ حَامِلًا، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ حَامِلًا فَعِدَّتُهَا أَرْبَعَةٌ أَشْهُرٍ وَعَشْرٌ، وَعَلَيْهَا فِي مَدَّةِ الْعِدَّةِ الْإِحْدَادُ، وَهُوَ: تَرْكُ مَا يَدْعُو إِلَيْهَا وَيُرْغَبُ الرَّجَالُ فِيهَا؛ مِنَ الطَّيِّبِ، وَالْحُلِيِّ، وَثِيَابِ الزَّيْنَةِ، وَالتَّحْسِينِ بِالْحَنَاءِ وَنَحْوِهِ. وَعَلَيْهَا لَزُومُ الْمَسْكَنِ؛ فَلَا تَخْرُجُ مِنْهُ فِي مَدَّةِ الْعِدَّةِ إِلَّا إِذَا احتاجت في النَّهَارِ لَا فِي اللَّيْلِ.



[الشُّكُّ فِي الطَّلَاقِ]

وَمَنْ شَكَّ فِي الطَّلَاقِ، أَوْ فِي عَدَدِهِ؛ لَمْ يَلْزِمَهُ مَا شَكَّ فِيهِ، وَاسْتَصْحَبَ الْعِصْمَةَ.

[تَعْلِيقُ الطَّلَاقِ]

وَمَنْ عَلَّقَ طَلَاقَ زَوْجَتِهِ بِزَمْنٍ، أَوْ وَجُودِ شَيْءٍ؛ صَحَّ التَّعْلِيقُ، وَلَمْ تَطْلُقْ حَتَّى يَجِيءَ الْمُعْلَقُ عَلَيْهِ وَهِيَ فِي

عِصْمَتِهِ.


[الصُّورُ الَّتِي تَبَيَّنَ بِهَا الْمَرْأَةُ مِنْ زَوْجِهَا]

وَيَصِيرُ الْفِرَاقُ بَائِنًا فِي سِتِّ صُورٍ: إِذَا مَاتَ الزَّوْجُ، وَإِذَا فُسِّخَتْ مِنْهُ لِمُوجِبٍ، وَإِذَا كَانَ الطَّلَاقُ عَلَى

عَوَضٍ، وَإِذَا كَانَ الطَّلَاقُ بِالثَّلَاثِ، وَإِذَا طَلَّقَ قَبْلَ الدُّخُولِ، وَإِذَا طَلَّقَ فِي نِكَاحٍ فَاسِدٍ.




جامع عنبه بن عزوان رضي الله عنه



[الظَّهَارُ وَالتَّحْرِيمُ]

وإذا ظاهر الزَّوج من زوجته أو حرَّمها فقد فعل مُنكَرًا من القول وزُورًا، وعليه الكفَّارة قبل المسيس:
عليه عتق رقبة، فمَن لم يجد فصيام شهرين متتابعين، فإن لم يستطع فإطعام ستين مسكينًا، فإذا كفر حلت
له.

وأما من حرَّم غير زوجته، من طعام، أو شراب، أو كسوة، أو أمة، أو غيرها؛ فعليه لذلك كفَّارة يمين.



جامع عثبة بن خزوان رضي الله عنه

[الإيلاء]

وإذا حلف أن لا يوطأ زوجته أبداً، أو مدّة تزيد على أربعة أشهر، فهو مؤلّ، فإن طلبت الزوجة منه الوطء ألزم بذلك، وضرب له أربعة أشهر، فإن وطأها فقد فاء، وعليه كفارة يمين، وإن مضت ولم يوطأ - وهي مقيمة على دعواها - أمر بالوطء، فإن امتنع أجبر على فراقها، فإن امتنع طلقها منه الحاكم.

[اللّعان]

ومن قدّف زوجته بالزنى حدّ للقذف ثمانون، إلّا أن يقيم البيّنة أربعة رجال، فيقام عليها الحدّ، أو يُلاعن بأن يشهد عليها خمس مرّات أنّها زانية، ويلعن نفسه في الخامسة إن كان من الكاذبين. ويدرأ عنها العذاب - إمّا الحدّ على الصحيح، أو التّعزير -: أن تشهد خمس شهادات بالله إنّه لمن الكاذبين، وتزيد في الخامسة أن غضب الله عليها إن كان من الصادقين، ثمّ تحصل الفرقة المؤبّدة. ويتنفي بذلك الولد الذي نفاه ولاعنّ على ذلك؛ فالولد للفراش إلّا بأحد أمرين: إمّا اللّعان، وإمّا عدم الإمكان؛ بأن تأتي به لأقل من ستّة أشهر من تزوّجه بها ويعيش، أو بعد فراقه في مدّة يعلم أنّه ليس منه.



[النَّفَقَات]

ونفقةُ القريبِ الفقيرِ واجبةٌ على قريبه المُوسرِ بهذين الشرطين: غنى المنفق، وفقر المُنفق عليه، وكون المُنفق وارثاً للمُنفق عليه إذا كان من الحواشي.


وأما الأصول والفروع فلا يشترط غير الشرطين الأولين.

وعليه نفقة ممالئكه من الأدميين، والبهائم، وأن يقوم بكفائتهم، ولا يكلفهم من العمل ما لا يطيقون.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

جامع عتبة بن غزوان رضي الله عنه



جامع عذبة بن غزوان رضي الله عنه

فائدة: صحَّ عن الإمام الزُّهري رَحِمَهُ اللهُ أَنَّهُ قَالَ: «مَا عُبِدَ اللهُ بِمِثْلِ الْفِقْهِ».

وَصَحَّ عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الشَّخِيرِ رَحِمَهُ اللهُ أَنَّهُ قَالَ:

« حَظُّ مَنْ عِلْمٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ حَظِّ مَنْ عِبَادَةٍ ».

وَصَحَّ عَنِ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ الْقُرَشِيِّ رَحِمَهُ اللهُ أَنَّهُ قَالَ:

« طَلَبُ الْعِلْمِ أَفْضَلُ مِنَ الصَّلَاةِ النَّافِلَةِ ».



١٤٣٧ هـ

الجمهورية الإسلامية الإيرانية
مجلس الشورى الإسلامي
مكتبة

متن

(شرح السنة)

تأليف

الإمام المُرْتَبِي

رحمه الله تعالى

(١٧٥ - ٢٦٤ هـ)

(شرح وتعليق)

فضيلة الشيخ / محمد بن مرمران الهاجرى

حفظ الله تعالى



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

عَصَمَنَا اللَّهُ وَإِيَّاكُمْ بِالتَّقْوَى، وَوَفَّقَنَا وَإِيَّاكُمْ لِمُوَافَقَةِ الْهُدَى.

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّكَ سَأَلْتَنِي أَنْ أُوضِحَ لَكَ مِنَ السُّنَنِ أَمْرًا تُصَبِّرُ نَفْسَكَ عَلَى التَّمَسُّكِ بِهِ، وَتَدْرَأُ بِهِ عَنْكَ شُبَهَةَ الْأَقَاوِيلِ، وَزَيْغَ مُحَدَّثَاتِ الضَّالِّينَ، وَقَدْ شَرَحْتُ لَكَ مِنْهَا جَا مُوضِحًا، لَمْ أَلْ نَفْسِي وَإِيَّاكَ فِيهِ نُصْحًا، بَدَأْتُ فِيهِ بِحَمْدِ اللَّهِ ذِي الرَّشَدِ وَالتَّسْدِيدِ.

الْحَمْدُ لِلَّهِ أَحَقُّ مِنْ ذِكْرِي، وَأَوْلَى مِنْ شُكْرِي، وَعَلَيْهِ أُتْبِي.

[ضرورة إثبات الصفات بلا تمثيل ولا تعطيل]

١ - الْوَاحِدُ الصَّمَدُ، لَيْسَ لَهُ صَاحِبَةٌ وَلَا وَلَدٌ، جَلَّ عَنِ الْمَثِيلِ؛ فَلَا شَبِيهَ لَهُ وَلَا عَدِيلَ، السَّمِيعُ الْبَصِيرُ، الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ، الْمُنِيعُ الرَّفِيعُ.

جامع عنبية بن عروان رضي الله عنه [العلو]

٢ - عَالٍ عَلَى عَرْشِهِ، وَهُوَ دَانٍ بِعِلْمِهِ مِنْ خَلْقِهِ.



[القضاء والقدر]

٣ - أَحَاطَ عِلْمُهُ بِالْأُمُورِ، وَأَنْفَذَ فِي خَلْقِهِ سَابِقَ الْمَقْدُورِ، ﴿يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ﴾ [غافر: ١٩]. فَالْخَلْقُ عَامِلُونَ بِسَابِقِ عِلْمِهِ، وَنَافِذُونَ لِمَا خَلَقَهُمْ لَهُ مِنْ خَيْرٍ وَشَرٍّ، لَا يَمْلِكُونَ لِأَنْفُسِهِمْ مِنَ الطَّاعَةِ نَفْعًا، وَلَا يَجِدُونَ إِلَى صَرْفِ الْمَعْصِيَةِ عَنْهَا دَفْعًا. خَلَقَ الْخَلْقَ بِمَشِيئَتِهِ عَنْ غَيْرِ حَاجَةٍ كَانَتْ بِهِ.



[الملائكة]

٤ - وَخَلَقَ الْمَلَائِكَةَ جَمِيعًا لِبَطَاعَتِهِ، وَجَبَلَهُمْ عَلَى عِبَادَتِهِ؛ فَمِنْهُمْ مَلَائِكَةٌ بِقُدْرَتِهِ لِلْعَرْشِ حَامِلُونَ، وَطَائِفَةٌ مِنْهُمْ حَوْلَ عَرْشِهِ يُسَبِّحُونَ، وَآخَرُونَ بِحَمْدِهِ يُقَدِّسُونَ، وَاصْطَفَى مِنْهُمْ رُسُلًا إِلَى رُسُلِهِ، وَبَعْضُ مُدَبِّرُونَ لِأَمْرِهِ.



[آدم عليه السلام]

٥ - ثُمَّ خَلَقَ آدَمَ بِيَدِهِ، وَأَسْكَنَهُ جَنَّتَهُ، وَقَبَلَ ذَلِكَ لِلْأَرْضِ خَلْقَهُ، وَنَهَاةً عَنْ شَجَرَةٍ قَدْ نَفَذَ قَضَاؤُهُ عَلَيْهِ بِأَكْلِهَا، ثُمَّ ابْتَلَاهُ بِمَا نَهَاةً عَنْهُ مِنْهَا، ثُمَّ سَلَطَ عَلَيْهِ عَدُوَّهُ فَأَعْوَاهُ عَلَيْهَا، وَجَعَلَ أَكْلَهُ لَهَا إِلَى الْأَرْضِ سَبَبًا، فَمَا وَجَدَ إِلَى تَرْكِ أَكْلِهَا سَبِيلًا، وَلَا عَنْهُ لَهَا مَذْهَبًا.



.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

[أعمال أهل الجنة والنار]

٦ - ثُمَّ خَلَقَ لِلْجَنَّةِ مِنْ ذُرِّيَّتِهِ أَهْلًا؛ فَهُمْ بِأَعْمَالِهَا بِمَشِيئَتِهِ عَامِلُونَ، وَبِقُدْرَتِهِ وَبِإِرَادَتِهِ يَنْفُذُونَ.

وَخَلَقَ مِنْ ذُرِّيَّتِهِ لِلنَّارِ أَهْلًا؛ فَخَلَقَ لَهُمْ أَعْيُنًا لَا يُبْصِرُونَ بِهَا، وَأَذَانًا لَا يَسْمَعُونَ بِهَا، وَقُلُوبًا لَا يَفْقَهُونَ بِهَا، فَهُمْ بِذَلِكَ عَنِ الْهُدَى مُحْجُوبُونَ، وَبِأَعْمَالِ أَهْلِ النَّارِ بِسَابِقِ قَدْرِهِ يَعْمَلُونَ.



[الإيمان]

٧ - وَالْإِيمَانُ قَوْلٌ وَعَمَلٌ، وَهُمَا سِيَانٍ وَنِظَامَانٍ وَقَرِينَانِ، لَا تُفَرِّقُ بَيْنَهُمَا، لَا إِيمَانٌ إِلَّا بِعَمَلٍ، وَلَا عَمَلٌ

إِلَّا بِإِيمَانٍ.

وَالْمُؤْمِنُونَ فِي الْإِيمَانِ يَتَفَاضَلُونَ، وَبِصَالِحِ الْأَعْمَالِ هُمْ مُتَرَايِدُونَ، وَلَا يَخْرُجُونَ بِالذُّنُوبِ مِنَ الْإِيمَانِ، وَلَا يَكْفُرُونَ بِرُكُوبِ مَعْصِيَةٍ وَلَا عِصْيَانٍ، وَلَا تُوجِبُ لِمُحْسِنِهِمُ الْجَنَانَ بَعْدَ مَنْ أَوْجَبَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وَلَا نَشْهَدُ عَلَى مُسِيئِهِمُ بِالنَّارِ.



[القرآن]

جامع عتبة بن عروة ان رضي الله عنه


٨ - وَالْقُرْآنُ كَلَامُ اللَّهِ ﷻ، وَمِنْ لَدُنْهُ، وَلَيْسَ بِمَخْلُوقٍ فَيَبِيدُ.



[الصفات]

٩ - وَكَلِمَاتُ اللَّهِ، وَقُدْرَةُ اللَّهِ، وَنَعْتُهُ وَصِفَاتُهُ، كَامِلَاتٌ غَيْرُ مَخْلُوقَاتٍ، دَائِمَاتٌ أَزَلِيَّاتٌ، وَكَيْسَتْ بِمُحَدَّثَاتٍ فَتَيِّدٌ، وَلَا كَانَ رَبُّنَا نَاقِصًا فَيَزِيدُ.

جَلَّتْ صِفَاتُهُ عَنِ شَبْهِ صِفَاتِ الْمَخْلُوقِينَ، وَقَصُرَتْ عَنْهُ فِطْنُ الْوَاصِفِينَ، قَرِيبٌ بِالْإِجَابَةِ عِنْدَ السُّؤَالِ، بَعِيدٌ بِالتَّعَزُّزِ لَا يُنَالُ، عَالٍ عَلَى عَرْشِهِ، بَائِنٌ مِنْ خَلْقِهِ، مَوْجُودٌ وَلَيْسَ بِمَعْدُومٍ وَلَا بِمَفْقُودٍ.



جامع عتبة بن غزوان رضي الله عنه

[الجنة والنار]

١٣- وَأَهْلُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ فِي الْجَنَّةِ يَتَنَعَّمُونَ، وَيَصْنُوفِ اللَّذَاتِ يَتَلَذَّذُونَ، وَبِأَفْضَلِ الْكَرَامَةِ يُجْبَرُونَ.

١٤- فَهُمْ حِينْتِذِ إِلَى رَبِّهِمْ يَنْظُرُونَ، لَا يُبَارُونَ فِي النَّظَرِ إِلَيْهِ وَلَا يَشْكُونَ، فَوُجُوهُهُمْ بِكَرَامَتِهِ نَاصِرَةٌ،

وَأَعْيُنُهُمْ بِفَضْلِهِ إِلَيْهِ نَاطِرَةٌ، فِي نَعِيمٍ دَائِمٍ مُقِيمٍ، ﴿ لَا يَمَسُّهُمْ فِيهَا نَصَبٌ وَمَا هُمْ مِنْهَا بِمُخْرَجِينَ ﴾ [الحجر:

٤٨]، ﴿ أَكَلُوهَا دَائِمًا وظَلُّهَا تِلْكَ عِقَابُ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَعَقِبَى الْكٰفِرِينَ النَّارُ ﴾ [الرعد: ٣٥].

وَأَهْلُ الْجَحْدِ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ مَحْجُوبُونَ، وَفِي النَّارِ يُسْجَرُونَ، ﴿ لَيْسَ مَا قَدَّمْتُمْ لَهُمْ أَنْفُسَهُمْ أَنْ سَخِطَ اللَّهُ

عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خٰلِدُونَ ﴾ [المائدة: ٨٠]، ﴿ لَا يُقْضَىٰ عَلَيْهِمْ فِيمَوتُوا وَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ مِنْ عَذَابِهَا

كَذٰلِكَ نَجْزِي كُلَّ كٰفُورٍ ﴾ [الآية: فاطر: ٣٦]، خَلَا مِنْ شَاءِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْحِدِينَ إِخْرَاجَهُمْ مِنْهَا.



جامع عتبة بن غزوان رضي الله عنه

[طاعة الأئمة والأمرء ومنع الخروج عليهم]

١٥- وَالطَّاعَةُ لِأُولِي الْأَمْرِ فِيمَا كَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَكَ مَرْضِيًّا، وَاجْتِنَابُ مَا كَانَ عِنْدَ اللَّهِ مُسْخَطًا.
وَتَرْكُ الْخُرُوجِ عِنْدَ تَعَدِّيهِمْ وَجَوْرِهِمْ، وَالتَّوْبَةُ إِلَى اللَّهِ وَعِنْدَكَ؛ كَيْمَا يَعْطِفُ بِهِمْ عَلَى رِعِيَّتِهِمْ.



[الإمساك عن تكفير أهل القبلة]

١٦- وَالْإِمْسَاكُ عَنِ تَكْفِيرِ أَهْلِ الْقِبْلَةِ، وَالْبِرَاءَةُ مِنْهُمْ فِيمَا أَحْدَثُوا، مَا لَمْ يَبْتَدِعُوا ضَلَالًا، فَمَنْ ابْتَدَعَ مِنْهُمْ
ضَلَالًا كَانَ عَلَى أَهْلِ الْقِبْلَةِ خَارِجًا، وَمِنَ الدِّينِ مَارِقًا، وَيُنْتَقَرُّ إِلَى اللَّهِ وَعِنْدَكَ بِالْبِرَاءَةِ مِنْهُ، وَيُهْجَرُ وَيُخْتَفَرُ،
وَيُجْتَنَبُ غُدَّتُهُ؛ فَهِيَ أَعْدَى مِنْ غُدَّةِ الْجَرْبِ.



جامع عتبة بن غزوان رضي الله عنه

[الصحابة رضي الله عنهم]

١٧- وَيُقَالُ بِفَضْلِ خَلِيفَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ؛ فَهُوَ أَفْضَلُ الْخَلْقِ وَأَخَيْرُهُمْ بَعْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَنُشِّيَ بَعْدَهُ بِالْفَارُوقِ ، وَهُوَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ؛ فَهِيَمَا وَزِيرَا رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَصَحْبِعَاهُ فِي قَبْرِهِ ، وَتُلَّتْ بِذِي النُّورَيْنِ عُمَانُ بْنُ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، ثُمَّ بِذِي الْفَضْلِ وَالتَّقَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَجْمَعِينَ .

ثُمَّ الْبَاقِينَ مِنَ الْعَشْرَةِ الَّذِينَ أَوْجَبَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْجَنَّةَ ، وَنُخْلِصُ لِكُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ مِنْ الْمَحَبَّةِ بِقَدْرِ الَّذِي أَوْجَبَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ التَّفْضِيلِ ، ثُمَّ لِسَائِرِ أَصْحَابِهِ مِنْ بَعْدِهِمْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ .

وَيُقَالُ بِفَضْلِهِمْ ، وَيُذَكَّرُونَ بِمَحَاسِنِ أَعْمَالِهِمْ ، وَتُمْسِكُ عَنِ الْخَوْضِ فِيهَا شَجَرٌ بَيْنَهُمْ ؛ فَهُمْ خِيَارُ أَهْلِ الْأَرْضِ بَعْدَ نَبِيِّهِمْ ، اِرْتِضَاهُمْ اللَّهُ رِجَالًا لِنَبِيِّهِ ، وَجَعَلَهُمْ أَنْصَارًا لِدِينِهِ ؛ فَهُمْ أئِمَّةُ الدِّينِ ، وَأَعْلَامُ الْمُسْلِمِينَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ .



[الصلاة وراء الأئمة والجهاد معهم]

١٨- وَلَا تَتْرُكْ حُضُورَ الْجُمُعَةِ، وَصَلَاةَ مَعَ بَرِّ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَفَاجِرِهَا لِأَزْمٍ، مَا كَانَ مِنَ الْبِدْعَةِ بَرِيئًا، فَإِنْ ابْتَدَعَ ضَلَالًا فَلَا صَلَاةَ خَلْفَهُ، وَالْجِهَادُ مَعَ كُلِّ إِمَامٍ عَدْلٍ أَوْ جَائِرٍ، وَالْحُجُّ.



[قصر الصلاة والاختيار بين الصيام والإفطار في الأسفار]


١٩ - وَإِقْصَارُ الصَّلَاةِ فِي الْأَسْفَارِ، وَالتَّخْيِيرُ فِيهِ بَيْنَ الصِّيَامِ وَالْإِفْطَارِ فِي الْأَسْفَارِ، إِنْ شَاءَ صَامَ، وَإِنْ شَاءَ أَفْطَرَ.



جامع عتبة بن غزوان رضي الله عنه

[اجتماع أئمة الهدى الماضين على هذه المقالات]

٢٠ - هَذِهِ مَقَالَاتٌ وَأَفْعَالٌ اجْتَمَعَ عَلَيْهَا الْمَاضُونَ الْأَوَّلُونَ مِنْ أَيْمَةِ الْهُدَى، وَبِتَوْفِيقِ اللَّهِ اعْتَصَمَ بِهَا
التَّابِعُونَ قُدْوَةً وَرِضًا، وَجَانَبُوا التَّكَلُّفَ فِيمَا كُفُوا، فَسَدُّوا - بِعَوْنِ اللَّهِ - وَوَفَّقُوا، لَمْ يَرْغَبُوا عَنِ الْإِتِّبَاعِ
فَيَقْصُرُوا، وَلَمْ يُجَاوِزُوهُ تَزِيدًا فَيَعْتَدُوا، فَنَحْنُ بِاللَّهِ وَاثِقُونَ، وَعَلَيْهِ مُتَوَكِّلُونَ، وَإِلَيْهِ فِي اتِّبَاعِ آثَارِهِمْ رَاغِبُونَ.



جامع عتبة بن غزوان رضي الله عنه

[المحافظة على أداء الفرائض والرواتب واجتناب المحرمات]

٢١ - فَهَذَا «شَرْحُ السُّنَّةِ» ، تَحَرَّيْتُ كَشْفَهَا، وَأَوْضَحْتُهَا؛ فَمَنْ وَفَّقَهُ اللَّهُ لِلْقِيَامِ بِمَا أَبْتَنُهُ مَعَ مَعُونَتِهِ لَهُ بِالْقِيَامِ عَلَى آدَاءِ فَرَائِضِهِ بِالْأَحْتِيَاظِ فِي النَّجَاسَاتِ، وَإِسْبَاغِ الطَّهَارَاتِ عَلَى الطَّاعَاتِ، وَآدَاءِ الصَّلَوَاتِ عَلَى الْأَسْتِطَاعَاتِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ عَلَى أَهْلِ الْجِدَاتِ، وَالْحَجِّ عَلَى أَهْلِ الْجَدَةِ وَالْأَسْتِطَاعَاتِ، وَصِيَامِ الشَّهْرِ لِأَهْلِ الصَّحَاتِ، وَخَمْسِ صَلَوَاتِ سَنَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: صَلَاةِ الْوَيْلِ كُلِّ لَيْلَةٍ، وَرَكَعَتَا الْفَجْرِ، وَصَلَاةِ الْفِطْرِ وَالنَّحْرِ، وَصَلَاةِ كُسُوفِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ إِذَا نَزَلَ، وَصَلَاةِ الْأَسْتِسْقَاءِ مَتَى وَجَبَ.

٢٢ - وَاجْتِنَابُ الْمَحَارِمِ، وَالْإِحْتِرَازُ مِنَ التَّمِيمَةِ، وَالْكَذِبِ، وَالْغَيْبَةِ، وَالْبَغْيِ بِغَيْرِ الْحَقِّ، وَأَنْ يُقَالَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا يُعْلَمُ، كُلُّ هَذِهِ كِبَائِرُ مُحْرَمَاتٍ.

وَالْتَحَرِّي فِي الْمَكَاسِبِ، وَالْمَطَاعِمِ، وَالْمَحَارِمِ، وَالْمَشَارِبِ، وَالْمَلَابِسِ، وَاجْتِنَابِ الشَّهَوَاتِ؛ فَإِنَّهَا دَاعِيَةٌ لِرُكُوبِ الْمُحْرَمَاتِ؛ فَمَنْ رَعَى حَوْلَ الْحِمَى فَإِنَّهُ يُوشِكُ أَنْ يَقَعَ فِي الْحِمَى.




[خاتمة الرسالة]

فَمَنْ يُسِّرْ لِهَذَا فَإِنَّهُ مِنَ الدِّينِ عَلَى هُدًى، وَمِنَ الرَّحْمَةِ عَلَى رَجَاءٍ.
وَوَفَّقَنَا اللَّهُ وَإِيَّاكَ إِلَى سَبِيلِهِ الْأَقْوَمَ، بِمَنِّهِ الْجَزِيلِ الْأَقْدَمَ، وَجَلَالِهِ الْعَلِيِّ الْأَكْرَمِ.
وَالسَّلَامُ عَلَى مَنْ قَرَأَ عَلَيْنَا السَّلَامَ، وَلَا يَبَالُ سَلَامُ اللَّهِ الضَّالِّينَ.
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.
نَجِزَتْ الرِّسَالَةَ بِحَمْدِ اللَّهِ وَمَنِّهِ،
وَصَلَوَاتُهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَأَزْوَاجِهِ الطَّاهِرَاتِ، وَسَلَامٌ تَسْلِيمًا كَثِيرًا.



بِسْمِ اللَّهِ

جامع عنبة بن عزوان رضي الله عنه



جامع عتبة بن غزوان رضي الله عنه

مَنْ حَازَ الْعِلْمَ وَذَاكَرَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ
فَأَدِمَ لِلْعِلْمِ مُذَاكَرَةً فِي حَيَاةِ الْعِلْمِ مُذَاكَرَتَهُ

(وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي نَتَمُّ بِنِعْمَتِهِ الصَّالِحَاتُ)

(الدَّوْرَةُ الْعِلْمِيَّةُ الرَّابِعَةُ عَشْرَةَ ١٤٣٧ هـ)

(مَسْجِدُ الصَّحَابِيِّ الْجَلِيلِ عُتْبَةَ بْنِ غَزْوَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)

مَدِينَةُ الدَّامَمِ - الْمُنْطَقَةُ الشَّرْقِيَّةُ



الدورة العلمية الرابعة عشر

بجامع عتبة بن عرواح رضي الله عنه

والتي تبدأ يوم الأربعاء ١٥ شوال ١٤٣٧ هـ

بعد العشاء

شرح
كتاب شرح السنة
للامام إسماعيل بن يحيى الحرابي
فضيلة الشيخ
محمد بن رمضان الهاجري

بعد المغرب

شرح
كتاب كشف الكربة في وصف حال
أهل القرية لابن رجب الحنبلي
فضيلة الشيخ الدكتور
محمد بن هادي المدخلي

بعد العصر

شرح
نور البصائر والألباب
للشيخ عبد الرحمن السعدي
فضيلة الشيخ
فؤاد بن سعود العمري

بعد الظهر

فضيلة الشيخ الدكتور
محمد بن هادي المدخلي

بعد الفجر

شرح
الرسالة التدمرية
لشيخ الاسلام ابن تيمية
فضيلة الشيخ
عايد بن خليف الشمري

يوجد مكان خاص للنساء

تنقل فعاليات الدورة مباشرة عبر اذاعة جامع عتبة بن عرواح <http://utbah.athaar.org/live>

كما تنقل عبر اذاعة موقع ميراث الأنبياء www.miraath.net